

ملحق الجريدة الرسمية

مجلس النواب

محضر الجلسة الثانية عشرة

من الدورة العادية الثانية لمجلس الأمة الحادي عشر
المنعقدة في ٦ / جماد الثاني / ١٤١١ هجرية
الموافق ١٩٩٠/١٢/٢٣ ميلادية

(المجلد ٢٨)

(العدد ١٢)

ـ جدول الاعمال ـ

عينت يوم الأربعاء القادم ٢٦/١٢/١٩٩٠ الساعة التاسعة صباحاً.

مجلس النواب

محضر الجلسة

في تمام الساعة (الخامسة) من مساء يوم (الاحد) الموافق ٦ / جماد الثاني / ١٤١١ هجري الواقع في ٢٣/١٢/١٩٩٠ ميلادي، عقد مجلس (النواب) جلسته (الثانية عشرة) من الدورة (العادية الثانية) برئاسة سيادة الدكتور (عبداللطيف عربيات) وحضور عطوفة أمين عام مجلس الأمة السيد (صالح الزعبي).

وتغيب باجازة من الأعضاء السادة : بسام حدادين، عبدالحفيظ علاوي، منصور سيف الدين.

وتغيب بمعذرة من الأعضاء السادة : فيصل الجازي، محمد فارس الطراونة، د. محمد أبوفارس.

وتغيب عن الجلسة الأعضاء السادة : ليث شبيلات، زياد الشويخ.

وحضر من الحكومة :

١ . دولة السيد مضر بدران: رئيس الوزراء ووزير الدفاع.
٢ . معالي السيد سالم مساعدة: نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية.
٣ . معالي السيد مروان القاسم: نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية.
٤ . معالي السيد عبدالمجيد الشريدة: وزير التنمية الاجتماعية.
٥ . معالي الدكتور محمد عضوب الزبن: وزير الصحة.
٦ . معالي السيد عبدالرؤوف الروابدة: وزير الأشغال العامة والاسكان.
٧ . معالي السيد ابراهيم أيوب: وزير التموين.
٨ . معالي السيد حكمت الساكت: وزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء.
٩ . معالي السيد ابراهيم عزالدين: وزير الاعلام.
١٠ . معالي الدكتور زياد فريز: وزير الصناعة والتجارة.
١١ . سماحة الشيخ عبدالباقي جمو: وزير الدولة للشؤون البرلمانية.
١٢ . معالي الدكتور محمد حمدان: وزير التربية والتعليم والتعليم العالي.
١٣ . معالي المهندس داود خلف: وزير المياه والري.
١٤ . معالي السيد نبيل أبوالهدى: وزير النقل والاتصالات.
١٥ . معالي السيد يوسف المبيضين: وزير العدل.
١٦ . معالي السيد ثابت الطاهر: وزير الطاقة والثروة المعدنية.
١٧ . معالي الدكتور سليمان عربيات: وزير الزراعة.
١٨ . معالي الدكتور خالد الكركي: وزير الثقافة.
١٩ . سماحة الدكتور الشيخ علي الفقير: وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية.
٢٠ . معالي الدكتور قسيم عبيدات: وزير العمل.

٢١ . معالي السيد ابراهيم الغبابشة: وزير الشباب.

٢٢ . معالي السيد عبدالكريم الكباريتي: وزير السياحة والآثار.

٢٣ . معالي السيد عبدالكريم الدغمي: وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة.

٢٤ . معالي الدكتور خالد أمين عبدالله: وزير التخطيط.

١ . افتتاح الجلسة:



سيادة رئيس المجلس: النصاب قانوني، بسم الله نفتتح الجلسة. السيد الامين العام جدول الاعمال.

السيد الامين العام : شكراً سيدي الرئيس

١ ـ تلاوة محضر الجلسة السابقة.

لا غياب باستثناء الدكتور أحمد الكوفحي.

٢ ـ تلاوة الاجازات والاعتذارات

أ ـ طلب معذرة مقدم من سعادة النائب السيد فيصل الجازي.

ب ـ طلب معذرة مقدم من سعادة النائب السيد محمد فارس الطراونة.

جـ ـ طلب اجازة لمدة أسبوع مقدم من سعادة النائب السيد بسام حدادين.

د ـ طلب اجازة لمدة اسبوعين مقدم من سعادة النائب السيد عبدالحفيظ علاوي.

هـ ـ طلب اجازة لمدة خمسة أيام مقدم من سعادة النائب السيد منصور سيف الدين مراد.

و ـ طلب معذرة مقدم من سعادة النائب الدكتور محمد أبوفارس.

سيادة رئيس المجلس : موافق المجلس الكريم على اجازة ومعذرة السادة النواب المحترمون؟

الجميع : موافقون.

السيد الامين العام :

٣ . الردود على الاسئلة :

١ . كتاب معالي نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية رقم ١٤٤٢ تاريخ ١٩٩٠/١٢/١١ والمتضمن الرد على السؤال رقم (٢١) المقدم من سعادة النائب الدكتور أحمد عويدي العبادي.

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ : ١٩٩٠/١١/٢٣

سعادة رئيس مجلس النواب الأكرم

الموضوع : السؤال

بعد التحية، فأرجو توجيه السؤال التالي الى وزارة الخارجية، وموافاتي بالجواب حسب الأصول، وضمن الوقت المقرر واقبلوا احترامي.

السؤال :

أ . ١ ـ هل تمت احالة موظفين / أو موظف من الصنف الاداري في وزارة الخارجية؟

٢ ـ ما هي الأسباب؟

٣ ـ ومن هم أو هو الذي تمت احالته؟

٤ ـ المدة المطلوب الاستفسار عنها ما بين ١٩٩٠/١١/١ ـ ١٩٩٠/١٢/١.

ب . ١ ـ هل جرى تغيير المصاعد في وزارة الخارجية؟

٢ ـ وعلى من أحيل العطاء؟

٣ ـ وما هي التكاليف الحقيقية لذلك؟

٤ ـ والأسباب الداعية للتغيير؟

٥ ـ والكيفية التي تمت بها؟

٦ ـ واللجنة المكلفة.

٧ ـ وصاحب القرار في ذلك والتنسيب.

واقبلوا احترامي

النائب د. أحمد عويدي العبادي

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الخارجية

الرقم أ/١٤٤٢/٣٢/١٢

التاريخ ١٩٩٠/١٢/١١

سعادة رئيس مجلس النواب

أشير الى كتابكم رقم ٢٦٩١/١٠/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٠/١١/٢٨ بطلب الاجابة على السؤال رقم (٢١) تاريخ ١٩٩٠/١١/٢٧ والمقدم من سعادة النائب الدكتور احمد عويدي العبادي بموضوع احالة موظفين أو موظف من الصنف الاداري في وزارة الخارجية راجيا أن أبين ما يلي :

١ ـ ان الوزارة تعتمد قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ مع تعديلاته كأساس لأية احالات على التقاعد وتستند في ذلك الى المواد (١٢) ولغاية (١٨) وبكافة فروعها وذلك وفق الحالة وانطباق احدى هذه المواد عليها. مرفقا لاطلاع النائب المحترم موجه السؤال صورة عن نص المواد المذكورة.

٢ ـ أرجو من النائب المحترم تحديد اسم الموظف أو الموظفين موضع سؤاله لأتمكن من الاجابة بالتحديد.

واقبلوا فائق الاحترام

نائب رئيس الوزراء / وزير الخارجية.

قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩
مع تعديلاته
وقرارات الديوان الخاص بتفسير القوانين

الفصل الخامس
الاحالة على التقاعد

أ ـ حين اكمال الموظف الستين من عمره أو حين اكماله أربعين سنة خدمة مقبولة للتقاعد يجب احالته على التقاعد.

ب ـ يحال الموظف الذي تنطبق عليه الفقرة السابقة بقرار من مجلس الوزراء الا اذا رأى المجلس لأسباب تعود للمصلحة العامة بقاءه في الخدمة لمدة لا تزيد عن خمس سنوات.

جـ ـ اذا لم يكن الموظف الذي اكمل الستين من عمره مستحقاً التقاعد فيجب انهاء خدمته بقرار من مجلس الوزراء مع مراعاة الاستثناء الوارد في الفقرة (ب) من هذه المادة.

د ـ اذا لم يصدر قرار الاحالة على التقاعد أو انهاء الخدمة حسبما ذكر في الفقرات السابقة خلال شهرين من تاريخ نفاذ هذا القانون اذا كان الموظف مكملاً الستين من عمره أو الأربعين سنة خدمة مقبولة للتقاعد أو من تاريخ اكماله الستين من عمره أو لأربعين سنة خدمة مقبولة للتقاعد ولم يصدر في جميع هذه الحالات قرار من مجلس الوزراء ـ بابقاء الموظف فيعتبر محالاً على التقاعد اذا كان مستحقاً للتقاعد وتعتبر خدمته منتهية اذا لم يكن مستحقاً التقاعد وعلى الوزير المختص أن يأمر بايقاف راتبه من تاريخ انتهاء الشهرين المذكورين حسبما تكون الحالة ولا تدخل مدة الشهرين المشار اليهما في عداد الخدمات المقبولة للتقاعد ويؤدي الراتب كاملاً للموظف خلال هذه المدة دون أن تقتطع منه العائدات التقاعدية.

هـ ـ على الوزير المختص أن يعلم مجلس الوزراء بأسماء موظفي وزارته والدوائر المرتبطة بها الذين تنطبق عليهم أحكام هذه المادة.

و ـ لا تسري أحكام هذه المادة على الوزراء ومن هم في مرتبة الوزراء من الموظفين وموظفي البلاط الملكي الهاشمي من الدرجتين الخاصة والاولى.

---

(١) هكذا عدلت هذه الفقرة باضافة عبارة (وموظفي البلاط الملكي الهاشمي من الدرجتين الخاصة والاولى) الى آخرها بموجب القانون المعدل رقم ٨ لسنة ١٩٦٠ المنشور في الصفحة ١٥٨ من العدد ١٤٧٦ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦/٢/١٩٦٠، كما فسرت أحكامها بموجب القرار رقم ٣ لسنة ١٩٦٥ الصادر عن الديوان الخاص بتفسير القوانين.

المادة ١٣ ـ أ ـ [1] للموظف الذي أكمل ثلاثين سنة خدمة مقبولة للتقاعد الحق في أن يتقاعد.

ب ـ للقاضي المعرف بقانون استقلال القضاء وللقاضي الشرعي الذي بلغت مدة خدمته المقبولة للتقاعد خمساً وعشرين سنة الحق في أن يتقاعد.

المادة ١٤ ـ تعاد للموظفة المستقيلة العائدات التقاعدية التي اقتطعت من رواتبها.

المادة ١٥ ـ [2] يجوز لمجلس الوزراء أن يقرر احالة الموظف على التقاعد اذا أكمل عشرين سنة والموظفة اذا أكملت خمس عشرة سنة خدمة مقبولة للتقاعد.

---

(١) فسرت أحكام هذه الفقرة بموجب القرار رقم ٢١ لسنة ١٩٦٩ الصادر عن الديوان الخاص بتفسير القوانين.

(٢) هكذا عدلت هذه المادة بموجب القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٩ المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٨٥٢ الصادر بتاريخ ١/٤/١٩٧٩ وكانت قد عدلت هذه المادة بموجب القانون رقم ٥١ لسنة ١٩٧٦ المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٥٢ الصادر بتاريخ ١/٩/١٩٧٦ (وقد أعلن عن بطلان هذين القانونين رقم ١٣ لسنة ٧٩ و ٥١ لسنة ١٩٧٦ بموجب الاعلان المنشور على الصفحة ١٠٣٩ من العدد ٣٢٤٢ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦/٦/١٩٨٤ بحيث أضيفت هذه العبارة التالية بموجب القانون رقم ٥١ لسنة ١٩٧٦) (وبالرغم مما ورد في أي تشريع آخر يكون قرار الاحالة على التقاعد الصادر بموجب المادة قطعياً في جميع الاحوال ولا يسمح أي طعن فيه لدى أية جهة من الجهات الادارية أو القضائية) ثم شطب بموجب القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٩.
وقد عدلت هذه المادة أيضاً بموجب القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٢ المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٣٥٩ تاريخ ١٦/٥/١٩٧٢ بحيث ألغت المادة (٢) من القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ التي كانت قد عدلت عبارة (خمس عشرة سنة) الواردة في القانون الاصلي بعبارة (عشرين سنة).
وقد كانت هذه المادة تنص في القانون الاصلي قبل تعديلها على ما يلي :
(المادة ١٥ ـ يجوز لمجلس الوزراء أن يقرر احالة أي موظف على التقاعد اذا أكمل خمس عشرة سنة خدمة مقبولة للتقاعد).

المادة ١٦ ـ اذا انهيت خدمة الموظف لاكماله الستين من عمره وكانت خدمته المقبولة للتقاعد خمس عشرة سنة أعطي راتب تقاعد بمقتضى أحكام هذا القانون وان لم يكن مكملاً هذه المدة أعطي مكافأة.

المادة ١٧ ـ أ ـ [1]مع مراعاة أحكام المادة السادسة والعشرين من هذا القانون يعتبر محالاً على التقاعد حكماً الموظف الذي تنتهي خدمته بغير الاستقالة أو فقد الوظيفة اذا كان مكملاً عشرين سنة والموظفة اذا كانت مكملة خمس عشرة سنة خدمة مقبولة للتقاعد واذا لم يكن أي منهما قد أكمل هذه المدة وكانت خدمته خمس سنين أو أكثر أعطي مكافأة.

ب ـ اذا كان للموظف المصنف الذي أحيل على التقاعد أو أنهيت خدمته ، خدمة غير مصنفة وغير مقبولة للتقاعد وكانت خمس سنين فأكثر فيعطى مكافأة عن خدمته غير المصنفة بالاضافة الى ما يستحقه بمقتضى احكام هذا القانون عن خدمته المصنفة.

المادة ١٨ ـ أ ـ (١)[2] يكتسب الوزير حق التقاعد عند اعتزاله الخدمة الوزارية سواء بالاستقالة أو بالاقالة اذا أكمل سبع سنين خدمة مقبولة للتقاعد ، واذا نقصت خدمة الوزير الفعلية عن سبع سنين وكان قد أتم ست سنوات فتحسب الفترة التي تزيد على الست سنوات والتي تتجاوز الستة اشهر سنة كاملة لغاية اكمال سبع سنين فقط بشرط أن تدفع العائدات التقاعدية عن المدة المضافة لاكمال السنة.

---

(١) هكذا عدلت هذه الفقرة بالغاء ما جاء فيها والاستعاضة عنه بالفقرة الحالية بموجب القانون المعدل رقم ٣ لسنة ١٩٧٤ المنشور في الصفحة ٢٩٢ من العدد ٢٤٧٩ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦/٣/١٩٧٤، وقد كانت هذه الفقرة تنص قبل تعديلها على ما يلي : أ) مع مراعاة احكام المادة السادسة والعشرين من هذا القانون يعتبر محالاً على التقاعد حكما الموظف الذي تنتهي خدمته بغير الاستقالة أو فقد الوظيفة اذا كان مكملاً خمس عشرة سنة خدمة مقبولة للتقاعد واما اذا لم يكن مكملاً هذه المدة وكانت خدمته خمس سنين أو أكثر اعطي مكافاة.
كانت قد عدلت هذه المادة بموجب القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٣٢٢ تاريخ ١٦/٩/١٩٧١ بحيث استعيض عن عبارة (خمسة عشر سنة) الواردة فيها بعبارة (عشرين سنة) ومن ثم ألغيت المادة التي عدلت العبارة المذكورة بموجب القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٢ المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٣٥٩ تاريخ ١٦/٥/١٩٧٢ وأصبح نص المادة كما كانت في القانون الاصلي وكما هو مبين بأعلاه.

(٢) اعتبر ما ورد في الفقرة (أ) منها بند (١) واضافة البند (٢) الى هذه الفقرة بموجب القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨٤ المنشور في عدد الجريدة الرسمية ٣٢٤١ الصادر بتاريخ ١٦/٦/١٩٨٤.

(٢)[1] بالرغم مما ورد في البند (١) من هذه الفقرة يخصص لكل من رئيس الوزراء والوزير العامل في مجلس الوزراء ورئيس الديوان الملكي الهاشمي ووزير البلاط عند اعتزاله الخدمة وبغض النظر عن مدة خدمته راتب تقاعدي يعادل ثلث راتبه الشهري الأخير مضافاً اليه ١/٤٨٠ من راتبه الشهري الاخير عن كل شهر من خدماته المقبولة للتقاعد على أن لا يتجاوز الحد الاعلى المنصوص عليه في الفقرة (د) من هذه المادة.

ب ـ اذا اعتزل الوزير الخدمة بسبب مرض مؤيد بتقرير اللجنة الطبية العليا فيعطى راتب تقاعد أو مكافأة كما هي الحال بالاستناد الى احكام المادتين السابعة والعشرين والثامنة والعشرين من هذا القانون ولا تطبق احكام المادة الثلاثين من هذا القانون على الوزير.

جـ ـ[2] تضاف الخدمة المدنية الى الخدمة الوزارية على أن تؤدى عنها جميعاً العائدات التقاعدية وفقاً لأحكام هذا القانون.

د ـ[3] يجرى حساب تقاعد الوزير على أساس ضرب عدد أشهر خدمته المقبولة للتقاعد في أعلى راتب وزاري تقاضاه عن خدمته الوزارية وتقسيم حاصل الضرب على أربعماية وثمانين على أن لا يتجاوز راتب التقاعد راتبه الشهري الاخير في أية حالة من الحالات ، ويستفيد من أحكام هذه المادة من كان وزيرا عند نفاذ أحكام هذا القانون.



---

(١) كما عدلت بالقانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٨٤ المنشور في الصفحة رقم ١٠٣٢ من العدد ٣٢٤١ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦/٦/١٩٨٤ الذي حل محل القانون المؤقت رقم ٤٤ لسنة ١٩٧٥.

(٢) كما عدلت بموجب القانون رقم ١٩ لسنة ١٩٨٤ المنشور بالصفحة رقم ١٠٢٩ وصفحة رقم ١٠٣٠ من العدد ٣٢٤١ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦/٦/١٩٨٤ الذي حل محل القانون المؤقت رقم ٢ لسنة ١٩٧٥.

(٣) كما عدلت في القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٤ المنشور في الصفحة رقم ١٠٣٧ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٢٤١ الصادر بتاريخ ١٦/٦/١٩٨٤.

هكذا من الأصل

سيادة رئيس المجلس : الاجابة مدونة، الدكتور العبادي .

الدكتور أحمد عويدي العبادي : بسم الله الرحمن الرحيم، شكراً سيادة الرئيس .

أشير الى البند الثاني من الاجابة، وسأرسل توضيحاً مفصلاً للسؤال بعون الله وشكراً .

سيادة رئيس المجلس : شكراً، البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

(٤) طلب المناقشة رقم (٢) تاريخ ١٩٩٠/١٢/١٥ مقدم من سعادة النائب المهندس فؤاد الخلفات ومؤيد من عشرة أعضاء لبحث آلية المراقبة لديوان المحاسبة للمؤسسات والدوائر الحكومية .

«بسم الله الرحمن الرحيم»

سيادة رئيس مجلس النواب الأكرم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

نرجو عقد جلسة مناقشة لمجلس النواب الموقر مع رئيس ديوان المحاسبة وذلك لمناقشة آلية المراقبة لديوان المحاسبة للمؤسسات والدوائر الحكومية وخاصة الامور التي لها أثر في السياسة المالية والادارية .

النائب المهندس فؤاد مصطفى الخلفات
النائب احمد الكفاوين
النائب الدكتور ذيب مرجي
النائب جمال حداد
النائب مطير البستنجي
النائب الدكتور علي الحوامده
النائب محمد العلاونه
النائب عبد الكريم الكباريتي
النائب سمير قعوار
النائب سلامه الغويري
النائب عبدالله زريقات

سيادة رئيس المجلس : طلب المناقشة واضح وللمجلس أن يحدد فترة أو وقت المناقشة على أن لا تزيد على عشرة أيام . اقترح أن يكون يوم الاحد القادم ، موافقين؟

الجميع : موافقون .

سيادة رئيس المجلس : وسيطلب من رئيس ديوان المحاسبة أن يقدم تقريراً بذلك يعرضه على المجلس الكريم وتجري المناقشة حسب الأصول . استاذ سلامة الغويري .

السيد سلامة الغويري: شكراً سيادة الرئيس، حول هذا الموضوع وبما أنه سيناقش الاسبوع القادم، عندنا معلومات أن رئيس الديوان تقدم الى الحكومة بمشروع قانون جديد، أرجو ان كان مشروع هذا القانون موجود في رئاسة الوزراء أو موجود لدى الديوان أن يُعرض مع التقرير وشكراً .

سيادة رئيس المجلس : طلب المناقشة موضوع محدد ولرئيس الديوان أن يقدم ما يشاء ثم يسأل من قبلكم عما تشاؤون . استاذ نايف الحديد .

السيد نايف الحديد : بسم الله الرحمن الرحيم، في الواقع اثني على ما تفضل به الزميل الكريم، واعتقد انه منذ الجلسة الثانية أو الثالثة من العام الماضي تقدم لنا رئيس الديوان بمشروع

قانون . واعتقد ما دام اننا رايحين ندرس الميكانيكية لعمل هذا الديوان يجب أن تكون مقرونة هذه الميكانيكية مع القانون الجديد حتى نضع حد نهائي لبحوثنا ولا نعود لهذا البحث مرة ثانية والسلام عليكم ورحمة الله .

سيادة رئيس المجلس : وعليكم السلام ورحمة الله ، على كل حال لرئيس الديوان أن يقدم ما يشاء ولكم أن تسألوا ما تشاؤون . السيد الامين العام البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

(٥) الاستماع الى تقرير معالي وزير الزراعة حول ديون القروض الزراعية .

سيادة رئيس المجلس : معالي وزير الزراعة، تفضل .



معالي وزير الزراعة : بسم الله الرحمن الرحيم

سيادة الرئيس،

حضرات النواب المحترمين،

يسعدني أن أتقدم الى المجلس الكريم بتقرير حول الاقراض الزراعي في الاردن ومديونية المزارعين بناء على قرار لجنة الشؤون الزراعية ومجلسكم الموقر، بالطلب الى الحكومة اعادة جدولة الديون المستحقة على المزارعين والغاء الفوائد أثناء فترة التسديد وعدم ملاحقة المزارعين المعسرين .

لقد أولت الحكومة قطاع الزراعة اهتماما خاصا تمثل في دعم المؤسسات الخاصة بالتنمية الزراعية، واعطاء أولوية للمشاريع الزراعية الانتاجية، وتقديم الخدمات والدعم في الظروف العادية والطارئة . وتعتبر هيئات الاقراض الزراعي المتخصصة عصب الزراعة الاردنية، فقد قامت هذه الهيئات في مطلع الستينات بتقديم التمويل اللازم للمزارعين بديلا عن المقرضين الأفراد من تجار ومرابين الذين كانوا يستوفون فوائد ربوية مرتفعة وصلت في بعض الاحيان الى ٥٠٪ من قيمة القروض الأصلية وقد أدى ذلك في حالات عديدة الى الاستيلاء على أراضي المدينين في حالة عدم القدرة على التسديد في الموعد المحدد .

ولقد رافق التطور السريع الذي شهدته المملكة في مختلف المجالات تطور ملموس في قطاع الزراعة بفعل عوامل عديدة كان من أهمها توفير التمويل اللازم للاستثمار الزراعي بشروط سهلة وميسرة واستيعاب المزارع الاردني للتكنولوجيا الحديثة بسرعة مدهشة مدعومة بقدرة على الادارة والتعامل مع معطيات الزراعة العصرية . وقامت الحكومة باستثمارات ضخمة في المشاريع الزراعية والبنى التحتية المكملة لها .

كما تم تصريف معظم الانتاج في الاسواق العربية المجاورة حيث تشكلت علاقة تكاملية مع هذه الأقطار.

لقد تزايد اجمالي قيمة الانتاج الزراعي بصورة مستمرة ليصل في عام ١٩٨٨ الى (٢٠٦) ملايين دينار وبلغ صافي ذلك الانتاج (١٢٨) مليون دينار في عام ١٩٨٨. وصاحب هذا التطور السريع تعرض الزراعة الى مشكلات داخلية وخارجية تمثلت بتكون فوائض في الانتاج من الخضروات وارتفاع كلفة الانتاج وتذبذب الاسعار أو هبوطها. وجاءت أزمة الخليج لتعصف بهذا التقدم وتعرض القطاع لخسارة مباشرة من الصادرات تقدر بحوالي (٣٦) مليون دينار خلال الاشهر الثلاثة الاخيرة التي تلت الازمة وتقدر الخسارة في الصادرات بحوالي (١٥٠) مليون دينار لعام ١٩٩١ اذا ما استمر اغلاق أسواق بعض الدول الشقيقة أمام صادراتنا الزراعية. وكنتيجة لهذا الوضع فقد واجه المزارعون صعوبات اضافية أدت الى عدم قدرة عدد كبير منهم على تسديد الديون المستحقة في مواعيدها والتوقف كليا عن دفع الأقساط والفوائد المستحقة. وانعكس هذا الوضع بدوره على مؤسسات الاقراض الرسمية التي وصلت أحوالها الى وضع مقلق. وأود أن أشير الى أن مؤسسة الاقراض الزراعي هي المؤسسة الوحيدة العاملة حالياً. حيث توقف اتحاد المزارعين في وادي الاردن عن تقديم القروض ويتعامل بشكل محدود في بيع وشراء مستلزمات الانتاج. أما المنظمة التعاونية فهي متوقفة عن تقديم القروض الزراعية لعدم توفر السيولة لديها من جهة ولطلب من الحكومة سابقاً ولاعادة ترتيب أوضاعها الداخلية من جهة ثانية.

واجهت الحكومة الأوضاع الراهنة في حالتها الحرجة. وكان عليها أن تخاطب مسألتين رئيسيتين وهما اعادة هيكلة هيئات الاقراض الزراعي ومعالجة مديونية المزارعين. وكان رأي الحكومة قد استقر في وقت سابق على توحيد مصادر الاقراض الزراعي وأعلنت مجددا مواصلة العمل على توحيد هذه المصادر واعادة جدول الديون واعادة النظر بالفوائد المترتبة على الجدولة لصغار المزارعين وغير القادرين.

الوضع الراهن لهيئات الاقراض الزراعي:

بهدف استجلاء الوضع الراهن للهيئات الاقراضية المتخصصة سأضع أمام المجلس الكريم صورة مركزة حول حجم القروض القائمة وتلك المستحقة على المزارعين. والمديونية الخارجية والداخلية على مؤسسة الاقراض الزراعي والمنظمة التعاونية واتحاد المزارعين في وادي الأردن. وهي المؤسسات الرسمية وشبه الرسمية.

أولا: مؤسسة الاقراض الزراعي:

أنشئت مؤسسة الاقراض الزراعي بموجب القانون المؤقت رقم (٥٠) لسنة ١٩٥٩ والذي استبدل فيها بعد بالقانون الدائم رقم (١٢) لسنة ١٩٦٣. يبلغ رأسمال المؤسسة المصرح به (١٢) مليون دينار والمغطى منه (٩,٧) مليون دينار فقط. وتتعاطى المؤسسة أعمالها على أسس تجارية وتسدد نفقاتها من مواردها الخاصة. وتستوفى كلفة على القروض بمعدل يكفي لتغطية نفقاتها. تتراوح أسعار التكلفة على القروض الموسمية التي يقل أجلها عن سنة واحدة ما بين ٦ ـ ٨,٥ ٪ أما في حالة القروض قصيرة الأجل أو متوسطة أو طويلة فهي تتراوح ما بين ٦ ـ ٨ ٪ وفقا لحجم القرض. يبلغ المعدل المرجح للتكلفة التي تستوفيها المؤسسة ٦,٥ ٪ بينما يبلغ معدل تكلفة القروض على المؤسسة ٦,٤٥ ٪.

لقد بلغ مجموع القروض التي منحتها المؤسسة للمزارعين منذ تأسيسها في عام ١٩٦١ حوالي (١٠٠) مليون دينارا، بينما تبلغ أرصدة القروض القائمة لدى المزارعين في ١٥/١٢/١٩٩٠ (٣٤) مليونا و (٤٨٩) ألف دينار. تبلغ الأقساط والتكاليف المستحقة في نهاية العام الحالي (١٠) ملايين و (٥٩١) ألف دينار ويبلغ عدد المقترضين (١٧٥٤٢) مقترضا. أما مديونية المؤسسة فتبلغ (٢٧) مليونا و (٥٠٠) ألف دينار منها (١٦) مليونا و (٩٠٠) ألف دينار لجهات تمويل خارجية و (١٠) ملايين و (٦٠٠) ألف دينار لجهات تمويل داخلية.

أما بالنسبة لتوزيع فئات المقترضين فان ٢٨٪ من عدد القروض القائمة تقل قيمتها عن ٣٠٠٠ دينار و ٣٤٪ منها تتراوح فيها بين ٣٠٠٠ ـ ١٠,٠٠٠. أما عدد القروض التي تزيد قيمتها عن ١٠,٠٠٠ دينار فتشكل ٣٨٪ من اجمالي عدد القروض القائمة.

ثانيا: المنظمة التعاونية الاردنية:

تأسست المنظمة التعاونية كمؤسسة أهلية تتولى الاشراف على الحركة التعاونية (الزراعية وغير الزراعية) بموجب القانون رقم (٥٥) لسنة ١٩٦٨. ويتكون رأس مال المنظمة من أموال الاتحاد التعاوني المركزي والمعهد التعاوني واتحاد مراقبة الحسابات ومساهمة الحكومة والجمعيات التعاونية.

بلغت قيمة القروض التي قدمتها المنظمة التعاونية منذ عام ١٩٧٥ حوالي (٤٥) مليون و (٨٨٣) ألف دينار. ووصلت أرصدة القروض القائمة لدى المزارعين في ١٥/١٢/١٩٩٠ (١٦) مليونا و (٧٤٤) ألف دينار. تبلغ قيمة الأقساط والتكاليف المستحقة في نهاية عام ١٩٩٠ (١١) مليونا و (٨٧٩) ألف دينار علاوة على مبلغ مليون و (٤٧) ألف دينار قروض للجمعيات التعاونية غير الزراعية.

تتراوح كلفة الخدمة على قروض المنظمة ما بين ٥ ـ ٨ ٪ ويبلغ عدد القروض القائمة طويلة الأجل للجمعيات التعاونية (١٩) قرضا والقروض المتوسطة والموسمية (٦٥٩٣) قرضا. أما الالتزامات الداخلية والخارجية فقد بلغت (١٨) مليونا و (٥٠٥) ألف دينار منها (٩) ملايين دينار قروض خارجية بكفالة الحكومة. لقد توقفت المنظمة التعاونية عن تقديم القروض في تشرين أول لعام ١٩٨٨ نتيجة للظروف التي أحاطت بأوضاعها المالية من حيث عدم توفر السيولة النقدية وبناء على طلب من الحكومة وبلغ العجز المتراكم للسنوات ١٩٨٧ ـ ١٩٩٠ حوالي (٤) مليون و (٢٩٤) ألف دينار.

هكذا من الأصل

ثالثا : اتحاد المزارعين في وادي الأردن :

تأسس اتحاد المزارعين بموجب القانون المؤقت رقم (١٩) لسنة ١٩٧٤ من أجل تطوير الزراعة في وادي الأردن . ويتكون رأس مال الاتحاد من رسوم العضوية ورسوم الاشتراك السنوية للمزارعين الاعضاء ومساهمة الحكومة وفوائد القروض .

بلغت قيمة القروض الاجمالية التي قدمها الاتحاد منذ تأسيسه مليونان و (٧٩١) ألف دينار وبلغ عدد المستفيدين (٣٣٧١) مزارعا، أما القروض القائمة والمستحقة على المزارعين فهي مليون و (٤٥) ألف دينار . لا تتجاوز قيمة أي قرض يقدمه الاتحاد ٣٠٠٠ دينار بتكلفة سنوية مقدارها ٧٪ وتبلغ الالتزامات الداخلية والخارجية على الاتحاد مليون و (٤٣١) ألف دينار .

رابعا : البنوك التجارية والمصادر الاخرى :

تقدر قيمة التسهيلات الائتمانية الممنوحة من البنوك التجارية لقطاع الزراعة عام ١٩٨٩ حوالي (٤٥) مليون و (٨٦٣) ألف دينار على شكل قروض وكمبيالات وسندات مخصومة وتسهيلات عامة لتجار المواد الزراعية .

وتقدر قروض التجار والوسطاء للمزارعين بحوالي (١٠) ملايين دينار . لم تواجه البنوك التجارية أو الوسطاء أو التجار أي مشكلات رئيسية في تعاملها مع المزارعين اقراضا وتسديدا، الا أن أزمة الخليج أفرزت انعكاسات سيئة على أصحاب الشاحنات من المصدرين والوسطاء والمزارعين أدت الى افلاس عدد منهم بعد فقدان جزء كبير من الأسواق الخليجية .

مشكلات نظام الاقراض الزراعي :

يواجه نظام الاقراض الزراعي مجموعة من المشكلات تشكل قواسم مشتركة بين الهيئات الاقراضية المتخصصة وتتمثل فيما يلي :

١ . غياب التنسيق بين السياسة الزراعية وسياسة الاقراض الزراعي .

لقد تركزت السياسة الزراعية على زيادة الانتاج الزراعي حيث أخذت أنماط الانتاج مسارات مشوهة أفرزت فوائض كبيرة من الخضروات . وجرى تقديم القروض الزراعية بناء على الطلب لعدم وجود سياسة زراعية واضحة تربط الاقراض بالانتاج والتسويق الا في السنوات الأخيرة حيث تم ايقاف الاقراض لبعض النشاطات الزراعية ولكن بعد حدوث استثمارات ضخمة وفوات الأوان وذلك من قبل القطاع الخاص في أوقات الطفرة الاقتصادية .

٢ . تعدد مصادر الاقراض الزراعي :

تقوم ثلاث جهات رسمية وشبه رسمية بتقديم قروض للمزارعين . ونجم عن ذلك ارباك المقترضين واحتمال منح قروض لنفس الغرض من أكثر من مصدر واستعمالها في غير غاياتها الأساسية .

٣ . ارتفاع حجم مديونية المزارعين وتدني نسبة التسديدات :

تبلغ قيمة الديون القائمة على المزارعين حوالي (٥٢) مليون دينار موزعة كما يلي :

مؤسسة الاقراض الزراعي	٣٤,٤٨٩,٨٩٣	دينارا
المنظمة التعاونية الاردنية	١٦,٧٤٤,٦٩٤	دينارا
اتحاد المزارعين في وادي الأردن	١,٠٤٥,٠٠٠	دينارا
المجموع	٥٢,٢٧٩,٥٨٧	دينارا

أما الديون المستحقة منها فتتوزع كما يلي :

مؤسسة الاقراض الزراعي	١٠,٥٩١,٠٦٤	دينار
المنظمة التعاونية الاردنية	١١,٨٧٩,٧٢٠	دينار
اتحاد المزارعين في وادي الأردن	١,٠٤٥,٠٠٠	دينار
المجموع	٢٣,٥١٥,٧٨٤	دينارا

والمشكلة الدائمة بالنسبة لهذه المؤسسات هي تدني نسبة التسديدات . وقد لوحظ أن نسبة التسديدات لدى مؤسسة الاقراض الزراعي قد انخفضت في العام الماضي الى ٥٠٪ بينما هي في هذا العام ٥٥٪ في حين أنها لا تتجاوز ١٢٪ في المنظمة التعاونية وتقل عن ٤٪ في اتحاد المزارعين وحتى يمكن القول أنها معدومة حاليا .

ان احجام المزارعين عن التسديد لا يمكن أن يعزى الى سبب واحد بل يختلف بين شرائح المقترضين حسب أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية . ومما يلفت الانتباه أن نسبة التسديدات هي أفضل بين صغار المزارعين منها بين كبارهم .

٤ . الالتزامات المالية الخارجية :

بلغت قيمة الالتزامات المالية الخارجية على هيئات الاقراض كما يلي :

مؤسسة الاقراض الزراعي	١٦,٩٠٠	مليون دينار
المنظمة التعاونية الاردنية	٩,٢٠٠	مليون دينار
اتحاد المزارعين في وادي الأردن	٠,٥٤٢	مليون دينار
المجموع	٢٦,٦٤٢	مليون دينار

وهذه الديون مقيمة سب سعر الصرف بتاريخ سحب أقساط القروض وقد تضاعفت قيمة هذه الالتزامات بالدينار الاردني خاصة بعد تعديل سعر صرف الدينار الاردني مقابل العملات الاجنبية .

٥ . التدخل الحكومي في شؤون الاقراض الزراعي :

ان تدخل الحكومة منذ عام ١٩٨٥ في شؤون هيئات الاقراض الزراعي واتخاذ قرارات بالنيابة عن مجالس ادارتها أو الطلب اليها باتخاذ سياسات معينة، يعتبر في نظر المسؤولين عن ادارة هذه الهيئات تدخلا غير مبرر وأدى الى سوء فهم وتكون انطباع خاطىء لدى المزارعين بجواز الاعفاء من القروض أو من الفوائد على القروض على أقل تقدير وفي أسوأ الأحوال . ويرون أيضا بأن عدم متابعة قرار توحيد مصادر القرض أدى الى ارباك خططهم المستقبلية .

اجراءات تحصيل القروض :

حول هذه الاجراءات والتي يقال انها مطاردة للمزارعين يتم تحصيل القروض بالوسائل القانونية الموضحة في قانون تحصيل

الأموال الأميرية. ويبلّغ المزارعون المدينون بموجب سندات الدين بمواعيد الاستحقاق للأقساط. ويتم اشعار المقترض بواسطة الجمعية أو الفرع أو الادارة العامة، بتاريخ الاستحقاق قبل موعده بشهرين. ويقوم «الجابي» بالمطالبة بالتسديد أو المخاطبة باشعارات في حالة عدم التجاوب.

واذا فشل التباحث مع المدين يجري توجيه انذار له. كما يتم الاتصال بالحكام الاداريين للطلب من المدينين مراجعة المؤسسات لبحث تسوية أوضاعهم وجدولة الديون. وقد جرى اعلان بيع الضمانات على نطاق محدود. بعد استنفاذ جميع الوسائل الممكنة. وعلى سبيل المثال فان مؤسسة الاقراض الزراعي والتي تعاملت مع (٧٥) ألف مقترض منذ تأسيسها، لم تقم بطرح الضمانات للبيع الا في عشر حالات فقط وحسب قانون تحصيل الأموال الأميرية.

جدولة الاقساط المستحقة :

ان قوانين الهيئات الاقراضية وأنظمتها وأسس قواعد الاقراض المعمول بها تخولها صلاحية اعادة جدولة القروض المستحقة بما يتناسب وأوضاع المزارعين في كل حالة على حدة.

أما الاعفاء من القروض فان هذه الهيئات لم تقم به الا في حالات محدودة ولأسباب انسانية كوفاة المقترض وعدم قدرة الورثة عن التسديد أو عدم استفادة المقترض من قرضه لأسباب خارجة عن ارادته وبمعرفة المؤسسة الأكيدة.

ان المؤسسات الاقراضية تتمتع باستقلال مالي واداري ولا تجيز قوانينها تدخل الحكومة في اعادة الجدولة الا بعد موافقة هذه المؤسسات كما لا تجيز اعفاء المدينين من أية قروض أو تكاليف. الا أن الحكومة وبموجب قرار من مجلس الوزراء قامت في عام ١٩٨٥ بدفع الفوائد المستحقة على القروض المتوسطة والطويلة الأجل للمزارعين الذين يقل حجم قروضهم عن (٥٠) ألف دينار. والذين يسددون الأقساط السنوية المستحقة عليهم في مواعيدها وقد بلغت قيمة الفوائد المدفوعة للمؤسسات (٤٩٩) ألف دينار.

وفي عام ١٩٨٦ قامت الحكومة بدفع الفوائد المستحقة على كافة المدينين لمؤسسة الاقراض الزراعي بقروض غير موسمية. وبلغ قيمة ما دفعته الحكومة مليونا و (٣٧٠) ألف دينار قامت وزارة المالية بتسديدها لمؤسسة الاقراض الزراعي. ومنذ عام ١٩٨٥ وحتى عام ١٩٨٩ بلغت الديون المعاد جدولتها من قبل مؤسسة الاقراض الزراعي حوالي (٢١) مليون دينار. أما في عام ١٩٩٠ فقد بلغت حوالي (١٠) مليون دينار.

قامت الحكومة بدفع فوائد القروض المتوسطة وطويلة الأجل عن المزارعين المدينين للمنظمة التعاونية وبلغت قيمتها (٤٩٨) ألف دينار لعامي ١٩٨٥ و١٩٨٦ ولم يتم دفع فوائد القروض الموسمية. كما وتقوم المنظمة التعاونية باستدعاء المدينين والاتفاق معهم على اعادة الجدولة بأسلوب متعاون وسهل ولا تلجأ الى الحكام الاداريين الا في حالة نفاذ جميع الوسائل الممكنة.

تصحيح هياكل الاقراض الزراعي :

لم يعد وضع الهيئات الاقراضية مريحا وتستدعي الظروف الصعبة التي تمر بها هذه المؤسسات والمزارعين اعادة النظر في هياكل الاقراض الزراعي ومؤسساته الرسمية وشبه الرسمية، وعلى ضوء الخبرة المكتسبة من الممارسة.

لقد استقرت نية الحكومة على توحيد مصادر الاقراض الزراعي ودمجها في مؤسسة الاقراض الزراعي وأن تتولى وزارة الزراعة مهام الاشراف على المشاريع الزراعية التي تقوم المنظمة التعاونية بتنفيذها كمؤسسة والى توقف المنظمة التعاونية عن تقديم القروض واحالة الطلبات المقدمة من الجمعيات التعاونية الى مؤسسة الاقراض الزراعي لدراستها وتمويلها.

الا أن أمر توحيد مصادر الاقراض بقي دون قرار نهائي كما لم تتم دراسة تبعات هذا القرار وخاصة فيما يتعلق بنقل ديون المنظمة والتزاماتها وأوضاع الموظفين ومسؤولية تسديد الالتزامات الخارجية والداخلية المتحققة على المنظمة التعاونية.

وكان من بين الاقتراحات المقدمة للحكومة اقامة «بنك للتنمية الزراعية» يتولى تقديم القروض الزراعية للمزارعين على أساس الكلفة ولتمويل نشاطات ريفية أخرى ذات علاقة مباشرة بالزراعة كما تم اعداد دراسة لادخال الاقراض الزراعي غير الربوي والمبني على الكلفة الحقيقية للاقراض.

اقتراحات لمعالجة الوضع الراهن ومديونية المزارعين :

ان الظروف الراهنة للاقراض الزراعي وهياكله التنظيمية ومشكلاته المتعلقة بالأوضاع المالية للمؤسسات التمويلية الرسمية وشبه الرسمية وصعوبة أوضاع المزارعين وخاصة بعد أزمة الخليج وآثارها السلبية على الصادرات، تستدعي احداث تصحيح في هياكل الاقراض واقرار سياسة واضحة فيما يتعلق بمديونية المزارعين.

ولابد من الاشارة في البداية الى وجهات نظر الهيئات الاقراضية الثلاث والتي ترى بأن تدخل الحكومة لغرض الاعفاء من الفوائد أو اعادة الجدولة مع الاعفاء - رغم وجاهته وموضوعية طرحه في هذا الوقت - الا أن على الحكومة أن تتعهد بتسديد قيمة هذه الفوائد مهما كانت طبيعة الحل الذي تقرره وتقررونه أنتم. كما أن عليها توفير الأموال والسلف اللازمة لهذه المؤسسات لتستطيع تغطية العجز في السيولة والذي سينجم عن اعادة الجدولة وخاصة اذا كانت لآجال طويلة.

ولابد في هذا المجال من احاطة السادة النواب علما بأن اجمالي قيمة التكاليف ورسوم الخدمة المستحقة غير المدفوعة حتى عام ١٩٩٠ تبلغ حوالي ثمانية ملايين دينار موزعة على النحو التالي :

مؤسسة الاقراض الزراعي	٥,٠٦٣١٤٩
المنظمة التعاونية الأردنية	٢,٦١٧٠٣٩
اتحاد المزارعين في وادي الأردن	٣١٠٧٧٨
المجموع	٧,٩٩٠,٩٦٦

أما بالنسبة للفوائد المستحقة على القروض القائمة لعام ١٩٩١ فتقدر بحوالي ثلاثة ملايين دينار كما هو مبين في الجداول المرفقة.

ومن هنا فان المطالبة باعفاء جميع المزارعين من الفوائد المستحقة على القروض وتحقيق هذا المطلب سيترتب عليه نتائج سلبية على مؤسسات التمويل المعنية وتحميل خزينة الدولة أعباء مالية كبيرة كما أنها لا تحقق الهدف المنشود في دعم صغار المزارعين وغير القادرين على تسديد الالتزامات المتحققة عليهم.

لذا فان هيئات التمويل المعنية، وكذلك الحكومة، ترى بأنه لا يمكن معاملة جميع المدينين بمقياس واحد. ان بين قوائم المدينين فئات قادرة على تسديد هذه الديون وقد حققت دخولا ممتازة من الاستثمار في القطاع الزراعي وفي غير المجال الزراعي بأموال مؤسسات الاقراض وأن عددا من المقترضين قد استغل هذه القروض بطريقة لا تعتبر الهيئات المقرضة ولا الحكومة مسؤولة عن الفشل في تحقيق اهدافها.

ومن أجل منع حدوث أي انهيار في مؤسسات التمويل ولضمان استمرارها فاننا نقترح على السادة النواب المحترمين اتخاذ الاجراءات التالية من جانبنا وجانبكم :

أولا : توحيد مصادر الاقراض الزراعي

ان من مبررات هذا الاجراء، وقف تدهور المؤسسات الحالية كجزء من الحل الشامل لمشكلة المديونية على المزارعين، ذلك ان اقامة نظام اقراض شامل يربط المقترضين بمصدر واحد هو الحد الوحيد لتنظيم عمليات الاقراض ومتابعة استعمالاتها. واننا نرى اقامة «بنك للتنمية الزراعية» تدمج فيه هيئات الاقراض الثلاث على أن يتم اتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة فيما يتعلق بنقل مهام الاقراض من المنظمة التعاونية واتحاد المزارعين الى هذا البنك. وكذلك اتخاذ الاجراءات اللازمة لتحديد أسلوب تحصيل ديون المزارعين وانتقال الموظفين وتسديد الالتزامات المالية المترتبة على هذه المؤسسات.

ثانيا : اعادة جدولة ديون المزارعين :

بعد دراسة مفصلة للواقع الحالي للمؤسسات الثلاث فان الحكومة ستقوم باجراء تقييم شامل للكلفة المالية المترتبة على معالجة موضوع المديونية وفقا لما يلي :

(١) جدولة الديون :

تتم جدولة أرصدة القروض القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل للمزارعين المتخلفين عن التسديد بسبب ظروف زراعية قاهرة أو لأوضاعهم الاقتصادية العامة. ويقترح أن تتم جدولة رصيد أي قرض على فترة زمنية تساوي ضعف الفترة الزمنية المتبقية من أجل القرض وبما لا يتجاوز خمس سنوات اضافية كحد أعلى. وبهذه الطريقة يمكن تخفيض قيمة الأقساط المستحقة سنويا على المزارعين الى النصف. أما بالنسبة للقروض التي انتهى أجلها الأصلي وبقيت هنالك أرصدة غير مدفوعة فيمنح المقترضون فترة خمس سنوات جديدة للتسديد كحد أعلى.

وفيما يتعلق بالقروض الموسمية أو أرصدتها فيقترح اعادة جدولتها لتدفع على فترة ثلاث سنوات، وتعامل في هذه الحالة معاملة القروض المتوسطة بالنسبة للفوائد المستحقة عليها.

(٢) معالجة الفوائد المستحقة وغير المدفوعة :

ان الأوضاع المالية لمؤسسات الاقراض لا تسمح لها باعفاء المقترضين من الفوائد التي تحققت عليهم، ولذا فان الحكومة هي التي ستقوم بالدفع نيابة عن المقترضين غير المسددين اذا ما تقرر ذلك لأي مقترض.

وفي هذا المجال فلا ترى الحكومة أن هنالك أي امكانية لاصدار قرار عام بتسديدها للالتزامات المالية المترتبة على جميع المقترضين، اذ أن هنالك العديد من المقترضين الموسرين والذين تسمح لهم أوضاعهم المادية بتسديد التزاماتهم بيسر وسهولة. لذا لا بدّ من وضع معايير محددة للمقترضين الذين يمكن للحكومة تقديم مساعدات لهم في مجال تسديد التكاليف حيث يقترح أن تقدم هذه التسهيلات للمزارعين المتخلفين عن التسديد لأسباب تتعلق بظروف الانتاج الزراعي أو أوضاعهم الاقتصادية العامة أو الانسانية وضمن الفئات المحددة التالية :

أ ـ المزارعون المتهنون للزراعة والذين يتأتى معظم دخلهم من العمل في الزراعة.

ب ـ المقترضون غير القادرين على التسديد والذين قاموا باستخدام القروض في مشاريع وفق البرنامج المحدد الا أنهم فقدوا رأس المال المستثمر لأسباب قاهرة وليس نتيجة اهمال.

جـ ـ المقترضون الذين تعرضوا لكوارث أو لظروف اجتماعية أو انسانية منعتهم ولا تمكنهم من تسديد التزاماتهم.

سيادة الرئيس

حضرات النواب المحترمين

وهذا فلابد أن تقوم المؤسسات المعنية برفع قوائم بأسماء المقترضين المشمولين بالفئات السابقة وقيمة التكاليف المستحقة وغير المدفوعة وتتولى الحكومة بعد دراسة هذه القوائم تسديد ٥٠٪ من هذه الفوائد كما هي في نهاية كانون الأول لسنة ١٩٩٠ وأن يتم توزيع رصيد الفوائد المستحقة على سني القرض المتبقية أو تجميعها لتدفع كقسط في آخر سنة من سني القرض.

سيادة الرئيس

حضرات النواب المحترمين،

ان هذا الاستعراض الشامل لمؤسسات الاقراض ومديونية المزارعين والاقتراحات المطروحة للحل تشكل جزءا من السياسة الزراعية التي تتبناها هذه الحكومة والتي تأمل أن تحقق طموحات المزارعين في احداث التنمية المأمولة والوصول الى درجة معقولة من الأمن الغذائي. مؤكدا بأن الحكومة ماضية في برامجها المتعلقة بتنفيذ خطة الزراعة في وقت الطوارىء وبمواصلة الدعم والرعاية لجميع نشاطات القطاع الزراعي.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

جدول رقم (١) :

توزيع القروض حسب فئاتها
ـ مؤسسة الاقراض الزراعي ـ

الفئات	أرصدة القروض القائمة في ١٩٩٠/١٢/٣١ دينار	النسبة المئوية	عدد المقترضين	الفائدة المستحقة غير المدفوعة بتاريخ ١٩٩٠/١٢/٣١ دينار	قيمة الفوائد السنوية التي سوف تستحق في عام ١٩٩١ دينار	أقساط مستحقة عام ١٩٩٠ بدون فائدة دينار	أقساط مستحقة عام ١٩٩١ بدون فائدة دينار	أقساط مستحقة عام ١٩٩٢ بدون فائدة دينار
أقل من ألف	٢,٢٥٨,٦٢٨	٪٦,٥	٧٥٧٩	٣٤٧٨٧٩	١٤٧,٠٠٠	٦٠١,٠٠٠	١,٤٠٠,٠٠٠	١٧٧,٠٠٠
١٠٠١ ـ ٣٠٠٠	٥,٤٧٥,٨٣٣	٪ ١٦	٤٦١٦	٨٤٣٤٠١	٣٥٨,٠٠٠	١,٣٨٠,٠٠٠	١,٤٠٠,٠٠٠	٩٥٠,٠٠٠
٣٠٠١ ـ ٥٠٠٠	٥,٣١٢,٣٧٢	٪ ١٥	٢٣٤٥	٦٨٩٣٣٣	٣٤٧,٠٠٠	٧٧٥,٠٠٠	٨٦٠,٠٠٠	٧٣٠,٠٠٠
٥٠٠١ ـ ١٠٠٠٠	٦,٧٢١,٣٢٠	٪١٩,٥	١٧٢٥	٩٨٠١٢٢١	٤٣٩,٠٠٠	١,١٠٦,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠	٨٦٥,٠٠٠
١٠٠٠١ ـ ٢٠٠٠٠	٥,٧٤٣,٧٩١	٪ ١٧	٧٥٧	٩٦٥٤٠٣	٣٧٥,٠٠٠	٩٨٠,٠٠٠	٩٢٥,٠٠٠	٨٥٢,٠٠٠
٢٠٠٠١ ـ ٥٠٠٠٠	٦,٧٧١,٠٩٠	٪ ٢٠	٤٩٥	٩٤٤٩٣٠	٤٤٠,٠٠٠	٩٠٠,٠٠٠	٦٧٥,٠٠٠	٦١٦,٠٠٠
٥٠٠٠١ ـ فما فوق	٢,٢١٠,١٩١	٪ ٦	٢٥	٢٩١٩٨٢	١٤٤,٠٠٠	٥٥٨,٠٠٠	٢٨٨,٠٠٠	٢٩٠,٠٠٠
المجموع	٣٤,٤٩٣,٢١٥	٪١٠٠	١٧٥٤٢	٥,٠٦٣,١٤٩	٢,٢٥٠,٠٠٠	٦,٣٠٠,٠٠٠	٦,٥٤٨,٠٠٠	٤,٤٨٤,٠٠٠

* بما فيها القروض القائمة على اتحاد المزارعين في وادي الأردن بحدود (٥٠٤) ألف دينار.
وشركة تسويق وتصنيع المنتوجات الزراعية بحدود الـ (٣٠٠) ألف دينار.

جدول رقم (٢) :

توزيع القروض القائمة حسب فئاتها
ـ المنظمة التعاونية الاردنية ـ

الفئـــات	أرصدة القروض القائمة في ١٩٩٠/١٢/٣١ بالدينار*	رسوم الخدمة المستحقة وغير المدفوعة بتاريخ ١٩٩٠/١٢/٣١ بالدينار**	قيمة رسوم الخدمة التي سوف تستحق في عام ١٩٩١ بالدينار
أقل من ٥٠٠٠	٨,٣٩٢,١٢١	٢,٥٢٤,٦٦٣	٥٢٩,٤٣٣
٥٠٠١ ـ ١٠,٠٠٠	١,٩٥٩,٥٤٦	٥٦٥,٥١٧	٩٤,٥٨٧
١٠,٠٠١ ـ ٢٠,٠٠٠	٩٨٧,١٥٧	١٥٥,٤٥٦	٢٢,٠٩٠
٢٠,٠٠٠١ فما فوق	٢,٥٣٦,٤٦٨	٢٥٧,٨٣٧	٥٠,٨٦٥
المجموع	١٣,٨٧٥,٢٩٢	٣,٥٠٤,٤٧٣	٦٩٦,٩٧٥

** تشمل الرسوم المستحقة على القروض الموسمية الممنوحة من أموال الجمعيات التعاونية الخاصة والبالغة (٨١٣,٧٩١) دينار.
* تشمل التسهيلات المالية للجمعيات (جاري ـ مدين) والبالغة (٣,٤٤٠,٦٥٥) دينارا.

سيادة رئيس المجلس : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، شكراً معالي الوزير. استاذ سلطان العدوان.

السيد سلطان العدوان رئيس اللجنة الزراعية : بسم الله الرحمن الرحيم، سيدي الرئيس، الزملاء الأفاضل. اشكر معالي وزير الزراعة على التقرير المقدم، ولأهمية الموضوع أقترح احالة التقرير الى اللجنة الزراعية للدراسة ورفع التوصيات للمجلس الكريم وشكراً.

أصوات : نثني على ذلك.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، معالي وزير الزراعة.

معالي وزير الزراعة : شكراً سيادة الرئيس، التقرير موجود وسيوزع وخلال دقائق سيكون بين أيديكم ان شاء الله وشكراً سيادة الرئيس.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، الاستاذ أحمد الكفاوين.

السيد أحمد الكفاوين : شكراً سيادة الرئيس، أثني على اقتراح الأخ أبوبكر وأقترح أن يشترك مع اللجنة الزراعية المهتمين من أعضاء المجلس الكريم في هذا الموضوع، وأن يكون هناك وقت محدد لتتقدم اللجنة بتوصياتها حول هذا الموضوع وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، الدكتور فوزي الطعيمة.

الدكتور فوزي الطعيمة : شكراً سيادة الرئيس، في ضوء كثافة وأهمية المواضيع المطروحة على هذا المجلس في هذه الدورة وخاصة المياه كمادة استراتيجية. وفي ضوء البيان الذي ألقاه معالي وزير المياه والري عن مشكلة المياه في الأردن بتاريخ ١٩٩١/١/١٦، فان المكتب الدائم لمجلس النواب يقترح على المجلس الكريم تشكيل لجنة خاصة مؤقتة من بعض السادة المحترمين لدراسة البيان المذكور، بحيث يكون لهذه اللجنة امكانية الدراسة الشاملة لهذا البيان واستدعاء الخبراء والمعنيين والمهتمين بهذا الموضوع، ورفع توصياتها للمجلس الكريم للمناقشة على أن يتم ذلك في أقرب فرصة ممكنة وذلك توخياً لعمق الدراسة والحصول على الرأي الخبير، الرأي المختص المستقل في هذه المجالات وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، استاذ جمال الخريشا.

السيد جمال الخريشا : سيدي الرئيس، اقترح تقسيم المملكة الى ثلاثة مناطق زراعية، الغور جميعه من أقصاه في الشمال الى أقصاه في الجنوب، الشفا ولغاية سكة الحديد، ما شرق سكة الحديد. والتعامل في هذه المناطق من حيث المديونية والقروض والسياسة الزراعية كل منطقة حسب منطقتها لأنها متشابهة تشابه كامل وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، استاذ نايف الحديد.

السيد نايف الحديد : بسم الله الرحمن الرحيم، أنا أعرف معرفة جيدة بأن الخبراء في الأردن وضعوا تقارير عديدة منذ سنوات عن المياه واستراتيجيتها في الأردن، وقد أخذت هذه المواضيع حلول شتى جميع هذه الحلول آلت الى ما نحن اليه الان. أنا أعتقد بأننا في منطقتنا ونحن على معرفة تامة بهذه الحلول وجرى دراستها من قبل بعض أعضاء مجلس النواب واقترح أن لا نعود الى هذه الأشياء التي قد تؤخر المسيرة. فالحلول أقترح أن تكون بيد كل نائب وعليه أن يستشير هو من نفسه ثم نجمع هذه الحلول والاستشارات ونضعها في صيغة ملائمة ونتوكل على الله، لأن جميع التقارير التي جرى بحثها من قبل الخبراء دفعت عليها أموال طائلة وأخذت أوقات مختلفة ولم تتعرض الى تاريخ هذا البلد والى جغرافية هذا البلد والى طبوغرافية هذا البلد إطلاقاً والسلام عليكم ورحمة الله.

سيادة رئيس المجلس : وعليكم السلام ورحمة الله، اذا سمح لي الاخوان الحقيقة بعد أن استمنا الى بيان الحكومة الذي ألقاه معالي وزير الزراعة وطلب رئيس اللجنة الزراعية واعادة الموضوع من جديد الى اللجنة الزراعية بهدف دراسة الموضوع على ضوء بيان الحكومة وتقديم تقرير وتوصيات جديدة ومشاريع قرارات محددة. لأن قرارات المجلس الكريم في هذا الموضوع، الموضوع المالي، هي قرارات أساسية ونهائية ولهذا تحتاج الى الاستماع الى بيان الحكومة والى رأي الاخوة النواب وتقديم

مشروعات قرارات محددة الى المجلس الكريم ليتخذ القرار الذي يراه، وقد ثني وتمت الموافقة على طلب الاستاذ سلطان العدوان.

وأنا أرى أن تكون الدراسة تشمل في المسألة الزراعية السياسة الزراعية العامة بأهدافها العليا، موضوع الأمن الغذائي، الاستراتيجية الغذائية، وثم تشمل الادارة الزراعية، وتشمل المديونية الزراعية. هذه ثلاث محاور أساسية يمكن للمجلس الكريم أن يبلور مشاريع قرارات محددة لمناقشتها واقرارها بالتعاون مع السلطة التنفيذية. ولهذا ما اقترحه الدكتور فوزي الطعيمة في موضوع المياه وهو موضوع أيضاً هام وموازي وأرى تأكيد هذه المنهجية في العمل في موضوع قضايا هامة كهذه القضايا، تناقش وتطرح من قبل المجلس بشكل محدد، يستمع الى بيان أو رأي الحكومة، تتم دراستها مجدداً من قبل المجلس بلجانه المختصة، تعاد الى المجلس بمشاريع قرارات محددة وبالتعاون والمناقشة مع الحكومة يتخذ القرار اللازم من قبل مجلسكم الكريم.

هذه المنهجية حقيقة اذا تمت فتصبح منهجية واضحة للعمل في القضايا الكبيرة ويتم بحث الموضوع علمياً ومنهجياً بشكل دقيق ثم تتخذ القرارات المناسبة من قبل المجلس الكريم. لهذا اقتراح الدكتور فوزي الطعيمة، هل من يؤيد هذا الطلب بأن تشكل لجنة فنية من المجلس الكريم من الراغبين في ذلك ثم تستعين هذه اللجنة بمجموعة من الخبراء من خارج المجلس ويتم بلورة مشاريع قرارات محددة في هذا الموضوع بالتعاون مع الحكومة ثم عرضها على مجلسكم الكريم لاتخاذ القرار المناسب. هل توافقون على هذا الاقتراح؟ نقطة نظام دكتور ذيب.

الدكتور ذيب مرجي : شكراً سيدي الرئيس، اعتقد اللجنة الزراعية سبقتك في أنها تلفت نظر المجلس والحكومة الى هذا الموضوع. اليوم الساعة الثالثة كان عندنا اجتماع للجنة الزراعية وكان فيه قرار أو توصية ومن خلال رئيس مجلس النواب أن نتقدم بطلب لوزير الزراعة بأن يقدم تقرير عن كل المواضيع التي طرحتها من خلال اللجنة الزراعية. فأعتقد لا داعي لتشكيل لجان جديدة.

سيادة رئيس المجلس : في موضوع المياه.

الدكتور ذيب مرجي : موضوع المياه أيضاً طرح وموضوع الثروة الحيوانية والزراعية وكل شيء، وستصلك التوصية ممكن اليوم بعد الجلسة أو بكرة الصبح وتطلّع عليها.

سيادة رئيس المجلس : الدكتور فوزي الطعيمة.

الدكتور فوزي الطعيمة : سيادة الرئيس، ليست المشكلة من هي اللجنة التي تدرس مثل هذه الموضوعات، اذا رأت اللجنة الزراعية بأن لديها الامكانية والوقت لان تدرسهذا الموضوع فلا مانع، المهم أن يُدرس بعمق وأن يستعان بخبراء لوضع توصيات محددة للمجلس الكريم بدلاً من المناقشة العريضة وعدم الخروج بأية قرارات بهذا الشأن، المهم أن تدرس من قبل لجنة دراسة متعمقة وشاملة، هذا هو الهدف وليس الهدف إنشاء لجنة جديدة.

فاللجنة الزراعية اذا كانت ترى ان بامكانها دراسة هذا الموضوع فليكن وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، استاذ سليم الزعبي.

السيد سليم الزعبي : سيادة الرئيس، احنا اليوم سمعنا تقرير معالي وزير الزراعة وفي صدر التقرير يقول معالي الوزير انه يتقدم بتقريره حول الاقراض الزراعي في الأردن ومديونية المزارعين بناء على قرار لجنة الشؤون الزراعية. نحن نناقش هذا التقرير وبهذين الحدين، المديونية والاقراض الزراعي.

لذلك سيادة الرئيس جرى تثنية على إحالة التقرير للجنة الزراعية، يذهب للجنة الزراعية ثم تقدم توصياتها للمجلس ومن حق كل عضو في المجلس أن يعلق على هذا الموضوع. اذا أردنا أن نبحث موضوع أخر يجب أن يكون مدرج على جدول الأعمال، الحقيقة نحن هنا نبحث فقط قضية تقرير وزير الزراعة المتعلق بالمديونية وبالاقراض الزراعي فقط، هذا واقع لذلك يجب أن نتقيد بجدول الأعمال وأثني على اقتراح احالته للجنة الزراعية وأن نشارك فيه جميعاً وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، اذا سمح الاخوان موضوع الادارة الزراعية، تقرير معالي الوزير أشار الى أساسيات فيها وهي توحيد مصادر الاقراض وغير ذلك من الاجراءات التي اقترحت وهذا جزء من الإدارة الزراعية.

نحن كمجلس نواب بلجنة زراعية متخصصة من المجلس عندما نبحث المسألة الزراعية من حقنا أن نبحث الموضوع بأهدافه ووسائله ومحتوى الموضوع المطروح حتى نمهد لقرار محدد بالذي ذكر هناك، هذه قضية كمسألة زراعية تبحث. على كل حال هذا الموضوع متروك بموافقتكم للجنة الزراعية لتقدم تقريرها بهذا الخصوص وبمشاريع قرارات محددة للمجلس الكريم أن يتخذ القرار المناسب بشأنها. هذا موضوع المسألة الزراعية، موضوع المياه موضوع مشابه وليس كما قال الدكتور ذيب مرجي بأننا عندما نشكل لجنة في موضوع متخصص وفني جداً في موضوع المياه بحاجة الى مناقشة بيان الحكومة من لجنة متخصصة من المجلس وتستعين بمن تشاء لكي تقدم مشروعات محددة على نمط هذا الموضوع، هذا هو الموضوع المطروح من الدكتور فوزي الطعيمة فهل توافقون على ذلك؟. مداخلة من الدكتور فوزي الطعيمة واقترح اقتراح محدد.

معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة : لا يجوز لأن جدول الاعمال واضح.

سيادة رئيس المجلس : اقتراح اقترح وثني عليه من الاخوان نطرحه على الاخوان، تفضل أخ جمال.

السيد جمال حداد : حقيقة الأمر سيدي الرئيس أن معالي وزير المياه تقدم بتقرير لم يناقش للأن، فعندما يناقش تقرير معالي وزير المياه ما يتعلق في المياه بالاردن سواء كان لغايات الزراعة أو للشرب تناقش في حينها، شيء لم يرد على جدول الأعمال وإلا في نفسي عدة اقتراحات لتتبناها الآن وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : أخ جمال هو اقتراح لمناقشة تقرير معالي وزير المياه لمناقشته لابد من تقرير فني يقدم هذا اقتراح الدكتور فوزي. فاذا كان فيه موافقة عليه كان به، واذا تحبوا تأجلوها ليوم المناقشة موضوع آخر. يؤجل ليوم المناقشة؟

أصوات : نعم، نعم.

سيادة رئيس المجلس : تأجلوها أسبوعين وأنتم تصلوا في النهاية الى تشكيل لجنة فنية وهذا موضوع متخصص فالأمر لكم، نستمع للأذان.

« وهنا أنصت الجميع واستمعوا لأذان العشاء »

سيادة رئيس المجلس : الاخوة الزملاء الكرام، أرجو أن يكون قد وصل كل واحد منكم تقرير نادي الغور الأوسط حول المسألة الزراعية والتوصيات التي تمت بناء على الندوة التي عقدت في الغور الأوسط وبحضور أعضاء اللجنة الزراعية وبعض الاخوة النواب ورئيس المجلس. أرجو أن تكون قد وصلت الجميع لتكون خلفية أو مادة يمكن أن يستعان بها في دراسة موضوع المسألة الزراعية. اللي ما وصلته أرجو من الأمانة العامة توزيعها عليهم. الاستاذ سمير.

السيد سمير قعوار : سيدي الرئيس، المطروح هنا الاقراض الزراعي ومديونية المزارعين، هل تقترح أن نتعرض للمسألة الزراعية برمتها أم فقط بالنسبة للمديونية؟ نرجو توضيح الموضوع.

سيادة رئيس المجلس : الموضوع يتعلق بالمجلس الكريم، أنا أرى أن المديونية جزء من المسألة الزراعية، والمسألة الزراعية بحد ذاتها لا يجوز أصلاً اذا اتخذنا قرار رشيد في موضوع المديونية في غياب المسألة الزراعية والادارة الزراعية يكون قرار ناقص.

المجلس الكريم مدعو أنا برأيي أن يدرس المسألة الزراعية وباختصار يحدد أهداف عليا للموضوع ثم يشير الى الادارة الزراعية ثم ينسب شيئاً في موضوع المديونية والاقراض الزراعي كنتيجة للعملية. والموضوع حقيقة يعود للجنة الزراعية، بدأت بموضوع محدد كخلاصة، فاللجنة الزراعية هي التي عندها هذا الموضوع وأعتقد أنها بدراستها مع وزارة الزراعة هذا الموضوع ستصل الى نتيجة مباشرة. استاذ محمد العلاونة.

السيد محمد العلاونة مقرر اللجنة الزراعية : بسم الله الرحمن الرحيم، شكراً سيادة الرئيس.

الحقيقة موضوع مناقشة السياسة الزراعية برمتها هذا موضوع يحتاج الى وقت، أما المديونية فهي مسألة ملحة وتحتاج الى معالجة سريعة خصوصاً ونحن نأمل تفعيل دور المزارع في هذا الموسم وان شاء الله خيراً وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : استاذ عبدالرحيم العكور.

السيد عبدالرحيم العكور : بسم الله الرحمن الرحيم، شكراً سيدي الرئيس.

هو الحقيقة المقصود تجزئة الموضوع أفضل من دمجه مع بعضه، أن ندرس في المرة القادمة أن

هكذا من الأصل

تكـون الدراسـة حـول الـديـون والقـروض، وتدرس السياسة الزراعية بناءً على ورقة جديدة أيضاً، حتى يتخذ بهذه قرارات وبتلك قرارات. فبهذا يمكن أن يكون المجلس قد قام بالدور المطلوب في موضوع السياسة الزراعية ككل.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، السيد رئيس اللجنة.

السيد رئيس اللجنة : بسم الله الرحمن الرحيم، الصحيح هو المهم في الموضوع الآن موضوع المديونية، ولقد اتخذت اللجنة الزراعية اليوم توصية للمجلس الكريم بالطلب من الحكومة بتقديم سياستها الزراعية لمناقشتها من قبل المجلس ومن قبل اللجنة وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : استاذ حسين مجلي نقطة نظام.

السيد حسين مجلي : شكراً سيدي الرئيس، أرى أن المجلس مقيد بما هو منظور في جدول أعماله. البند الخامس من جدول الأعمال يقول «الاستماع الى تقرير معالي وزير الزراعة حول ديون القروض الزراعية». فالنقطة المعروضة على المجلس هي هذا البند ولم يبت فيه كيف يتصرف فيما استمع اليه من تقرير من قبل وزير الزراعة. فأرجو من سيادة الرئيس أن نبت في هذه النقطة بأن نحيل التقرير الذي استمعنا اليه الى اللجنة الزراعية.

سيادة رئيس المجلس : أحيلت للجنة الزراعية، موضوع المياه هل ترون تشكيل لجنة؟. استاذ عاطف البطوش.

السيد عاطف البطوش : شكراً سيادة الرئيس، أقترح بخصوص مناقشة موضوع المياه أن تشكل لجنة من المجلس، هذه اللجنة تحال لها كل الأوراق التي لدى الاخوة التي تتعلق بالسياسة والاستراتيجية المائية. ثم تقوم باستدعاء أصحاب الرأي والاختصاص في هذا الموضوع، ثم ترد بخطاب متكامل تضع فيه كل حيثيات الموضوع. ويكون قرار يتبناه المجلس بعد أن يعرض على المجلس بدل من أن يتولى كل شخص الكلام على حدة.

سيادة رئيس المجلس : نقطة نظام استاذ سليم الزعبي.

السيد سليم الزعبي : الحقيقة سيادة الرئيس فيه نقطتين نظام، النقطة الاولى تتعلق بجدول الأعمال، المياه ليست معروضة على جدول الأعمال. النقطة الثانية، ان سياسة المياه كانت بطلب مناقشة، اعتقد انها طلب مناقشة لمعالي وزير المياه والري في سياسة المياه. النظام حدد كيفية طلب المناقشة، هنا يناقش في المجلس ويحدد لها موعد للمناقشة في المجلس. اذن نقطتين نظام، أولاً الموضوع ليس معروضاً على جدول الأعمال، ثانياً ان موضوع المياه كان بطلب مناقشة من عشرة أعضاء سيناقش هنا في المجلس بموجب المادة «١٠٤» و«١٠٥» و«١٠٦» من نظام المجلس وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : استاذ سعد هايل نقطة نظام.

السيد سعد هايل السرور : شكراً سيادة الرئيس، أؤيد ما تفضل به الزميل سليم الزعبي في أنه كان أمام المجلس الكريم سابقاً طلب

مناقشة للسياسة المائية. وطلب المناقشة الحقيقة لا يحول الى لجنة انما يستمع الى رد الحكومة في هذا المجلس وتجري المناقشة في المجلس الكريم دون تحويلها الى أي من اللجان.

أما فيما يتعلق بالموضوع السابق وهو المديونية الزراعية فهو موضوع محدد وقد ورد الى المجلس قرار من لجنة الشؤون الزراعية بنقاط محددة حول موضوع المديونية الزراعية. وبناء على هذه النقاط التي وردت من اللجنة الزراعية استمعنا الى رد معالي وزير الزراعة حول هذا الموضوع. لا أدري الآن لماذا يعاد الموضوع للجنة الزراعية ثانية ما دامت بحوزتنا بالأصل قرارات اللجنة الزراعية ولم تناقش هنا ولم ترد الى اللجنة. بعد أن استمعنا الى رد معالي وزير الزراعة أرجو أن يناقش الموضوع سواء الآن أو يحدد موعد آخر للمناقشة، ان تجري المناقشة هنا في المجلس ولا مبرر ما دامت قرارات اللجنة الزراعية بين أيدينا أن يعاد ثانية للجنة الزراعية وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : أرجو أن نفهم على بعض كويس، أولاً المناقشة ستتم في هذا المجلس الكريم، المناقشة ستتم هنا حسب ما هو منصوص عليه في النظام الداخلي. موضوع تحويلها للجنة الزراعية قضية فقط لتقديم مشروع قرار للمجلس الكريم، على ضوء المناقشة أن تقدم هذه التوصيات للمجلس الكريم ليقبلها أو يرفضها، هذه قضية وقد تم الموافقة على تحويلها للجنة الزراعية. موضوع المياه أرجو أن يكون الموضوع لاخواننا واضح، والكل يلتزم بالنظام ويفهم النظام الموجود.

اقترح نائب الرئيس بناء على تكليف من مكتب المجلس ان يطرح على مجلسكم الكريم هذا الاقتراح وقد قبل من رئاسة المجلس. ونطرحه على الاخوة النواب ليقبلوه أو يرفضوه، هذه قضية النظام أو عدم النظام.

فأرجو أن أطرح على الاخوة الكرام أن يقبلوا أو يرفضوا تشكيل لجنة، واللجنة لا تغني على المناقشة في هذا المجلس وانما تحضّر ورقة عمل للمناقشة من قبلكم كموضوع فني متخصص هذا ما هو معروض على الاخوان، أما اننا لا نستغني عن مناقشة المجلس حسب النظام وسيعود كل شيء للمجلس للمناقشة واتخاذ القرار المناسب، أرجو أن يكون الموضوع واضح الآن للاخوان جميعاً. هل توافقون على اقتراح الدكتور فوزي الطعيمة بهذا الخصوص؟ من يوافق يرفع يده رجاءً. استاذ عيسى.

السيد عيسى مدانات : شكراً سيدي الرئيس، بخصوص الاقتراح المقدم من رئاسة المجلس، مع كل الاحترام والتقدير، القصد منه صياغة ورقة عمل فنية. ولكن أرجو أن ألفت نظر سيادة الرئيس والاخوة النواب ومقدم الاقتراح بأن التقرير المقدم من مؤسسة المياه هو تقرير فني، يتحدث عن كمية المياه السنوية التي تأتي عن طريق الأمطار بالأمتار المكعبة، هو ينوّر المجلس عن كميات المياه المختزنة السطحية والجوفية. وهو تقرير فني لا يحتاج الى لجنة أخرى لوضع تقرير فني آخر. ولذلك باعتقادي ان تشكيل لجنة فنية هو فقط مضيعة للوقت لأن التقرير الفني بين أيدينا وليس علينا الا مناقشة هذا التقرير، وشكراً.

هكذا من الأصل

سيادة رئيس المجلس : شكراً، على كل حال القرار لمجلسكم الكريم، نحن نريد أن نستبق الأحداث وندير الوقت بادارة سليمة رشيدة. سنعود بعد المناقشة الى تشكيل لجنة فنية لأن التقرير الفني من قبل وزير المياه يحتاج الى دراسة فنية من قبل المجلس الكريم ليتخذ قراراً فنياً. على كل حال هذا الموضوع مطروح على الاخوان وستعودون اليه مرة أخرى. لا حاجة الى إطالة الموضوع في هذا البحث، ننتقل الى جدول الأعمال.

السيد الامين العام :

(٦) قرارات اللجان :

أ. قرارات اللجنة الادارية «مؤجلة من الدورة العادية الاولى».

١. قرار رقم (٨) تاريخ ١٩٩٠/٢/٢٥ والمتضمن توصية اللجنة بشأن عدد من الشكاوى المحالة عليها.

سيادة رئيس المجلس : تفضل السيد المقرر.



السيد داود قوجق مقرر اللجنة الادارية : بسم الله الرحمن الرحيم

(قرر رقم «٨»)

اجتمعت اللجنة الادارية لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٠/٢/٢٥، برئاسة سعادة السيد جمال الخريشا وحضور مقرر اللجنة سعادة السيد داود قوجق وأصحاب السعادة السادة الأعضاء : عبدالرحيم العكور، محمود هويمل، سلطان العدوان، نادر الظهيرات، زياد الشويخ، فخري قعوار، محمد علي الدردور، زياد أبومحفوظ، نواف الخوالدة.

نظرت اللجنة في بعض الشكاوى المحالة اليها وتوصلت الى ما يلي :

(١) الشكوى رقم (٢٠٦) المقدمة من المواطنة فاطمة أرملة خضر وراد، بخصوص ابنها المسجون بقرار من محكمة الجنايات الكبرى من عام (١٩٨٣م) بالحكم المؤبد وتطلب السماح لها بارسال ابنها الى الخارج للعلاج لاصابته بتورم رئوي خبيث (السرطان)، وأرفقت تقريراً طبياً من مستشفى البشير يشير الى صحة المرض الا أن التقرير يقول أنه بحاجة للعلاج الشعاعي اليومي في مركز الطب والشعاع النووي في المستشفى، (توصي اللجنة بخفظها وعدم النظر فيها، لامكانية معالجة المسجون داخل البلد).

سيادة رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم على توصية اللجنة الادارية؟ رجاء رفع الأيدي، هل يوافق المجلس الكريم

على التوصية؟ موافقة، السيد جمال حداد.

السيد جمال حداد : سيدي الرئيس، يبدو أن اللجنة لم تشعرنا بأنها قامت بالاتصال مع معالي وزير الصحة لتتأكد ان كان طبيعة العلاج متوفر في البلد أم لا حتى نصوت، يعني حتى قرارات اللجنة، وأرجو من زملائي الكرام المعذرة، غير كافية للاقناع أو عدم الاقناع.

السيد المقرر : التقرير الطبي المرفق من المواطنة نفس التقرير يقول بامكانية العلاج في البلد في مستشفى البشير.

سيادة رئيس المجلس : شكراً ـ البند التالي.

السيد المقرر :

(٢) الشكوى رقم (٢٠٨) المقدمة من عدد من المتقاعدين العسكريين، والذين يطلبون فيها بالغاء قرار رئاسة الوزراء بمنع تشغيل المتقاعدين في الدوائر الحكومية، (توصي اللجنة بارسال الشكوى الى دولة رئيس الوزراء لدراسة الموضوع على ضوء قلة رواتبهم التقاعدية).

سيادة رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم على هذه التوصية؟

الجميع : موافقون.

سيادة رئيس المجلس : دكتور سعد.

الدكتور سعد حدادين : أرجو أن أقترح باعفاء السيد المقرر من قراءة التقرير كاملاً، لأنه وصل لنا ومن المفروض أن نأتي لهذا المجلس قارئين التقارير المرسلة لنا.

سيادة رئيس المجلس : كتوصية تقرأ في المجلس الكريم، يقرأ التقرير لأن هذه توصية لجنة دائمة للمجلس الكريم والتصويت على توصية اللجنة. تفضل السيد المقرر.

السيد المقرر :

(٣) الشكوى رقم (٢١٦) المقدمة من المواطن محمد طالب الغويري ورفقاه، ويطلب فيه تعبيد طريق في منطقة بيرين / الزرقاء، وهي من الطرق الزراعية.
(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير الاشغال العامة والاسكان).

سيادة رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم؟

الجميع : موافقون.

السيد المقرر :

(٤) الشكوى رقم (٢١٧) المقدمة من المواطن جمال علي مصطفى الصمادي، يذكر فيها بأنه راجع مستشفى الايمان في عجلون بعد الساعة الثانية عشرة والنصف ليلا، ورفض الطبيب معالجته بحجة عدم وجود تحويل.
(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير الصحة) علماً بأن صاحب الشكوى لم يذكر تاريخ المراجعة.

سيادة رئيس المجلس : موافق المجلس الكريم؟، موافقة.

السيد المقرر :

(٥) الشكوى رقم (٢١٨) المقدمة من المواطن

هكذا من الأصل

نواف عبدالكريم المحمد، صاحب مخبز في المفرق، ويقول بأن مخابز وزارة التموين تنافس منافسة غير شريفة للمخابز الخاصة في المفرق، ولذلك تعرضت هذه المخابز لخسائر كبيرة، ويقترح بوقف تزويد محافظة المفرق بخبز وزارة التموين، أو ضم المخابز الخاصة في المحافظة الى وزارة التموين.

(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير التموين).

سيادة رئيس المجلس : موافق المجلس الكريم؟ موافقة.

السيد المقرر :

(٦) الشكوى رقم (٢١٩) المقدمة من المواطنة عفاف الياس جريس عويس، تطلب فيها اعادة النظر في احالتها على التقاعد بتاريخ ١٩٨٩/١١/٧، وذلك اعتمادا على تقرير من طبيب عام وتقول أن التقرير الطبي المعتمد هو الصادر عن اللجان الطبية وتذكر أن عمرها (٣٧) سنة، وهي في قمة العطاء كما تذكر - وهي الآن في بعثة دراسية في كلية تأهيل المعلمين.

(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير التربية والتعليم والتعليم العالي).

سيادة رئيس المجلس : استاذ جمال حداد.

السيد جمال حداد : سيادة الرئيس، الحقيقة هذه القضية من ضمن - قضية «٧٠» معلم احيلوا على التقاعد، حولت قضيتهم لمعالي وزير التربية والتعليم العالي. للأن ينتظرون جواب من هذا المجلس ومن معالي وزير التعليم العالي ويراجعون يومياً بخصوص هذه القضية، وهذه قضية من «٧٠» قضية، أرجو العلم وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : دكتور يوسف الخصاونة.

الدكتور يوسف الخصاونة : بسم الله الرحمن الرحيم، أنا أود أن أسمع من اللجنة ماذا تقصد بجواز النظر في الشكوى أو السؤال؟. وماذا يستفيد الشاكي من جواز النظر فيها؟. وأنا متأكد أن هذه الشكوى لم تصل الى مجلسكم الكريم إلا بعد أن قدم صاحبها شكوى الى الوزير المختص أو الى الجهات الرسمية ولم يجد فيها حلاً لمشكلته، فلجأ اليكم. أما وأن تصدر توصية بجواز النظر وتحويلها الى الوزير المختص، أعتقد أن هذا يضعها في دائرة مقفلة لا يجد الشاكي فيها حلاً لمشكلته.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، السيد المقرر.

السيد المقرر : الجواب على ذلك المادة «١١٧» من النظام الداخلي للمجلس، أعطي النظام للجنة فقط صلاحية جواز النظر وارسالها للوزير المعني، تنسيب المجلس للارسال. ولم تعطي المادة أي صلاحية أخرى للجنة.

سيادة رئيس المجلس : استاذ ذوقان الهنداوي.

السيد ذوقان الهنداوي : سيدي

الرئيس، ما دام الموضوع المطروح يتعلق بالنظام، الواقع أنا أثني على ما تفضل به الدكتور يوسف من حيث المبدأ وليس من حيث الجوهر. الواقع أن اللجنة خلطت بين الاقتراح برغبة وبين الشكاوى والعرائض، الاقتراح برغبة هي التي تقرر اللجنة فيها اذا يجوز النظر بها أم لا. واذا قررت جواز النظر بها تحال الى المجلس ليقرر ماذا يفعل بتلك الشكوى، يحيلها للجنة المختصة لجنة ادارية أو لجنة فنية... الخ. أما الموضوع المطروح هو شكاوى وعرائض وليس اقتراحات برغبة، والنظام الداخلي صريح وواضح في هذا الموضوع وهي المادة التي أشار اليها الاستاذ داود. اللجنة الادارية عليها أن تحيل رأساً أن توصي للمجلس ما هي الشكاوى التي يمكن أن تحال للوزراء لأنها قضية حق، أو ما هي الشكاوى التي ترفضها اللجنة.

أما كلمة في الشكاوي يجوز اعادة النظر الحقيقة غير مستندة، وأنا الحقيقة كنت بدي أثير هذا الموضوع، غير مستندة الى النظام الداخلي. هذا التعبير بالذات يتعلق بالاقتراحات برغبة وليس بالشكاوى والعرائض، الشكاوى والعرائض طريقها أقصر، اللجنة تقرر رأسا احالتها للوزراء أو رفضها وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، السيد المقرر.

السيد المقرر : المادة «١١٧» بعد أن تبين المادة أسلوب التعامل تقول المادة «يعرض رئيس المجلس رأي اللجنة على المجلس للفصل فيه، وعلى اللجان الاخرى أن تشير في تقاريرها الى العرائض المحالة عليها». اذن النص واضح «يعرض رئيس المجلس رأي اللجنة على المجلس للفصل فيه» فاللجنة تقول ما يجب ارساله منها الى الوزراء، فجواز النظر يعني ارسالها للوزير المعني أو رفضها. وكذلك المادة «٩١» استعملت كلمة جواز، جواز النظر، بينما المادة «١١٧» استعملت كلمة ما يجب ارساله منها الى الوزراء. فنفس المعنى لكن مع اختلاف التعبير اللغوي.

سيادة رئيس المجلس : تفضل استمر.

السيد المقرر :

(٧) الشكوى رقم (٢٢٠) المقدمة من مجلس قروي صافوط ردا على ما نشر في جريدة الدستور، حول مطالبة بعض المواطنين بتحويل المجلس القروي الى مجلس بلدي، ويقول رئيس المجلس القروي في الكتاب بأن غالبية سكان القرية لا يرغبون بانشاء بلدية في قريتهم ويورد احصائية بعدد الفئات التي تتعامل مع المجلس القروي (١٣٧٣)، ويذكر أن الذين طالبوا بانشاء بلدية ٧٪ فقط.

(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة).

سيادة رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم على ذلك؟. السيد سمير قعوار.

السيد سمير قعوار : الصحيح فيه غلط كثير في هذا الكتاب من مجلس قروي صافوط،

أولا : كيف جرت هذه الاحصائية «٧٪» على المواطنين الذين يطالبون بانشاء بلدية؟
ثانياً : كيف يكون لبلدة عدد سكانها «٧٠٠٠» نسمة لا تزل مجلس قروي؟

الصحيح الموضوع قديم ومعالي وزير البلديات له علم بكل ما يجري حول هذا الموضوع. من الحجج المطروحة حول هذا الموضوع هي ضياع حقوق دينية أو اقليمية، وهذا مرفوض رفضاً باتاً. وبعض المسؤولين يعلمون عن هذه الحجج، فالرجاء أن تأخذ الامور مجراها حسب القوانين والأنظمة المتبعة من وزارة البلديات دون أي ضغوط من أي نائب أو أي عضو مجلس قروي أو رئيس مجلس قروي، لأن معظم هؤلاء في المجلس القروي هم من المخالفين للأنظمة والتنظيم في المجلس القروي وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، استاذ فؤاد الخلفات.

السيد فؤاد الخلفات : أنا أود أن أؤكد على كلام سعادة النائب سمير قعوار، وسبق لي أن ذهبت الى هذه البلدة وكان الغالبية العظمى يطالبون أن يكون لهم مجلس بلدي. أما هذا مخالف لروح المنطق والعادة التي جرت أن بلدة لا تطالب أن تترفع الى بلدية وتبقى مجلس قروي وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، الدكتور يوسف الخصاونة.

الدكتور يوسف الخصاونة : بسم الله الرحمن الرحيم، الحقيقة إن تحويل القرى الى بلديات على الرغم من أن له منافع كثيرة وينقل الانسان الريفي العادي من الحياة البسيطة الى حياة المدن التي تعرفونها، الا أنه أيضاً يحرم القرية من كل صفات القرية الريفية التي تتمتع بتربية الدواجن والأرانب والحلال والأبقار وما الى ذلك. الحقيقة اذا كنا بدنا نحول كل قرانا الى مجالس بلدية معنى ذلك أن نحول كل شعبنا الى مدن زي حالاتنا يتقاضون الرواتب ويعيشون عليها. اما اذا كان هنالك قرى ترغب في أن تبقى بطبيعتها الزراعية، اذا كان المقصود ذلك، وتبقى أن تربي الأغنام والدواجن وتساعد نفسها بنفسها على الحياة فلا مانع من ذلك. احنا رأينا ما هي المضاعفات التي نتجت عن تحويل كثير من القرى الى بلديات والى مجالس قروية. لذلك أنا اعتقد انه يجب أن نقلل التوجه نحو تحويل قرانا الى بلديات، لا بأس من تحويلها الى مجالس قروية على أن تحافظ على طبيعتها الريفية الزراعية وشكرا.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، توضيحاً للموضوع هذا من الشكاوى السابقة للجنة الادارية، لكن وصل الينا طلبات على نفس الموضوع من أهالي صافوط وحولت الى معالي وزير البلديات للنظر بها. فأرى أن يحول الموضوع بهذه الطريقة وننتقل الى بند أخر لأن هذا الموضوع قديم ومعروض على اللجنة الادارية منذ مدة طويلة. معالي وزير البلديات.

معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة : شكراً سيدي الرئيس، الحقيقة كما تفضلت وكما تفضل الاخوان جميعاً وعلى الأخص الاستاذ سمير قعوار. هنالك طلبات

من بعض أهالي صافوط لتحويل القرية الى مجلس بلدي، وهنالك طلبات من بعض أخر بعدم تحويلها الى مجلس بلدي ليس للحجج التي ذكرها الدكتور يوسف خصاونة وهي حجج لها وجاهتها في بعض الأحيان، ولكن لأسباب الحقيقة قد لا تكون مقنعة في غالب الأحيان.

ما فوجئت به أنه هذا اليوم وردني كتاب من سيادة رئيس مجلس النواب مرفق به عرائض من هذا الجانب، مع أن العرائض والشكاوى التي تقدم لمجلس النواب لها أصول خاصة هي التي نجري عليها الآن وهي التي تفضل بها وذكرها السيد مقرر اللجنة، الحقيقة نحن في وزارة الشؤون البلدية والقروية نحقق في هذا الموضوع بشكل دقيق حتى نتحقق من مبررات الطرفين وحتى يتسنى لنا الاطلاع على الحقيقة. فاذا كانت وجهة النظر مناسبة فلم لا، وهنالك أسس وشروط يجب أن تخضع لها القرية التي ترغب في أن تتحول الى بلدية. أخر ما توصلنا اليه بهذا الخصوص اننا نريد أن نعقد اجتماعاً مع نواب المحافظة حتى نستطلع أرائهم ونطلعهم على ما توصلنا اليه في تحقيقاتنا، وان شاء الله سنتصل بنواب المحافظة بما فيهم السيد رئيس المجلس للاطلاع على هذا الموضوع واتخاذ قرار نهائي بشأنه وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، استاذ أحمد قطيش نقطة نظام.

السيد أحمد قطيش : بسم الله الرحمن الرحيم، سيادة الرئيس، النقاط المعروضة في قرارات اللجنة الادارية تحتوي على أكثر من ثمانين بنداً وهي جزء من جدول الأعمال، وهناك نقاط أخرى في جدول الأعمال سوى قرارات اللجنة الادارية. أنا أعتقد أن النظام وان كان غير كاف في توضيحه لكنه لا يحول مثل هذه الامور الى ما يشبه المناقشة. والا فهذه الثمانون أو الأكثر من ثمانين بنداً قد تتحول الى أكثر من ثمانين مناقشة. أنا أعتقد أن النص واضح في المادة «١١٧» أن اللجنة تبين في تقريرها ما يجب ارساله الى الوزراء وما يجب رفضه، وان المجلس انما يصوت على هذين البندين. ولا اعتقد انه لا من الناحية العملية مفيد ولا حتى من ناحية النظام أن يتحول كل بند من هذه البنود الى مناقشة قد تطول أو تقصر. لكني اعتقد انه انسجاماً مع الروح العامة للأمور أن ما يحال من المجلس للوزراء يجب ان يأخذ اهمية خاصة أكثر من الشكاوى التي قد ترد الى الوزير من أي مواطن، هذا تعليق على ما ذكره الدكتور يوسف الخصاونة، وأن من مهمة اللجنة الادارية كما اعتقد أن تتابع هذه الشكاوى التي أحالتها وماذا جرى فيها. وأؤيد في هذا الباب حقيقة توضيح سعادة مقرر اللجنة من أن ما يجب أن تبيّنه اللجنة هو فعلاً ما يجب ارساله وما ينبغي رفضه وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً ـ تفضل دولة الرئيس.

دولة رئيس الوزراء : شكراً سيدي الرئيس. الواقع بس تذكير بالمادة «١١٨» لأنه وقفنا عند «١١٧». «١١٨» تقول «يخبر الوزراء المجلس بما تم في العرائض التي بعث بها اليهم كلما طلب منهم ذلك في مدة لا تتجاوز الشهر»،

فلذلك اذا رغب المجلس الكريم بأن يأخذ جواب الوزير على هذه المشكلة، المجلس يقرر أن يأخذ الجواب والوزير معاه مدة شهر أن يخبر المجلس بهذه النتيجة. فقط حبيت أن ألفت النظر لأن المادة «١١٨» ما صار الانتباه لها انه كيف الاجراءات تكون وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، استاذ جمال الخريشا، رئيس اللجنة.

السيد رئيس اللجنة : سيدي الرئيس، بخصوص الشكاوى وأيضاً الاقتراحات برغبة التي ترد الى اللجنة الادارية. أنا أؤكد للزملاء بأنها تأخذ كل الاهتمام والدقة والتفحص، وبالتالي تعتمد على النظام الداخلي. وباعتقادي ان أي حديث مطول، زي ما تفضل الأخ احمد، باعتقادي هي مضيعة للوقت في معظم الامور لأنها مدروسة دراسة دقيقة «١٠٠٪» وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، استمر السيد المقرر.

السيد المقرر :

(٨) الشكوى رقم (٢٢٣) المقدمة من المواطن يوسف قدرة طالب وشركاه، يقول في الشكوى: أن مياه فيضانات نهر الأردن قطعت أرض بمساحة كبيرة (٣٥٠) دونم من أراضي الوطن المحتل وضمتها الى الضفة الشرقية في منطقة (زور رزيتة) وذلك سنة (١٩٧٢)، وهم يملكون سندات تسجيل تثبت ملكية هذه الأراضي لهم وكانوا يقومون بزراعتها قبل عام (١٩٤٨) وقد تعرضت هذه القطعة لاعتداء أصحاب الأراضي المجاورة وهم يطالبون بالسماح لهم باستئجار هذه القطعة وزرعتها بالحبوب حتى يتم اتخاذ قرار نهائي حول ملكيتها.
(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير المياه والري).

سيادة رئيس المجلس : موافقة؟ موافقة، استمر.

السيد المقرر :

(٩) الشكوى رقم (٢٢٤) من سكان العرامشة في الأغوار الشمالية يطالبون الانضمام لمجلس قروي المنشية، ويقولون بأن البلدة مشمولة بتنظيم بلدة المنشية حسب كتاب سلطة وادي الأردن رقم ٣٢٦٢/١/١٠، تاريخ ١٩٨٦/١٠/٦م، وتبين الشكوى بأن بلدة العرامشة لا تبعد عن المنشية سوى (٣٠٠ متر) فقط.
(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير المياه والري).

سيادة رئيس المجلس : موافقة؟. موافقة، استمر السيد المقرر.

السيد المقرر :

(١٠) الشكوى رقم (٢٢٦) المقدمة من المواطن محمد أحمد محمد سلمان / الأغوار الشمالية / المشارع، ويطلب المساعدة بتحويل طفلتيه الى احدى الجمعيات الخاصة بالمعاقين، حيث أنهما من المعوقين نطقيا وحركيا وتتكون الأسرة من زوجة وستة أبناء وجميعهم صغار السن.

(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير التنمية الاجتماعية).

سيادة رئيس المجلس : موافق المجلس الكريم؟. موافقة.

السيد المقرر :

(١١) الشكوى رقم (٢٢٨) المقدمة من بعض أهالي الشونة الشمالية، الذين يسكنون قرب مشروع القرية السياحية والذين كانوا قد أنشأوا مساكن على أراضي الدولة عام (١٩٦٠) ولا يملكون أراضي زراعية ولا أملاك ويعملون عمال مياومة، ويطالبون تفويض هذه الأراضي لهم.
(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير المياه والري).

سيادة رئيس المجلس : موافقة؟. موافقة.

السيد المقرر :

(١٢) الشكوى رقم (٢٣٠) المقدمة من المقدم المتقاعد بطرس ابراهيم المساعدة ويقول في الشكوى أن المؤسسة الاستهلاكية العسكرية / المزار الجنوبي، استغن عنهم بعد تدمير السوق في أحداث الجنوب، ويطالب باعادته هو وزملائه الا أن المؤسسة رفضت اعادتهم بحجة عدم وجود شواغرفي الأسواق الأخرى.
(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الشكوى).

سيادة رئيس المجلس : موافقة؟. موافقة.

السيد المقرر :

(١٣) الشكوى رقم (٢٣٢) المقدمة من المواطن ماجد محمد صادق، يقول أنه خرج من الضفة الغربية سنة (١٩٧٧) وعمل في جهاز التربية والتعليم عام (١٩٨٥م) ووافقت دائرة المتابعة والتفتيش على أن يقوم بخدمة العلم حيث ألغيت البطاقة الخضراء من المتابعة وشطب اسمه من الجسور، الا انه لم يلتحق بالخدمة بسبب عدم لياقته الصحية، ولم يتمكن من تجديد جواز سفره سنة ١٩٨٦، وحتى يومنا هذا وأصبح الآن بلا بطاقة خضراء ولا صفراء، ولا تصريح للعودة الى الضفة علما بأنه متزوج من الضفة الشرقية وله أبناء.
(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي نائب رئيس الوزراء وزير الداخلية).

سيادة رئيس المجلس : موافقة؟. موافقة.

السيد المقرر :

(١٤) الشكوى رقم (٢٣٥) المقدمة من المواطن صبحي محمد النوافلة، والذي يطلب تحويل ابنه الذي يدرس على نفقته الخاصة في الجامعة الاردنية ـ كلية الشريعة لأن لديه عائلة كبيرة ودخله محدود.

(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الشكوى).

سيادة رئيس المجلس : الاستاذ عبدالله زريقات.

السيد عبدالله زريقات : شكراً سيادة الرئيس، يعني فيه بعض من القضايا المطروحة هنا اللي معروضة على اللجنة الادارية واللي اتخذت فيها توصية أو عدم التوصية، يعني خليني أوقف عند الشكوى رقم (١٢) مثلاً، يعني أحياناً ومع احترامي للزملاء مجرد ما يتلو الاخ موافق أو مش موافق، يعني فيه كثير من الزملاء مش متمعنين كثير في مطالب المواطنين أو هذه القضايا، فيه قضايا الناس محقين فيها ومع هذا موافق أو مش موافق ونمشي عنها ونتركها. فاذا احنا بدنا نستعمل الأسلوب هذا فراح يكون حقوق للمواطنين ومع احترامي للجنة الادارية يمكن تكون أحياناً قراراتها صحيحة لكن في بند «١٢» مثلاً مجموعة من الضباط المتقاعدين وأنا أعرفهم معرفة تامة، في أحداث الجنوب، في أحداث الكرك، اللي صارت بنيسان كانوا يحرسوا المؤسسة الاستهلاكية العسكرية تدمرت وحرقوها المواطنين وكانوا هم بداخلها. شو ذنبهم يروحوا على بيوتهم؟ وعندهم عائلاتهم ومسؤولياتهم وأطفالهم ومع هذا نقول انه والله احنا موافقين على قرار اللجنة بعدم متابعة قضيتهم.

سيادة رئيس المجلس : شو اقتراحك؟

السيد عبدالله زريقات : اقتراحي انه لابد من ايجاد عمل للناس هؤلاء، لأنهم عندهم مسؤولياتهم وعندهم أطفالهم.

سيادة رئيس المجلس : عرضناها على الاخوان وكنت أتمنى أن تعترض عليها عند التصويت عليها، لما ما حدا يرفع اصبعه ونقول موافقة وموافقة.

السيد عبدالله الزريقات : احنا موافقين موافقين بس أكثرنا لا يعلم حتى شو البند اللي نتحدث عنه.

سيادة رئيس المجلس : السكوت قرار كما يقال، استاذ جمال.

السيد جمال حداد : سيادة الرئيس، لا شك ان هذا المجلس أمل هذا الشعب فاذا كنا نجاوب شعبنا في شكاويه بصورة غامضة بدوسيات وملفات على غرار ما مضى فأعتقد ان هذا ليس هو مطلب الشعب. أرجو من اللجنة الادارية أن تخاطب كل وزير، كل صاحب مسؤولية، كل من يشتكي على جهة، أن يرد جواب من الجهة المشتكى عليها وأن يُقرر فيها بعد اجابة الوزير وإلا باعتقادي ما وصلت شكوى لهذا المجلس إلا وفي ذهن صاحبها أنه مظلوم وما أتى هذا المجلس إلا مظلوم أو يعتقد أنه مظلوم. حتى نبرر لأنفسنا ويكون هو عنده القناعة يجب أن يكون هناك جواب من الجهات المختصة وأن نحترم مشاعر المشتكي وأن نرد له شكواه مع الجواب، أو ما الفائدة من هذه الشكاوى وأخذ هذا الوقت ولتوصي اللجنة في ذيل الشكوى بالحفظ وعدم النظر بها.

أرى أن سلوك الاخوان في اللجنة الادارية، مع احترامي لهم، لا يليق بمجتمعنا وبجوابه على شكواه، وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : استاذ جمال المادة «١١٧» التي أشير لها والمادة «١١٨» توجب الاجابة بطلب من اللجنة، واللجنة ستطلب الاجابة من الاخوة الوزراء ويتم ابلاغ المعنيين بها، النظام الداخلي واضح في هذا الأمر. الدكتور احمد عناب.

الدكتور أحمد عناب : شكراً السيد الرئيس، أنا أطلب من اللجنة الادارية في حالة ممانعتها من جواز النظر في الأمر أن تبدي أسباباً أمام المجلس حتى نتمكن فعلاً من أن لا نمر عليها مر الكرام.

سيادة رئيس المجلس : السيد رئيس اللجنة.

السيد رئيس اللجنة : سيدي الرئيس، حقيقة اللجنة تضع قناعاتها أمام المجلس ومن ثم في حالة القناعة من قبل المجلس تخاطب الوزراء والجهات المعنية وتبلغ الأجوبة في النهاية الى الشاكي والمشتكي. لكن استغرب من الزملاء أن يعطوا تحفظ على بعض القرارات للجنة الادارية انه عبارة عن ان الموضوع محصور والمواطن الذي اشتكى فقط انه وصلت الشكوى وتعاملت فيها اللجنة. الموضوع ان النظام هو الذي يحكمنا جميعاً وبالتالي المجلس هو صاحب القرار، والقرار قرار مجلس وليس قرار لجنة في النهاية وهذا ما نص عليه النظام. وبالتالي أي أجوبة تأتي الى اللجنة الادارية تأكدوا انها تبلّغ الى الناس أصحاب العلاقة والمعنيين وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، الدكتور الكوفحي.

الدكتور أحمد الكوفحي : بسم الله الرحمن الرحيم، نحن هنا نشكل قضاة من حيث الشكل وإن لم نكن قضاة من حيث الحقيقة. ولذلك هذه القضية في تصوري بحاجة الى اعادة نظر، فبدلاً من أن توصي بعدم النظر أن توصي بجواز النظر فيها. ذلك لأن الظاهر يدل على أنهم فصلوا لأسباب سياسية ونحن متفقون على أن الفصل لأسباب سياسية لم يعد له وجود في كل دوائر الدولة.

سيادة رئيس المجلس : أي بند دكتور؟

الدكتور أحمد الكوفحي : بند «١٢».

سيادة رئيس المجلس : بند «١٢» احنا تجاوزناه وصوتنا عليه، اللي اتخذ قرار فيها انتهى.

الدكتور أحمد الكوفحي : نطالب برد قرار اللجنة الادارية وتبني «توصي اللجنة بجواز النظر» وتحويل الشكوى لمعالي الوزير.

سيادة رئيس المجلس : الشيخ علي الفقير.

سماحة وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية : شكراً سيادة الرئيس، الحقيقة بند «١٢» لا يعدو أن يكون مشكلة من المشاكل العامة أو جزئية من الكل وهي قضية المتقاعدين.

سيادة رئيس المجلس : لو سمحت الموضوع الذي جرى التصويت عليه وإقراره لا يناقش، وطلبنا من الدكتور الكوفحي أن ينهي الموضوع.

سماحة وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية : ما دام الموضوع طرح الآن فهو ليس قضية سياسية.

سيادة رئيس المجلس : ننتقل للي بعده. استاذ فارس النابلسي تفضل.

السيد فارس النابلسي : سيادة الرئيس، فيما يتعلق بالشكوى رقم «٢٣٥» بند «١٤» والذي يطلب تحويل ابنه الذي يدرس على نفقته الخاصة في الجامعة الاردنية. هل هذا عمل اللجنة الادارية؟ أو عمل مجلس النواب طلب بعثات؟. فالمطلوب من اللجنة الادارية حفظ الطلب ولا داعي لعرضه على المجلس وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : السيد مقرر اللجنة الادارية.

السيد المقرر : مهمة اللجنة الادارية اما جواز النظر وتمريرها الى الوزارة أو الاقتراح عليكم بحفظ الشكوى. اللجنة الادارية لا تملك حفظ الشكوى وانما الذي يملك هذا الحق هو المجلس، فنحن أوصينا بحفظ الشكوى بناء على القناعة.

سيادة رئيس المجلس : الاستاذ سلامة الغويري.

السيد سلامة الغويري : شكراً سيادة الرئيس، حول الفقرة «١٤» مع احترامي لرأي اللجنة يجب أن تحال هذه الشكوى الى وزير التعليم العالي لنتأكد أن هناك حالات شبيهة بهذه الحالة حصلوا على بعثات أم لا. ان هذا المواطن اللي يدعّي، ولا أعرف مين هو، انه عنده عائلة كبيرة باعتقادي انه لولا أحد زملاء ابنه كانوا ماخذين بعثة لم يتقدم بشكوى الى مجلس النواب، لذلك اعتقد انه يجب أن تحال هذه القضية ويبحث عن الناس اللي اخذوا منحة هل هم ظروفهم مثل ظروفه أم لا. واطلب من الاخوان التصويت على هذه الفقرة بأن تحال الى معالي وزير التعليم العالي وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، الدكتور أبوعليم.

الدكتور محمد أبوعليم : أنا استغرب الجواب عدم النظر وحفظ الشكوى، على ماذا استندت اللجنة على أساس تضعها بهذه الطريقة؟ وبامكان أي نائب أو اللجنة تحيلها لوزير التربية. سؤال للجنة لماذا حفظت الشكوى؟

سيادة رئيس المجلس : اذا سمح لي الاخوان حتى يكون الجميع بصورة الوضع، وزار التعليم العالي لديها أسس معلنة وقد نشرت في الصحف، من يحق له والمعدلات التي يصل لها الانسان وهناك قضايا انسانية، القضايا الانسانية كما فهمت من معالي وزير التعليم العالي انه لم يسمح بقضية انسانية واحدة في العام الماضي. اذن لو أن الشكوى تقول انه قد اعطي فلان أو فلان حق أخر هذه تصبح شكوى، أما انها مطالبة كما هي الشكوى، هي مطالبة وعرض حالة فقر والفقر موجود في كل مكان. ما هي الشكوى التي تقدم اذا كان هنالك إعتراض على أن هناك أحد أخذ حق أحد هذه تصبح شكوى، أما مطالبة لحالة فقر هذه قضية عامة. السيد المقرر تفضل إن كانت شكوى.

السيد المقرر : القضية متعلقة بجميع المواطنين الذين لهم أبناء في الجامعة الاردنية على نفقتهم الخاصة، فيهم الفقراء وفيهم الاغنياء. فنحن لا نستطيع كلجنة ادارية أن نبحث هذا الموضوع لأنه قضية عامة وليست خاصة. ولا يوجد في العريضة المرفوعة أي شيء يدل على انه مظلوم وانما يطلب فقط لأنه فقير أن يدرس ابنه على حساب الحكومة والفقراء كثر.

سيادة رئيس المجلس : دكتور حسني الشياب.

الدكتور حسني الشياب : سيدي الرئيس، أرجو حقيقة أن نوظف وقت هذا المجلس لما هو هام وبالتالي لما هو عام من القضايا. أنا لا اعتقد أنه من مهمة المجلس أن ينشغل بقضايا فردية، المواطنون لديهم قضايا كثيرة يشكون منها بشكل فردي وهناك مؤسسات دولة مختصة بهذا. لا يجوز أن يتحول المجلس لواسطة بين واحد بده ينتقل من مدرسة لمدرسة أو واحد يشكو انه ما طلع له بعثة. ليراجع الوزارة المختصة وهناك داخل الوزارة آلية مختصة تنصفه حقه ولا يجب أن يشغل المجلس بهذه القضايا، وبالتالي المجلس يشغل بالقضايا ذات الطبيعة العامة.

فاللجنة الادارية تحول لنا طبقاً للنظام الداخلي القضايا ذات الطبيعة العامة التي تصيب عدداً كبيراً من الناس أو موضوعاً كبيراً يشغل الناس. وهذا الموضوع الذي يجب أن يحال الينا وهو من طبيعة عامة النظام الداخلي حدد آلية التصرف به، فاما أن يحال، بعد أن نتأكد انه من طبيعة عامة، إما أن يحال الى اللجنة المختصة أو الوزارة المختصة. وأنا أعتقد بخلاف ذلك نكون نضيع وقت المجلس وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، أرجو ان كان هناك سؤال محدد للجنة، نحن نحترم توصية اللجنة واللجنة لجنة دائمة ومشكلّة من قبل هذا المجلس الكريم، إن كان هناك سؤال محدد لرئيس اللجنة أو مقررها فقط يُسمح به. وأرجو أن أؤكد على ما قاله الدكتور حسني ان وقت المجلس أثمن بكثير من أن نصرفه على قضايا جانبية أو هامشية. تفضل السيد المقرر.

السيد المقرر : فقط توضيح، المادة «١١٢» تقول عكس ما قاله الدكتور تقول «يحق لكل اردني أن يرفع الى المجلس الشكوى فيما ينوبه من أمور شخصية وأن يرفع البيانات فيما له صلة بالشؤون العامة». فالنظام واضح.

سيادة رئيس المجلس : البند الذي يليه.

السيد سلامة الغويري : يا سيدي بالنسبة للبند «١٤».

سيادة رئيس المجلس : البند «١٤» تم التصويت عليه.

السيد سلامة الغويري : فيه اقتراح أن تحال لمعالي وزير التعليم العالي وهو يجاوب وقد ثني عليه.

سيادة رئيس المجلس : بعد أن تم اقراره.

السيد سلامة الغويري: لا لم تقر، ما جرى التصويت.

سيادة رئيس المجلس : أقرت، أقرت.

السيد سلامة الغويري : ما أقرت سعادة الرئيس، كيف أقرت؟

سيادة رئيس المجلس : لا أقرت.

السيد سلامة الغويري : أنا اقترحت اقتراح وثني عليه، اطلب التصويت عليه.

سيادة رئيس المجلس : هذا بعد الاقرار أستاذ.

السيد سلامة الغويري : لا أبداً لم تقر.

سيادة رئيس المجلس : البند الذي يليه.

السيد المقرر :

(١٥) الشكوى رقم (٧٣٧) المقدمة من شركة أبوزيتون اخوان لصناعة النسيج تقول الشركة انها التزمت مع وزارة التربية والتعليم بالتضامن مع وزارة الصناعة والتجارة بتصنيع الأقمشة اللازمة للزي الموحدّ لطلبة وزارة التربية والتعليم بحيث تلزم وزارة التربية والتعليم جميع طلاب الوزارة بهذا الزي الموحدّ، الا أن الوزارة لم تلتزم بهذا الاتفاق وتقول الشركة انها مهددة بالافلاس اذا لم تقم الوزارة بالوفاء بالتزامها.
(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير التربية والتعليم).
توصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها.

امين عام مجلس الامة «واللجنة الادارية»
هاني خير

سيادة رئيس المجلس : رأي المجلس الكريم، موافقة؟ موافقة. البند الذي يليه.

السيد الامين العام :

٢. قرار رقم (٩) تاريخ ١٩٩٠/٣/٤ والمتضمن توصية اللجنة بشأن عدد من الشكاوي المحالة عليها.

سيادة رئيس المجلس : تفضل السيد المقرر.

السيد داود قوجق مقرر اللجنة الادارية :

بسم الله الرحمن الرحيم

قرار رقم (٩)

اجتمعت اللجنة الادارية لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٠/٣/٤ برئاسة سعادة السيد جمال الخريشا وحضور مقرر اللجنة سعادة السيد داود قوجق واصحاب السعادة السادة الأعضاء: محمود هويمل، عبدالرحيم العكور، فخري قعوار، ذيب أنيس، نادر الظهيرات، محمد علي الدردور، زياد الشويخ، سلطان العدوان، نواف الخوالدة.

ونظرت اللجنة في بعض الشكاوى المحالة اليها وتوصلت الى ما يلي:

١ ـ الشكوى رقم (٢٣٨) والمقدمة من المواطن وديع ذياب سواقد والذي يطلب مساعدته بارجاع حقوقه المالية والبالغة (ثمانية الاف دينار) لدى شركة النسر العربية للصرافة المساهمة المحدودة منذ تاريخ

١٩٨٥/٤/٢ بعد تصفية الشركة وخسارتها.
(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظها لانها من اختصاص القضاء).

سيادة رئيس المجلس : موافقة؟ موافقة.

السيد المقرر :

٢ ـ الشكوى رقم (٢٣٩) والمقدمة من المواطن بشير مزيد الروسان والذي يطلب فيها مساعدته في ايجاد عمل له ولابنته ليتمكن من اعالة عائلته المكونة من احد عشر فردا.
(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظها، لان هذا الموضوع متعلق بمشكلة عامة وهي مشكلة البطالة).

سيادة رئيس المجلس : دكتور أحمد عويدي.

الدكتور أحمد عويدي العبادي : اقترح احالة الشكوى الى وزارة التنمية الاجتماعية لأن هذه مشكلة، لأنه حرام يعني هذه عائلة كبيرة.

سيادة رئيس المجلس : فيه اقتراح أن تحول لوزارة التنمية الاجتماعية، اذن تحول للتنمية الاجتماعية.
ـ هذا وقرر المجلس تحويل الشكوى لوزارة التنمية الاجتماعية ـ

السيد المقرر :

٣ ـ الشكوى رقم (٢٤١) المقدمة من مجموعة من موظفي اتصالات لواء العقبة ويطالبون فيها باعادة صرف العلاوة وبأثر رجعي المصروفة لهم والبالغة ٢٠٪ من الراتب منذ عام ١٩٧٧ والتي انقطعت بتاريخ ١٩٨٩/١/١ ولغاية الآن.
(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظها، لان هذا الموضوع يتعلق بالنظام الجديد للخدمة المدنية الذي وحد العلاوات).

سيادة رئيس المجلس : موافقة؟ موافقة.

السيد المقرر :

٤ ـ الشكوى رقم (٢٤٢) المقدمة من عدد من المواطنين منهم (عاطف جرادات / خليل خصاونة / عزام عبيدات) والذين حالفهم الحظ بالفوز بالمسابقة القضائية التي عقدت بتاريخ ١٩٨٩/٧/١٠ والذين يقولون فيها، بأنهم نسبوا مع زملائهم البالغ عددهم (٢٢) شخصا من قبل وزير العدل السابق قبل أكثر من خمسة أشهر ويطالبون بانصافهم.
(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظها).

معالي وزير العدل : صاروا قضاة سيادة الرئيس، صاروا قضاة.

أصوات : انحلت المشكلة اذن.

سيادة رئيس المجلس : موافقة؟ موافقة.

السيد المقرر :

٥ ـ الشكوى رقم (٢٤٣) المقدمة من المواطن أحمد محمود عبدالقادر ويطلب فيها اجراء التحقيق اللازم للتوصل الى الأسباب التي أدت الى تدني أوضاع الشركة الأردنية للاستثمارات الصناعية المساهمة المحدودة لعام (١٩٨٨) وضياع أموال الناس فيها

حيث بلغت الخسائر في ١٩٨٨/١/٣١ (١٦,٢٣٩,٨٨٢) دينار أردني، الامر الذي أدى الى ضياع حقوق المساهمين فيها.
(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير الصناعة والتجارة).

سيادة رئيس المجلس : استاذ نايف الحديد.

السيد نايف الحديد : بسم الله الرحمن الرحيم، أنا اعتقد بأن احالة هذه القضية الى وزير الاقتصاد، اعتقد انه مضيعة للوقت. لقد تحدثنا وتحدث دولة رئيس الوزراء وقال ان بعض الامور يجب أن تحال الى المحاكم رأساً من هذا المجلس. وأنا أقترح على الاخوة أن تحال هذه القضية رأساً الى القضاء للنظر فيها والسلام عليكم ورحمة الله.

سيادة رئيس المجلس : وعليكم السلام ورحمة الله، الأمر مطروح على المجلس الكريم. الدكتور أحمد عويدي.

الدكتور أحمد عويدي العبادي : شكراً سيادة الرئيس، أنا حقيقة اقترح أن تنظرها لجنة الفساد الاداري والمالي في المجلس الكريم. وهي التي تقرر ارسالها الى القضاء أم لا، اما ان نرسلها الى وزارة الصناعة والتجارة ونترك الحكم فيها لطرف واحد فلا اعتقد ان ذلك يتناسب مع الحجم الكبير وهو ستة عشر مليون وربع المليون دينار اردني وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : السيد سليم الزعبي.

السيد سليم الزعبي : سيادة الرئيس، الحقيقة أولاً تحفظ على التسمية هي اسمها لجنة التحقيق النيابية، فأرجو من الزملاء جميعاً أن يعوا جيداً ان اسم اللجنة لجنة التحقيق النيابية وليس لجنة الفساد، هي تحاكم الفساد وهذه ملاحظة أرجو أن تثبت.

النقطة الثانية لا يغيب عن بال الجميع أن اللجنة مختصة فقط، أو هذا المجلس الكريم مختص فقط في القضايا المتعلقة بالوزراء الحاليين والسابقين. لذلك أنا مع توصية اللجنة وأثني على اقتراحها.

سيادة رئيس المجلس : موافقة على تنسيب اللجنة؟ موافقة.

السيد المقرر :

٦ ـ الشكوى رقم (٢٤٧) المقدمة من المواطنين محمد أحمد حماد / خالد محمد صالح / محمود أحمد حماد وأولادهم بخصوص اعتداء محمد نصار رشيد من سكان المصطبة على الشارع الذي يربط منازلهم وأراضيهم المفروزة، ويقولون بأنهم قاموا بشكوى الى مدير هندسة البلديات في لواء جرش وتم الكشف وتبين الاعتداء وخاطب مدير هندسة البلديات عطوفة المتصرف بكتاب رقم م /١٤٧/٦/٨ تاريخ ١٩٨٣/٩/٧م وكتابه أيضا رقم م/٣٢/٦/٨ تاريخ ١٩٨٣/٣/٢٤ وقام عطوفة المتصرف بالايعاز الى رئيس المجلس القروي بكتابه رقم أ/١٣٩/٤/٤ تاريخ ١٩٨٣/١/١١م

يطلب فيه وقف البناء فورا وازالة البناء المخالف ولكن دون تنفيذ.
(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير البلدية والقروية والبيئة).

سيادة رئيس المجلس : موافقة؟ موافقة.

السيد المقرر :

٧ ـ الشكوى رقم (٢٤٨) المقدمة من المواطن زين الدين عزيز درويش والذي يطلب فيها اعادة النظر في الفقرة (٤/١) والتي اجتهدت بها محكمة التمييز الموقرة عام (١٩٨٤م) من تحويل الأراضي من ميري الى ملك.
(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظها، لأن فيها حكم من محكمة مختصة).

سيادة رئيس المجلس : موافقة؟ موافقة.

السيد المقرر :

٨ ـ الشكوى رقم (٢٥٣) المقدمة من موظفي التدريب المهني والذين يقولون فيها بأن مشكلتهم تتلخص في عدة نقاط منها :
أ) زيادة عدد ساعات التدريب اليومي لتصل الى ثماني ساعات بدل ست ساعات.
ب) عدم التمييز بين الموظفين من ناحية العلاوات.
جـ) اعادة النظر في نظام الخدمة المدنية.
د) عدم التفريق بين القطاع العام والقطاع الخاص من ناحية الدرجة والعلاوة.
(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير التربية والتعليم والتعليم العالي).

سيادة رئيس المجلس : موافقة؟ موافقة. معالي وزير التربية والتعليم والتعليم العالي.

معالي وزير التربية والتعليم والتعليم العالي: شكراً سيدي الرئيس، ان كانت هذه الشكوى من العاملين في التدريب المهني في مدارس وزارة التربية والتعليم تكون الاحالة صحيحة. اما ان كانت من موظفي مؤسسة التدريب المهني فلعل الاحالة الصحيحة تكون لوزارة العمل وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : هم من موظفي مؤسسة التدريب المهني ولهذا وزارة العمل صاحبة الاختصاص. شكراً معالي الوزير.
ـ هذا وقد حولت الشكوى الى معالي وزير العمل ـ

السيد المقرر :

٩ ـ الشكوى رقم (٢٥٥) المقدمة من عدد من موظفي سلطة الطيران المدني بخصوص علاوة الموظفين التي وافق عليها دولة رئيس الوزراء لوظائف المراقبة الجوية، والذي يقولون فيها بأن عملهم حساس وخطير بالاضافة الى أوضاعهم المعيشية السيئة، حيث تشكلت لجنة مبدئية من عطوفة المدير العام كما يذكرون، وتم بالفعل ارسال كشف بالأسماء ولكن من كبار موظفي السلطة فقط ويطلبون انصافهم أسوة بزملائهم.

هكذا من الأصل

(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير النقل).

سيادة رئيس المجلس : موافقة؟ موافقة.

السيد المقرر :

١٠ ـ الشكوى رقم (٤٠) المقدمة من مجموعة من الدبلوماسيين في وزارة الخارجية وتتلخص الشكوى بالنقاط التالية :

أ) احالة أحد عشر موظفا على التقاعد.

ب) احالة ستة موظفين على الاستيداع.

جـ) عزل موظف واحد.

د) نقل سبعة موظفين الى الوزارات والدوائر الأخرى.

اجتمعت اللجنة الادارية مع معالي نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية واستمع معاليه الى استفسارات وتساؤلات السادة أعضاء اللجنة وبشكل تفصيلي، وأجاب معاليه بأنه مارس صلاحياته حسب القوانين والأنظمة في السلك الدبلوماسي، ووفق المصلحة العامة والمصلحة العامة فوق كل اعتبار، وأضاف أن على الموظفين الذين شملهم الاجراءات اللجوء الى القضاء اذا شعروا بغبن هذه الاجراءات حيث أن القضاء هو الذي يرفع الظلم عنهم. ولم يشر الى أي تحفظ بحق أي واحد منهم وذلك بناء على طلب أعضاء اللجنة.

(توصي اللجنة جواز النظر وارسال الشكوى الى معالي نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية، حيث أن غالبية أعضاء اللجنة الادارية لم تقتنع بالاجابات لان الاجراءات غير طبيعية ولا يمكن اللجوء الى القضاء الآن).

توصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها.

امين عام مجلس الامة **اللجنة الادارية**
هاني خير

سيادة رئيس المجلس : دكتور أحمد عويدي

الدكتور أحمد عويدي العبادي : شكراً سيادة الرئيس، حقيقة يمكن أخالف اللجنة في موضوع الاحالة وأرى عدم تحويلها الى معالي وزير الخارجية لأنه في هذه القضية خصم لا حكم، وانما تحويلها لدولة رئيس الوزراء. واذا وجد من هؤلاء من لديه أية مخالفات قانونية أو اجرامية يتم تحويله الى القضاء، والذين لا يوجد لديهم مثل ذلك اعادتهم الى وزارة الخارجية. لأن وزارة الخارجية عندما نقلتهم كانت بغير حاجة الى مثلهم، والآن قد أعلنت في الصحف انها بحاجة الى دبلوماسيين. واعتقد أن استخدام المدربين أيسر وأنفع للمصلحة العامة من استخدام الجماعة الجدد وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، استاذ عبدالسلام.

السيد عبدالسلام فريحات : شكراً سيادة الرئيس، في البداية أرجو أن استوضح من مقرر اللجنة الكريمة حول ما دار من المباحثات مع معالي نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية في التبريرات التي أدلى بها أمام اللجنة أو سأل حولها من قبل اللجنة. ماذا كانت التبريرات؟ لنكون

في الصورة الواضحة ونقرر عندئذ بشكل واضح أيضاً.

سيادة رئيس المجلس : تفضل السيد المقرر.

السيد المقرر : التبريرات الموجودة في هذا الملخص، معالي نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية لم يطعن بأي واحد من هؤلاء وليس لديه تحفظ وانما المصلحة العامة وزيادة موظفين ومارس صلاحياته.

السيد عبدالسلام فريحات : اذن هناك زيادة موظفين كان من التبريرات في ذلك الحين والآن حقيقة ان وزارة الخارجية أعلنت عن طلب دبلوماسيين ملحقين. لذا نرجو أن يعوا لهذا الموضوع عناية جيدة من معالي نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية خاصة فيما يتعلق بالموظفين الذين نقلوا نقلاً وما زالوا بين الدوائر لم يُحدد لهم مكان عمل معين في أي من دوائر الحكومة.

سيادة رئيس المجلس : السيد رئيس اللجنة.

السيد رئيس اللجنة : سيدي الرئيس، حقيقة ليس السبب الرئيسي انه فيه هنالك زيادة موظفين في وزارة الخارجية حتى يتخذ هذا القرار. وزير الخارجية أوضح للجنة أسباب ومسببات كل واحد منهم، وطلب من أي واحد من اللجنة أن يحضر ليرى حقيقة كل واحد وظروفه. وفيه هنالك أسباب ألزمت وزير الخارجية أن يمارس صلاحياته بالاحالة والنقل والاستيداع. وليس كان السبب الرئيسي في هذه الاجراءات هو زيادة الموظفين في الخارجية. وانا اطّلعت على بعض التقارير اللي اعتقد جازماً، وهم يسمعون أظن الاخوان من الخارجية، اعتقد جازماً انه كان على حق في اجراءاته للصالح والمصلحة العامة. ليس دفاعاً وهو ليس بحاجة أن أدافع عنه، وجميع الاخوان اللي نقلوا من الخارجية بالثلاثة وسائل هم عزيزين عليّ كما هو أي واحد من الزملاء. ومعاليه أوضح انه لا يوجد شيء بينه وبين أي منهم وقال بالحرف الواحد «أنا واياهم والقضاء والانسان الذي يستطيع أن يكسب القضية ضدي سوف أبوسه بين عيونه في بيته» والسلام عليكم.

سيادة رئيس المجلس : وعليكم السلام، السيد مقرر اللجنة.

السيد المقرر : للتوضيح الواقع معالي نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية لم يطعن بأحد أو أي تحفظ انما قال أي واحد من أعضاء اللجنة يريد الاطلاع على الملفات يمكنه ذلك، لكنه لم يتحدث أمام اللجنة في حق أي واحد من هؤلاء إلا رقم «جـ» الذي عُزل وبيّن سبب العزل، أما باقي الموظفين لم يتحفظ على أي واحد منهم أو يطعن به.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، معالي وزير العدل.

معالي وزير العدل : بسم الله الرحمن الرحيم،

أولاً : ان معالي الوزير قد اتخذ الاجراءات ضمن ما يسمح له به القانون.

ثانياً : ان طريقة تظلّم مفتوح أمام كل

هكذا من الأصل

شخص يعتقد بأنه قد ظلم في اجراء ما وهو التقدم بدعوى طعن الى محكمة العدل.

ثالثاً : انني أرى أن من مصلحة الأشخاص الذين يعتقدون بأنه وقع عليهم ضيم أن لا يلجأوا الى مجلس النواب ويفوتوا عليهم مدة الطعن القانونية. لأن مجلس النواب قد لا يستطيع أن يوصلهم الى ما سيوصلهم اليه القضاء، لذا اعتقد أن بحث مثل هذا الموضوع سيشجع الأشخاص الذين قد تقع عليهم مظالم بأن يلجأوا الى مجلس النواب وبالتالي تبقى هذه الشكوى كل هذه المدة الطويلة وهي تنظر من قبل اللجنة الادارية أو من أي جهة أخرى في مجلس النواب. ومجلس النواب لن يحل محل محكمة العدل العليا في أي حال من الأحوال وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : شكراً، معالي وزير العمل.

معالي وزير العمل : شكراً سيدي الرئيس، مداخلة بسيطة على هامش هذا الموضوع اذ أن وزارة العمل كانت جزء من المشكلة منذ بدايتها لأن الموظفين الذين تم نقلهم، تم نقلهم الى وزارة العمل. وواجهنا مشاكل عدة مع هؤلاء الأشخاص ولم يقبلوا بالنقل وقدموا شكوى الى محكمة العدل، وبت في هذه الشكوى قبل حوالي شهرين. ولم تقبل المحكمة بجميع التبريرات التي قدمها هؤلاء الأشخاص. هذه المشكلة، مشكلة الأشخاص، أصبحت منتهية قضائياً ولا يجوز النظر فيها، اذ أن محكمة العدل بتت بها قبل حوالي شهرين. انتهت المشكلة ولا يوجد هناك مشكلة قائمة حالياً وشكراً.

« وهنا ترأس الجلسة سعادة السيد عاطف البطوش النائب الأول لرئيس مجلس النواب »



السيد عاطف البطوش النائب الأول لرئيس المجلس : السيد مقرر اللجنة.

السيد المقرر : قرار المحكمة مبني على عدم الاختصاص وبالتالي المحكمة لم تنظر في الموضوع، موضوع المنقولين، وانما نظرت في عدم الاختصاص انها غير مختصة للنظر في هذه القضية. وبالتالي لا نجد حكماً للمحكمة برد القضية إلا شكلاً وليس مضموناً.

سعادة النائب الاول لرئيس المجلس: سعادة الدكتور أحمد عناب.

الدكتور أحمد عناب : شكراً سيدي الرئيس، لا شك أن هؤلاء قد غبنوا على ما أظن لأنهم نقلوا الى دوائر أخرى. هل العمل في الدوائر الأخرى أقل قيمة من العمل في وزارة الخارجية؟ اذا كان العمل في الحكومة الارذنية

متساوي فلا شك أن العمل في وزارة الخارجية ووزارة الداخلية ووزارة العمل متساوي. حتى الدكتور قسيم لم يجد طريقة لتشغيلهم لأنه لا يوجد هناك امكانية لأنهم غير مختصين في هذه الأعمال عدا وزارة الخارجية، كما أن المحكمة ونحن ننتظر محكمة خاصة لأجل هذه الحالات وقد أقرينا أظن محكمة خاصة وسيكون هناك امكانة انصافهم إن أمكن. اذن لا يوجد محكمة ولا يوجد حل ولا يوجد قرار، وهم لا يريدون أن يعملوا في أماكن أخرى، هل هناك اتهام مباشر لكل منهم؟. نريد أن نعرف ما هي التهم المقدمة تجاههم، هناك من يكون متهماً ومذنباً حقيقة وأنا أعلم وهناك من لا يكون. لماذا لا نعرف؟ وشكراً.

سعادة النائب الأول لرئيس المجلس : السيد فؤاد الخلفات.

السيد فؤاد الخلفات : شكراً، أول استفسار حول قضية هل يوجد نظام يسعف معالي الوزير في اتخاذ مثل هذا الاجراء؟ اذا كان النظام يسعفه في ذلك فقد مارس نظاماً، وان كان العكس فالقضية لها صورة أخرى.

الصورة الأخرى التي أفهمها الآن من خلال الحوار واشتم تحفظاً لمعالي الوزير في ان لا يفصح كثيراً عن هذه القضية. كأنه يقرأ تقارير هؤلاء الموظفين فيرى ان يتخذ فيها قرار دون أن يخوض في تفاصيل حتى لا يشوش على مستقبلهم الوظائفي، هكذا أنا أفهم من خلال السطور. فالقضية أصبحت قضية متعلقة بين نظام موجود وبين سلوك لمعالي الوزير آثر أن يسلكه. فاذا خرج الأمر عن هذين الأمرين تبقى القضية متعلقة بالحق للموظفين أن يتوجهوا للقضاء ويطالبوا بحقهم. فان كان الحق قد انتهى تبقى القضية لا مجال لها للنقاش الآن وشكراً.

سعادة النائب الأول لرئيس المجلس : اخواني فيه تقرير وتوصية من اللجنة الادارية، التوصية مطروحة على المجلس إما أن يقبل بها كما هي أو أن يتقدم باقتراح دون الحاجة لمزيد من الشرح والكلام والتعليق على هذه النقطة بالذات. اذا كان المجلس الكريم يرى أن هنالك توصية أخرى خلاف توصية اللجنة فنطرحها للتصويت. دكتور يوسف الخصاونة.

الدكتور يوسف الخصاونة : بسم الله الرحمن الرحيم، الحقيقة أنا فوجئت بموقف رئيس اللجنة الذي يتناقض مع ما جاء في توصية اللجنة ومع توضيح اللجنة، وارجو أن يعذرني أخي وصديقي جمال الخريشا من القول اذا قلت بأنه أحد أمرين اما أنه اعترض ولم يسجل اعتراضاً أو انه لم يقرأ قرار اللجنة قبل هذه الجلسة.

النقطة الثانية التي أحب أن أوضحها يا حضرات النواب المحترمين، اننا قد عانينا جميعاً من استعمال المسؤول لسلطته في هذا الوطن. وجزء منكم قد رقد داخل زنازن السجون لأن المسؤول استعمل القانون، وجزء منكم قد ترك المؤسسة التي أمضى نصف عمره وهو يتعلم ويدرس لأن المسؤول استعمل سلطته القانونية. نريد أيها الاخوة أن نصل الى حياة ديمقراطية.

هكذا من الأصل

سعادة النائب الأول لرئيس المجلس : دكتور لو سمحت.

الدكتور يوسف الخصاونة : أرجو أن تسمح لي لأني لم أخرج عن القانون. نريد أن نصل الى حياة ديمقراطية، ان لا يشعر أحد بأنه وصي على هذا الشعب، وأن كل واحد في المسؤولية مهما علت رتبته انه خادم لهذا الشعب، وانه يستعمل القانون بحنان ولطف وتؤدة. واذا لم يستطع أن يقوم بذلك فليلزم بيته قبل أن يلزم الجميع بيوتهم. أنا لا استطيع أيها السادة الكرام أن أفهم كيف يفصل رجل من وزارة الخارجية ويرسل الى وزارة أخرى، أليس في وزارة الخارجية نظام للعقوبات؟ أليس هنالك تنبيه؟ أليس هنالك انذار أول؟ أليس هنالك انذار ثاني؟ أليس هنالك انذار نهائي؟ أم أن المسألة أيها الاخوة سوف تعود لنفس الأسلوب الذي استعمل في الماضي من أجل أن يبعد المسؤول من لا يحبه من مسؤوليته.

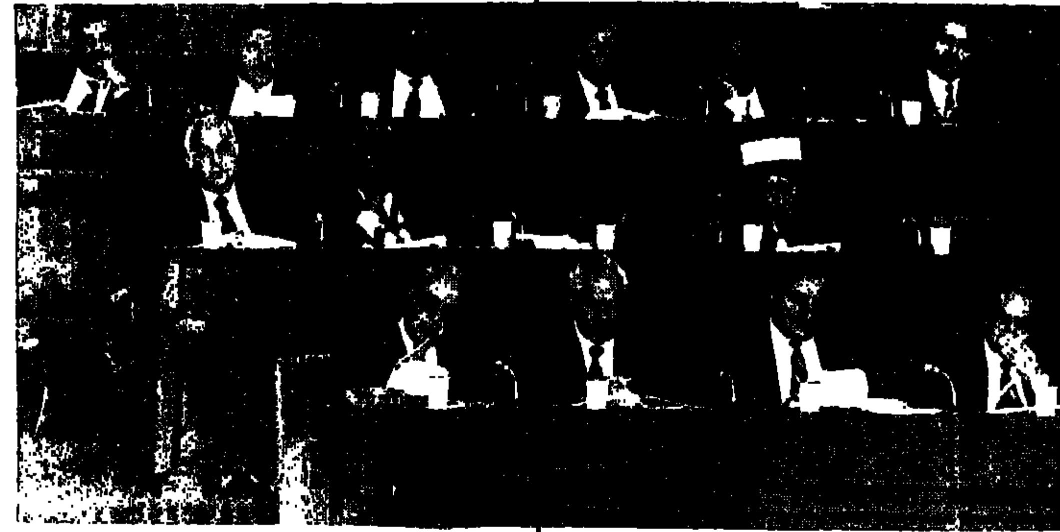
ثم النقطة الثالثة أنا أقترح على مجلسكم الكريم تشكيل ثلاثة منكم لجنة أن تذهب الى وزارة الخارجية وتنظر في ملفات هؤلاء الموظفين الذين ربما يكونوا لهذا الوطن، يكون لهم على هذا الوطن جميلة، قدموا خدمة للبلد. أن ندرس حالهم واذا رأينا ووجدنا انهم مظلومين فلابد أن يطلبوا حقهم منكم وتنصفوهم، أما ان نتركهم ونقول نوصي بتحويل الى نائب رئيس الوزراء، نائب رئيس الوزراء هو الذي أخرجهم. والسلام عليكم ورحمة الله.

سعادة النائب الأول لرئيس المجلس : سعادة رئيس اللجنة.

السيد رئيس اللجنة : سيدي الرئيس، أولاً ما ذهب به الأخ يوسف اعتقد انه غير دقيق. أولا التوصية أمامي ومتفق مع الزملاء عليها، ثانياً كنت أتمنى أن أكون رجل خطابي حتى أخطب للأخ يوسف، ثالثاً هؤلاء الشباب اذا كانوا يهموك فهم يهموني أكثر منك وعتبهم عليّ أكثر لأني رئيس اللجنة، رابعاً لا يوجد في هذا المكان مشاطرة على المصلحة العامة.

اجتمعنا مع الزملاء وتباحثنا معهم وذهبنا الى معالي الوزير وترجيناه وأوضح لنا قضاياهم وبعضها لا يحكى فيها ولا يمكن أقبل أن يحكى فيها. احنا مش ضد هؤلاء الشباب إحنا لجنة كنا متأملين، ووجدنا نفس الحكي عند معالي الوزير، ان نجد جميعاً حلاً لهم. لكن هل هي مشكلة ان موظف ينتقل من وزارة الى وزارة؟ هل هي مشكلة موظف ينتقل من مؤسسة الى مؤسسة؟ هل هو خروج عن القانون والنظام ان موظف يواجه اجراءات بسبب ما؟. أنا اعتقد ان التوصية واضحة وجاءت بعد قناعة مطلقة منها بعد أن استمعت الى معالي وزير الخارجية الذي مارس صلاحياته وأنا اطلعت على بعض التقارير لهؤلاء الشباب، واعتقد جازماً لو راح قسم منها للمحاكم غير يوضع في قفص الاتهام. فكان خلقاً منه وقناعة من اللجنة بأن تخرج الأمور وتنتهي بهذا الشكل والسلام عليكم.

سعادة النائب الأول لرئيس المجلس : معالي وزير الخارجية.



معالي نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية : شكراً سيدي الرئيس، ما كنت أود أن أدخل في نقاش أو جدل للأسباب التي ذكرها الأخ فؤاد الخلفات. ولكن عندما سمعت ما سمعت من بعض النواب المحترمين وجدت انه من الضروري أن أعطي عينة لما واجهت في وزارة الخارجية والتي من خلال هذه العينة اتخذت إجراء هؤلاء الناس الذين يحرصون على خدمة هذا البلد وعلى المصلحة العامة، ولن أذكر أسماء، عليهم أن يعوا تماماً بأن حرصي على الوطن وعلى المصلحة العامة توازيهم وأحياناً قد تكون أكثر. لأنني أنا المسؤول مباشرة عن ادارة وزارة الخارجية والدبلوماسيين الذين يعملون فيها.

لن أطرح أسماء ولكن سأعطي لكم مثل، لماذا يتخذ إجراء، عندما يكون لديك موظف دبلوماسي يعمل في احدى سفاراتك وتذهب سيدة للحصول على تأشيرة لتتمكن من زيارة أصدقاء أو أهل لها في هذا البلد، وتبدأ المساومة من ذلك الموظف لأن يمس بشرفها وتأتي مشتكية الى وزارة الخارجية وتذهب الى أماكن أخرى في هذا البلد مشتكية على مستوى وزارة الخارجية وهل هذا هو التمثيل اللائق بهذا البلد؟ هذه هي احدى العينات.

عينة أخرى، عندما يكون الموظف يتعاطى لا تليق ولا علاقة لها بكرامة هذا الوطن أو بالعمل الأساسي الذي وظف من أجله أن يكون دبلوماسياً. وينتهي في حالات تهريب بين بلد صديق وبين بلده مستغلاً الحصانة الدبلوماسية. وليس هناك ما يمنع حسب الأنظمة المرعية لدينا بمعاقبة هذا الموظف إلا بالطلب بعزله، لأن الشيء الوحيد الذي ممكن أن نقاضيه به هو أن يدفع غرامة لأنه أدخل كمية هائلة من المال في سيارته الدبلوماسية. اذا كان هذا هو الأسلوب وهذا الشيء الذي ترتضونه فعلينا أن نعدل قوانين وأنظمة الدولة الأردنية حتى يكون هناك مجال لهؤلاء الناس في مجتمعنا.

هذا ما أردت أن أعطي عينات ولم أبخل أبداً لأي من الاخوان ان كانوا في اللجنة الادارية أو أي لجنة أخرى بأن يأتوا ليطلعوا على

بعض الأمور التي تخص الموظفين الذين استغنينا عنهم، ولم يكن الاستغناء لأن هناك من يريد أن يكون مزاجي أو انتقائي في تعامله مع هؤلاء النوعية من الناس.

وعندما ذهبت الى اللجنة الكريمة كنت في منتهى الحرص بأن لا يكون هناك مجال للاساءة لأي من هؤلاء الأفراد، لأنه لهم الحق في أن يتقوا الله في مواقع أخرى وأن يتعلموا مما جرى. هذا هو الشيء الذي أردت أن أكون واضحاً معكم وصريحاً وقبل كل شيء صادقاً. أتاني الكثير من الأخوة الزملاء الى وزارة الخارجية واطلعتهم على عينات ولم أعطي أي منهم اسم ذلك الشخص حفاظاً على ذلك الشخص. هذا هو الأسلوب الذي نتعامل وأنا أتعامل معه فيما يعني وزارة الخارجية.

وعندما نقول ومن يقول هناك استيداع واحالات على التقاعد وبنفس الوقت نرى أن هناك إعلان لاستيعاب موظفين جدد في وزارة الخارجية، طبعاً، هذا الشيء البديهي. البديهي أن تأخذ خير انتقاء ممن يتقدمون الى امتحان الى وزارة الخارجية بدون شللية والواسطة التي تعودت عليها دوائر كثيرة في هذه الدولة. عندما يأتي الموظف أو المنتسب الذي يريد أن ينتسب الى وزارة الخارجية يأتي من خلال امتحان ولا علاقة لنا مباشرة بذلك الشخص. هو يأتي برقم ولا نعرف من هو الذي أدى الامتحان.

لأقل لبعض الاخوة واستمنح سيادة الرئيس العذر في أن أعطي بعض الاخوة، ما دام هذا المجال أصبح مجال بحث أمامكم، كيف نتعامل في وزارة الخارجية لنقّوم ونصحح ما يمكن تصحيحه ضمن الامكانيات التي أمامنا.

قبل أشهر أكثر من «١٧» شخص رشحت أسماؤهم لأن يذهبوا لبعثة واحدة في إحدى البلدان الأجنبية، وكان هناك مديح وثناء من مدير أو مدراء الدوائر المعنية في وزارة الخارجية منسبين أشخاص معينين. ولأول مرة وجدت بأنه من الواجب أن نفرز الجيد ونطور الجيد ونعطي مثل بأن الجودة لها حقها على المجتمع إن كان في الخدمة العامة أو في القطاع الخاص.

«١٧» موظف طلبنا وبدون سابق انذار أن يجلسوا للاجابة على سؤال واحد فقط، عندما تذهب في هذه البعثة كيف تفسر سياسة الاردن الخارجية بالنسبة للقضية الفلسطينية والعلاقات العربية والمؤتمر الدولي؟. يعني كانت عبارة عن أسئلة عامة جداً. وللأسف من وصل مرتبة قريب أن يكون سفير لم يتمكن من الاجابة، بينما ملحق جديد كان أكفأ بكثير من ذلك. هل هذا يعني أن الموظف الجيد لأنه ملحق لا يعطى حقه، بينما الموظف حسب الأقدمية يجب أن يكون هو المحظوظ.

هذه ليست هي سياسة اتبعها ولا اعتقد بأن أي من زملائي الذي يحرص على المصلحة العامة وعلى تصويب الوضع أن يقوم بعمل غير ذلك.

فلذلك سيادة الرئيس أرحب دائما كما قلت في مناسبات سابقة بأننا نستفيد كمؤسسة أو

كوزارة من الانتقاد البنّاء الذي يعطي كل انسان حقه وبنفس الوقت يقوي عود هذا البلد من خلال حسن العدالة وليس حالة التشهير والانتقاص والذم والقدح الذي أحياناً قد نتعرض الى مثل هذه الامور.

على كل أنا أرحب بأي من الاخوان، لقد التقيت بكثيرين في وزارة الخارجية، ولن أسمي، وأرحب بأي من الاخوان الموجودين المهتمين ليطلعوا بدون أن أذكر من هو هذا الشخص أو ذلك الشخص.

سأعطي العينات التي كانت هي الأسباب التي أدت الى مثل هذه الاحالات، عندما وضعنا هناك أناس للاستيداع كانت هناك أسباب لعدم حرمانهم من فرص العيش الكريم. ولكن اذا أرادوا أن يعرفوا لماذا كان هناك استيداع لبعضهم فنحن مستعدين، والذي عُزل لم يكن هناك في الأنظمة والقوانين الاردنية ما يمكن اتخاذ الاجراء فيه دون العودة الى دولة وزير الدفاع واتخاذ قرار بالعزل لأسباب لها علاقة أساسية ومصلحية، ومصلحة الوطن تقتضي بذلك. الذي يهرّب قد يكون غداً عميل، هذا هو الأسلوب الذي نتعامل فيه في وزارة الخارجية وشكراً سيدي الرئيس.

« وهنا عاد وترأس الجلسة سيادة رئيس المجلس الدكتور عبداللطيف عربيات »

سيادة رئيس المجلس : شكراً معالي نائب رئيس الوزراء، أتوقع أن هذا الموضوع كنقطة على جدول الأعمال من تنسيبات اللجنة الادارية انها أخذت كفايتها من النقاش. فهناك اقتراح اللجنة الادارية بتحويلها الى معالي وزير الخارجية، واقتراح الدكتور يوسف، شو اقتراحك دكتور؟

الدكتور يوسف الخصاونة : اقترح تشكيل لجنة من ثلاثة أعضاء وهذه اللجنة تخول بالذهاب الى وزارة الخارجية والاطلاع على الملفات إطلاعاً كاملاً، ثم تأخذ هذه اللجنة موافقة الرجال المشتكين وتأخذ منهم موافقة خطية على كشف مخالفاتهم أمام هذا المجلس لننتهي من هذه القضية. فاذا وجد المجلس ان مخالفاتهم تقتضي العقوبة التي نالوها فسوف نبارك ذلك وتنتهي القضية. أما اذا وجد المجلس ان المخالفات التي ارتكبوها لا تحتمل العقوبة التي أوقعت عليهم فالمجلس الكريم لابد أن ينصفهم وأن لا يبقوا يعيشون تحت أروقة هذا المجلس يبحثون عن حل لمشكلة عمرها أكثر من عام الأن.

سيادة رئيس المجلس : اذا سمح لي الاخوان الان الذي يسمح له بالنقاش بعد هذا النقاش الطويل رئيس اللجنة ومقررها ثم الاقتراحات المطروحة. معالي وزير الاشغال.

معالي وزير الاشغال العامة والاسكان : نقطة نظام سيادة الرئيس، حدد النظام الداخلي لهذا المجلس طريقة التعامل مع العرائض، وقد سمى الشكاوى عرائض، والمادة «١١٧» أكثر من صريحة، ولا أتحدث عن هذه الشكوى بعينها عن كل الشكاوى.

قرار اللجنة الادارية يأتي بأحد موضوعين فقط، إما إرسالها الى الوزراء أو رفضها. وما

يطرح على المجلس البت في أحد هذين الأمرين ثم ترسل الى الـوزير. لأن المـادة «١١٨» تأتي بعدها وتكرر ترسل الى الوزراء ويخبـر الوزراء المجلس بمـا تم ويـرسـل رئيس المجلس هـذا الجـواب الى مقدم الشكـوى، وهناك طـريقـة أخرى لتشكيل لجان التحقيق ولكنها ليست عند البحث في العرائض وفقاً لأحكام النظام الداخلي وشكراً سيدي الرئيس.

سيـادة رئيس المجلس : شكـراً معـالي الوزير، رئيس اللجنة.

السيد رئيس اللجنة : سيدي الرئيس، اللجنة اتخذت قرار بعدمـا اطلعت على بعض الامور في الوزارة، وزي ما تفضل معالي وزير الأشغال إما أن ترسل الى معالي الوزير وهو المعني وإما أن تحفظ الشكوى، وهـذا ما ينص عليـه النظام الداخلي.

سيـادة رئيس المجلس : شكـراً، وهنـا نقف عنـد هـذه النقـطة اذا سمحتم ونـطرح تنسيب اللجنة على التصويت، وأمامنا كما نص النظام الداخـلي وذكر الأخـوة إما تحـويلها الى الوزير المعني أو رفضها. هذا المطروح ولتشكيل أي لجنة أو اقتراح برغبة أو سؤال أو استجواب أي شيء فيه أبواب أخرى غير هذا الباب. فاذا سمحتم نطرح الآن هذا الموضوع على التصويت بتنسيب اللجنة الادارية بتحـويلها الى الـوزير المعني، هل يوافق المجلس الكريم على ذلك؟ موافقة. تفضل دكتور أحمد شو اقتراحك.

الـدكتـور أحمـد عـويـدي العبـادي : اقتـراحي سيدي الـرئيس أن قـرار رقم «١٠» يحـول رأساً دون قـراءة لأنه نحن قـرأناه وكله اقتراحات برغبة سيادة الرئيس وشكراً.

يقرأ القرار، البند الذي يليه.

السيد الامين العام :

٣ . قـرار رقم (١٠) تـاريـخ ١٩٩٠/٣/١١ والمتضمن توصية اللجنة بشأن عـدد من الاقتـراحات بـرغبة المحـالـة عليهـا من المجلس.

سيـادة رئيس المجلس : تفضل السيـد المقرر.

السيد داود قوجق مقرر اللجنة الادارية : بسم الله الرحمن الرحيم

قرار رقم «١٠»

اجتمعت اللجنة الادارية لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٠/٣/١١ برئاسة سعادة السيد جمـال الخريشـا، وحضور مقـرر اللجنة سعادة السيـد داود قوجق، وأصحـاب السعادة السادة الأعضاء: عبدالرحيم العكور، يعقوب قرّش، منصور سيف الدين مراد، ذيب أنيس، محمـود هويـمـل، فخري قعـوار، زيـاد الشويخ، نواف الخوالدة.

ونظرت اللجنة في الاقتـراحات المحـالة اليها، وتوصلت الى ما يلي:

١ . الاقتراح برغبة رقم «١٦» المقدم من سعادة النائب المهندس جمال حداد بشأن السماح للمزارعين بازالة الأشجـار الحرجيـة من أراضيهم الـزراعيـة المملوكـة في لـواء عجلون.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس : اللجنة ترى أن يحول للحكومة.

السيد المقرر : المادة «٩١» تقول «عـلى اللجنة الادارية أن تقدم في مدى خمسة عشر يوماً تقريراً مختصراً عن الاقتراحات التي تحال عليها بجواز النظر فيهـا أو رفضها فـاذا قرر المجلس جواز النظر فيهـا أحالهـا على اللجنـة المختصة بالموضوع». ويجوز أيضاً تحويلها للحكومة.

سيادة رئيس المجلس : الموضوع مطروح عـلى المجلس الكـريم، الشيـخ عبـدالمنعم أبوزنط.

السيد عبدالمنعم أبوزنط : شكراً سيادة الـرئيس، اقتـرح رفـع الجلسـة عشـر دقـائق لنستريح.

أصوات : نثني على الاقتراح.

سيادة رئيس المجلس : أغلبهم أقوياء يا شيخ عبدالمنعم تـوكل عـلى الله، استاذ نـايف الحديد.

السيد نايف الحديد : بسم الله الـرحمن الرحيم، الواقع في قضية خلع الأشجار وازالتها فيه هنالك قانون يضبط هذه العملية. ولذلك اقدّر بلاش النظر فيها ما دام فيه قانون إطلاقاً والسلام عليكم.

سيادة رئيس المجلس : أخ أبوطلال إما أن نحـولهـا الى لجنـة مختصـة أو نحـولهـا الى الحكومة، القرار للمجلس الكريم.

السيد نايف الحديد : ما دام الوضع بهذا الشكل اذا تسمح لي تحول لوزير الزراعة.

سيـادة رئيس المجلس : فيه اقتـراح أن تحول للوزير المختص، استاذ جمال.

السيـد جمـال حـداد : الحقيقـة سيـادة الرئيس هذا الاقتراح من بداية السنة الماضية، ولحد الآن الموضوع معلق بين الحكـومة وبـين النـواب. فمعالي وزيـر الزراعـة يحكي لنا ان واجبنا قانون الحراج للجنة الزراعية. تبين لنـا بمـوجب تعليمات معـالي وزير الـزراعة فهـذه صـلاحيات معـالي الوزيـر وليست مستندة الى قانون. دولة الرئيس طلب من اللجنة الزراعية تبني الموضوع، والموضوع عائم منذ سنة وللآن لم يبت في هذا الموضوع.

وكـل ما في المـوضـوع ان معـالي وزيـر الزراعة بموجب تعليمات واردة باعطاء رخص خلع الأشجـار الحرجيـة في الأراضي المملوكة تعود صلاحيتها لمعالي الوزير، ونـاقشنا معـالي الـوزير أنـا ومعـالي وزيـر الأوقـاف وكثـير من الزملاء. نرجو من معالي الوزير أن يوضح لنا هذا البند اللي صار له سنة وما انتهى.

سيـادة رئيس المجلس : الآن مـطروح علينا إما أن نحولها الى الـوزير المختص أو الى اللجنة المختصة، اللجنة المختصة هي اللجنـة الزراعية والوزير المختص هـو وزير الـزراعة. وعندما يأتي جواب وزير الزراعة نناقشه. الآن ماذا ترون هل تحول للجنة المختصة أم للوزير المختص؟. معالي وزير البلديات نقطة نظام.

معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة : شكراً سيدي الرئيس، نقطة النظام التي أثيرها تتعلق بما تفضلت فيه سيادة الرئيس من اننا نحيلها للوزير مباشرة، حسب النظام المادة «٩١» لا يجوز احالتها للوزير المختص مباشرة، «على اللجنة الادارية أن تقدم في مدى خمسة عشر يوماً تقريراً مختصراً على الاقتراحات التي تحال عليها بجواز النظر فيها أو رفضها». هنا توصية بجواز النظر فيها. فاذا قرر المجلس جواز النظر يعني وافق على توصية اللجنة الادارية وأحالها على اللجنة المختصة بالموضوع، فاذن لا يجوز احالتها على الوزير المختص.

سيادة رئيس المجلس : المادة «٩٢» توجب احالتها في حالة قبولها. الأن الموضوع للاخوان اذا قبلوا هذا الاقتراح برغبة، اذا قبله المجلس يحول للجنة الزراعية أو للوزير المختص، الآن هل يُقبل هذا الاقتراح من المجلس؟ مقبول، الآن هل يحول للجنة الزراعية أم للوزير المختص؟. من يرى تحويله للوزير المختص؟ الغالبية ويحول للوزير المختص.

معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة : سيدي الرئيس، بعدما تقرر اللجنة الزراعية انها من الوجاهة بمكان بحيث تحول للوزير المختص تحال للوزير المختص، يعني هكذا يُفهم من ترتيب النصوص. أنا ما عندي مانع أن تحول للوزير المختص لكن حتى نحافظ على النظام الداخلي فقط. يعني جاية بعد صريح النص في المادة «٩١».

سيادة رئيس المجلس : الموضوع صار له سنة، يعني هيك اختصار طريق تظل نفس الشيء.

السيد المقرر :

٢ . الاقتراح برغبة رقم «١٧» المقدم من سعادة النائب المهندس جمال حداد بشأن افراز الأراضي الزراعية بما يلائم مصلحة المواطنين.
(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس : للوزير المختص؟ استاذ جمال.

السيد جمال حداد : هذه قضايا من العام عائمة، قضية الأراضي وإفراز العشر دونمات ان لم يتبناها المجلس من يتبناها؟! اذا كان جواز النظر كيف الآلية اللي نقنع المواطن فيها انه ما في جواب لا من الدولة ولا من المجلس. قضية هامة جداً..

سيادة رئيس المجلس : ما أحد مختلف على أهميتها استاذ جمال.

السيد جمال حداد : كيف جواز النظر فيها اذن؟ لتحال الى الوزير المختص بدون جواز النظر فيها من اللجنة.

سيادة رئيس المجلس : يعني مثل ما عملنا، استاذ سليم.

السيد سليم الزعبي : سيادة الرئيس، أنا أقترح احالة هذا الاقتراح على الحكومة وليس على الوزير المختص، لتتقدم لنا بمشروع قانون لافراز الأراضي. لأن هذا مطلب كبير جداً ويمكن ما فيه نائب أو وزير إلا وجاءه عريضة أو عرائض حول هذا الموضوع. تتقدم لنا الحكومة بمشروع قانون يكون حل للموضوع كاملاً وشكراً.

سيادة رئيس المجلس : عند جواب الحكومة يقترح هذا، يحول للحكومة. استاذ كامل العمري.

السيد كامل العمري : بسم الله الرحمن الرحيم، هذا الاقتراح اقترح في الدورة السابقة ثم حول الى الحكومة وحتى الآن لم تبت فيه فلا يجوز لنا أن نحوله مرة ثانية حتى يمكث عندها سنة أخرى.

سيادة رئيس المجلس : لم يحول من المجلس.

السيد كامل العمري : حول الى الحكومة في الدورة السابقة وأنا متأكد من ذلك، كان اقتراح سابق.

سيادة رئيس المجلس : مقرر اللجنة.

السيد المقرر : بالنسبة للجنة الادارية هذا الاقتراح وجميع الاقتراحات الواردة في القرارات من «٨ ـ ١١» لم تحول ولم ينظر المجلس بها. لذلك الآن نقترح تحويلها للحكومة.

سيادة رئيس المجلس : وهذا الطريق الصحيح، معالي وزير البلديات.

معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة : شكراً سيدي الرئيس، الحقيقة بحث الموضوع في اقتراح برغبة قدم في السنة الماضية من قبل سعادة النائب كامل العمري لكنه لم يحول الى الحكومة. اللي بدي أحكيه وهنا أعارض في تحويله بالشكل الذي تفضل فيه أخي وزميلي الاستاذ سليم الزعبي.

الحقيقة لا أرى في الاقتراح شيئاً واضحاً بشأن إفراز الأراضي الزراعية، موضوع الافراز موضوع يتعلق بالوزارة التي أنا فيها. اذا كان هنالك أي اقتراح بتعديل التشريعات، هذا الأمر يتعلق بتشريعات ويتعلق بقانون تقسيم الأموال غير المنقولة المشتركة ويتعلق بقانون تنظيم المدن والقرى والأبنية، اذا كان هنالك أي اقتراحات فلعدد من الأعضاء بموجب النظام الداخلي أن يقدموا اقتراحاً بتعديل التشريع. لكن أن يحول الاقتراح برغبة وهو متعلق بتشريعات وهذا الكلام تحدثنا فيه قبل قليل عندما تحدثنا عن موضوع الأشجار الحرجية، لا يجوز أن يحول بهذا الشكل انما يحول اذا هنالك اقتراح بتعديل القانون الموجود والذي يحكم الافراز في الأراضي الزراعية وشكراً سيدي الرئيس.

سيادة رئيس المجلس : هنالك اقتراح من النائب جمال حداد وقبل من اللجنة وتوصي بتحويله الى الحكومة، على ضوء الجواب من الحكومة اما يطلب تعديل التشريع أو أي اجراء آخر. يحول الى الحكومة، البند الذي يليه.

السيد المقرر :

٣ . الاقتراح برغبة رقم «١٨» المقدم من سعادة النائب المهندس جمال حداد، بشأن تثبيت جميع المهندسين المتدربين في الوزارات.
(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس : يحول الى الحكومة وعلى ضوء الجواب نناقشه.

السيد المقرر :

٤ . الاقتراح برغبة رقم «١٩» المقدم من سعادة النائب المهندس جمال حداد بشأن تحسين وتطوير المنطقة الحرجية في مثلث اشتفينا السياحي.
(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس : يحول للحكومة.

السيد المقرر :

٥ . الاقتراح برغبة رقم «٢٠» المقدم من سعادة النائب المهندس جمال حداد بشأن انشاء مجمع للدوائر الحكومية في لواء عجلون.
(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الاقتراح).
طبعاً لأسباب مالية.

سيادة رئيس المجلس: توصية بعدم النظر، هل يوافق المجلس الكريم؟ موافقة على توصية اللجنة.

السيد المقرر :

٦ . الاقتراح برغبة رقم «٢٧» المقدم من سعادة النائب نايف الحديد بشأن تشكيل لجنة من مجلس النواب لبحث ضم بعض البلديات الى أمانة عمان الكبرى.
(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول الى الحكومة؟ يحول. استاذ سليم.

السيد سليم الزعبي: سيدي الرئيس، هذا اقتراح برغبة بتشكيل لجنة من مجلس النواب وبالتالي احالته للحكومة في غير محلها مع الاحترام. أيضاً هذا الاقتراح برغبة يتعلق بقانون أمانة عمان الكبرى، ويمكن يتعلق بتعديل قانون أكثر من اقتراح برغبة، هاتين النقطتين اللي حاب أنوه لهم.

النقطة الثالثة أنا أتمنى على اللجنة الادارية أن تقدم لنا شيئاً من دراستها، كمثال وآسف أنه خارج عن الموضوع، الدبلوماسيين يعني كنا نتمنى انه فعلاً اخواننا في اللجنة الادارية يجيبوا بعض الملفات ويطّلعوا عليها وحقيقة بتكون دراسة مستكملة وما بيصير الحوار الواسع اللي صار، فأرجو في المستقبل أن تتولى اللجنة الادارية دراسة بعض القضايا بصورة أوسع وأدق وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: السيد رئيس اللجنة.

السيد رئيس اللجنة : سيدي بخصوص «ملاحظة الزميل» احنا صار لنا سنة نتحدث في موضوع الدبلوماسيين. كنا نتمنى عليه ان يشرّف في احدى الجلسات ويستمع.

بالنسبة للنقطة اللي قبلها اقتراح الاستاذ نايف الحديد بخصوص ضم بعض البلديات الى أمانة عمان الكبرى اقترح أن تحال للجنة الادارية وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: مقرر اللجنة.

السيد المقرر : فيما يتعلق باقتراح أو تمني الزميل الأخ أبوخالد، اللجنة الادارية اليوم نظرت في «١٠» من الشكاوى وحولت «٣» فقط الى المجلس سواء كان بجواز النظر أو الرفض، أما السبعة الآخرين كلف أعضاء اللجنة بدراسة الموضوع مع المعنيين وكذلك اتخذ قرار باستدعاء الوزير المعني لبحث الموضوع معه. فلذلك اللجنة عندما تحول تحول الأمور التي لا تستطيع أن تقوم بها بشيء إلا أن تحول اليكم، اما الامور التي تستطيع أن تتحرك بها فتتصل بالمسؤولين وتستدعي المعنيين ثم بعد ذلك تتخذ الاجراء.

سيادة رئيس المجلس: رأي المجلس الكريم فيما هو منسب من اللجنة الادارية، تشكيل لجنة من النواب الحقيقة عندنا لجان دائمة ولجان مؤقتة وهي مثقلة بالأعباء. وتشكيل لجنة للنظر في قضية فنية قضية حقيقة تحتاج الى جهد. هل تحول الى لجنة البيئة والصحة؟ أو الى أية لجنة فنية أخرى؟ استاذ جمال حداد.

السيد جمال حداد: هي حقوق بعض البلديات على أمانة عمان الكبرى ومن الأولى أن تكون اللجنة القانونية لأنها تمس أمور قانونية بضم بلديات صغيرة الى أمانة عمان الكبرى.

سيادة رئيس المجلس: تحول لوزارة البلديات، موافق المجلس الكريم على ذلك؟ موافقة.

السيد المقرر :

٧ . الاقتراح برغبة رقم «٢٨» المقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن تنشيط الحركة التجارية والاقبال على شراء وبيع العقار وتشكيل لجنة من مجلس النواب.
(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الاقتراح).

سيادة رئيس المجلس: موافق المجلس الكريم على ذلك؟ موافقة.

السيد المقرر :

٨ . الاقتراح برغبة رقم «٢٩» المقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن تشكيل لجنة من مجلس النواب لبحث قوانين شركات التأمين.
(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للجنة المالية لأنها لجنة مختصة وليس في المجلس مجال لتشكيل لجان.

السيد نايف الحديد: اذا سمحت سيادة الرئيس.

سيادة رئيس المجلس: تفضل.

السيد نايف الحديد: بسم الله الرحمن الرحيم، في معظم الدول العربية توجد مؤسسات خاصة للتأمين، التأمين على جميع أشكاله وألوانه، ما عدا في الأردن تأسست مؤسسة خاصة أيام ما كان دولة الرئيس وصفي التل ثم ألغيت هذه المؤسسة. فكيف نجبر جميعاً أن نذهب الى مؤسسات خاصة ونؤمن بها ما دام بالامكان عمل مؤسسة في الأردن وتوظيف مش أقل من ألف شخص فيها فلماذا لا ينظر في هذا الطلب الذي بقي منذ عام وهو يتأرجح بين المكتب الدائم وبين اللجان، أنا اقتراحي من أجل فلوسنا يجب أن لا تخرج الى الخارج وتذهب الى شركات التأمين الأميركية وشركة التأمين البريطانية، يجب أن تبقى في هذا البلد وأن

يعمل أبناء هذا البلد في هذه الفلوس. والسلام عليكم ورحمة الله.

سيادة رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله، معالي وزير الأشغال.

معالي وزير الأشغال العامة والاسكان: سيدي الرئيس، أنا لم أرى في هذا الاقتراح اقتراحاً، ان مجرد بحث قوانين ليس اقتراحاً، وبالامكان بحث القوانين من قبل أي طرف. كنت أتمنى على اللجنة الادارية أن تقول انه ليس اقتراحاً برغبة لأن الرغبة غير بادية إلا من خلال ما قاله سعادة الزميل الآن، يعني كان يجب أن يرد في ذلك الاقتراح ما هي الرغبات المطلوبة أن تضّمن في القوانين التي تنظم عملية التأمين وهذه ليست واردة. فبالتالي قد يذهب للجنة المالية ولا ترى فيه مبرراً للدراسة، وشكراً سيدي الرئيس.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، الاقتراح والدراسة في ٩٠/٣/١١، والآن حسب النظام الداخلي إما أن ترفض وإما أن تحول الى اللجنة المختصة، وليس هناك في النظام الداخلي ما يسمح بتشكيل لجان. فاذا سمح الاخوان هل تحول الى اللجنة المختصة وهي اللجنة المالية؟ موافقة؟. موافقة تحول للجنة المالية وهي تعطينا جواب عليها.

السيد المقرر:

٩ . الاقتراح برغبة رقم «٣١» مقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن تشكيل لجنة من مجلس النواب لبحث قضايا الأعلاف والمياه والثروة الحيوانية.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للجنة الزراعية.

السيد المقرر:

١٠ . الاقتراح برغبة رقم «٣٢» المقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن تشكيل لجنة لالغاء الضريبة المفروضة على ملاك الأراضي داخل حدود الأمانة والبلديات.

(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الاقتراح).

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟ موافقة. تفضل استاذ نايف.

السيد نايف الحديد: بسم الله الرحمن الرحيم، الواقع هذه الرغبة صار لها سنة موجودة في مجلس النواب. طلبي أنا الغاء ضريبة التحسين التي فرضتها أمانة العاصمة على الملاكين في هذا البلد، والتي تبتعد عن الشوارع الرئيسية بقدر ويسموها ضريبة التحسين.

سيادة رئيس المجلس: بموجب تشريع أبوطلال؟

السيد نايف الحديد: لا هذه ادارية، هذه جاءت ادارية، القوانين هذه لم يعمل فيها إلا في هذه السنة. على كل حال أنا هذا طلبي، أرجو النظر في هذه القضية من قبل اللجنة الادارية مرة ثانية ويتأكدوا من الموضوع.

سيادة رئيس المجلس: ما بعرف انه فيه ضريبة بدون تشريع، الدكتور عبدالله النسور.

الدكتور عبدالله النسور: سيدي الرئيس، يعني أستغرب التناقض الواضح بين الرقمين «٨» و«١٠». فالرقم «٨» لم تحدد به رغبة الأخ الكريم، يريد أن يدرس بشركات التأمين ماذا؟ نحو أي هدف؟ لحل اي مشكلة؟ لمعالجة أي قضية؟. لم يتضح في «٨» ومع ذلك اللجنة الادارية أوصت بجواز النظر.

في البند «١٠» حين يتقدم الزميل برغبة حقيقية ومستوفية لكافة شروط الرغبة لأنه يطلب تحديداً تشكيل لجنة لالغاء الضريبة على ملاك الأراضي داخل حدود الأمانات. فهنا رغبة محددة بصرف النظر عن وجاهتها من عدمها ومع ذلك اللجنة الادارية أوصت بعدم جواز النظر. أنا أعتقد انها رغبة صحيحة وانه يجب احالتها على الجهة المختصة وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: مقرر اللجنة.

السيد المقرر: الواقع الجواب نحن لا ننظر هل رغبة حقيقية أم غير حقيقية، نعتبر كل الاقتراحات برغبة التي تحول الينا من رئاسة المجلس ومكتوب عليها اقتراح برغبة ندرسها. لكن قد نقتنع بمضمون رغبة فنوصي بجواز النظر، ولا نقتنع بمضمون رغبة أخرى فنوصي بعدم النظر. وليس هناك تناقض وانما قناعة اللجنة بالموضوع وليس بالشكل، الشكل نعتبره كل الأشكال التي تحول لنا اقتراحات برغبة تحت هذا الاسم.

سيادة رئيس المجلس: رئيس اللجنة.

السيد رئيس اللجنة: بالنسبة للزميل المحترم بالنسبة للبند «٨» و«١٠» بعدم وضوح المضمون، حقيقة كل اقتراح أو شكوى موجود لدينا ونستطيع أن نفصّل بالأمور. نحن لا نحكي غيبيات نحن نحكي حقائق موجودة والنظام يحكمنا وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، من يوافق على توصية اللجنة؟ موافقة. موافقة على توصية اللجنة، البند الذي يليه.

السيد مقرر اللجنة الادارية:

١١ . الاقتراح برغبة رقم «٣٣» المقدم من سعادة النائب الدكتور عوني البشير بشأن وضع سياسة زراعية مدروسة على أسس علميه.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: تحول للجنة الزراعية.

السيد المقرر:

١٢ . الاقتراح برغبة رقم «٣٥» والفقرات (٢، ٣) المقدم من سبعة نواب بشأن تحقيق العدالة الاجتماعية في كافة مؤسسات الدولة واعادة النظر في رواتب الموظفين.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة؟ موافقة، يحول للحكومة.

هكذا من الأصل

السيد المقرر :

١٣ . الاقتراح برغبة رقم «٣٦» المقدم من سبعة نواب بشأن الموافقة على انشاء مكاتب للشؤون النيابية في كل المحافظات البعيدة عن العاصمة.

(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الاقتراح).

سيادة رئيس المجلس: الدكتور أحمد عويدي.

الدكتور أحمد عويدي العبادي: شكراً سيادة الرئيس، أنا باعتقادي أن هذا الاقتراح وجيه وسيخفف من معاناة المواطنين خاصة في المناطق النائية في محافظات الجنوب ومحافظات البادية ومحافظات الشمال. وباعتقادي أن يفتح مكتب في كل محافظة على الأقل لاستقبال الناس بدل أن يتجشموا الصعاب في القدوم الى عمان، وبالتالي أرى جواز النظر بهذا ومخاطبة الحكومة حول ذلك وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: استاذ مطير البستنجي.

السيد مطير البستنجي: بسم الله الرحمن الرحيم، حقيقة أرى وجاهة مثل هذا الأمر لبعد المسافة بين مركز الخدمات، بين مركز عمان والمحافظات الأخرى، وان المواطن حين انتقاله من أطراف المملكة الأردنية الى الموقع يسبب كثيراً من الحرج، وخصوصاً أن النواب لاكتظاظ أعمالهم يتواجدون بشكل متواصل في عمان ولا اتصال بينهم وبين المواطنين في المناطق البعيدة، ولذلك ارى أن يكون هناك مكاتب حقيقة وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: السيد رئيس اللجنة.

السيد رئيس اللجنة : سيدي الرئيس، كما تعلم ويعلم الجميع بأن هذه الاقتراحات منذ شهر «٣» السنة واللي احنا تقريباً في نهايتها. حقيقة فيه قناعة مطلقة انه من الحكمة والمنطق والمصلحة العامة أن يكون هنالك مكاتب. وأنا مع هذا المفهوم. لكن في حينها بحثنا هذا الأمر مع الناس المعنيين في رئاسة المجلس وكانت الظروف المالية هي السبب اللي أعطتنا التوصية اللي أمامكم. فاذا توفرت الامكانات أنا مع هذا الرأي، رأي الزميل مطير وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، الشيخ عبد الباقي.

سماحة وزير الدولة للشؤون البرلمانية : الواقع البدعة الجديدة نصب خيمة بيد وعامود بيد أخرى اشارة الى نقطة نظام هذا جديد في المجلس، انما اعتقد أن كل واحد له الحق أن يتكلم بالدور.

أولاً : أريد أن أشير الى الأسلوب المتبع في هذا المجلس بالنسبة للاقتراحات. المادة «١١٧» الفقرة الاولى والثانية، الاقتراحات التي تنظر فيها اللجنة تحال لهذا المجلس. وهذا المجلس يقرر إما حفظها وإما احالتها الى الجهات الرسمية المختصة.

ثانياً: الاقتراح الاخير أنا استغرب أن الاخوان النواب يطلبون فتح مكاتب للنواب كأن هناك منعاً بالنسبة لهم أن يفتحوا مكاتب. الدولة لها دوائر في المملكة والنواب اذا أرادوا أن يفتحوا مكاتب كما وعدوا الناخبين عليهم أن يفتحوا مكاتب لاستقبال الناس. أما أن نطلب كنواب من الحكومة أن تفتح لنا مكاتب كذلك في دوائرنا الانتخابية فهذا أمر لا يقبله الشعب أصلاً، لأنها تحميل للخزينة ما لا يجب أن تتحمله.

سيادة رئيس المجلس: شيخ عبدالباقي هذا اقتراح برغبة وتطبق عليه المواد «٩٠ - ٩٣» وليس اقتراح عام، هذا اقتراح برغبة وليس المادة «١١٧».

سماحة وزير الدولة للشؤون البرلمانية: نحن الآن نناقش اقتراحات سيادة الرئيس، نحن نتكلم في اقتراحات.

سيادة رئيس المجلس: لأ اقتراح برغبة هذا.

السيد المقرر : كنت أريد أن أوضح نفس المبدأ وكذلك تأييد الأخ رئيس اللجنة، كان منطلقنا لحفظ الاقتراح لعدم وجود الامكانيات المادية في ذلك الحين فاذا كانت الامكانيات متوفرة الآن فأمر أخر.

سيادة رئيس المجلس: هذا عمل نيابي ويخص مجلس النواب، ومجلس النواب له الحق أن يفتح مكاتب في المحافظات وهو صاحب القرار في ذلك. من يرى أن يكون القرار هو الموافقة على الاقتراح برغبة من الاخوان؟

السيد المقرر : جواز النظر.

سيادة رئيس المجلس: جواز النظر، موافق على ذلك؟ اذن موافق على جواز النظر وتحال الى رئاسة المجلس لبحث الموضوع.

- هذا وقد قرر المجلس جواز النظر في الاقتراح -

سيادة رئيس المجلس: البند الذي يليه.

السيد المقرر :

١٤ . الاقتراح برغبة رقم «٣٧» المقدم من سعادة النائب السيد محمد العلاونة بشأن اعادة النظر في جميع المؤسسات الزراعية.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للجنة الزراعية.

السيد المقرر :

١٥ . الاقتراح برغبة رقم «٣٩» المقدم من سعادة النائب السيد عبد الحفيظ علاوي بشأن أن يقوم التلفزيون الأردني بتغطية الانتفاضة بشكل كامل.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: الدكتور أحمد عويدي.

الدكتور أحمد عويدي العبادي: أنا أعتقد أن وسائل الاعلام عندنا تغطي الانتفاضة تغطية طيبة وممتازة في هذه النقطة بالذات، وإن كان لي تحفظات أخرى، وباعتقادي ما فيه داعي ان يكون هذا ضمن الاقتراحات وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ فارس النابلسي.

السيد فارس النابلسي: ياسيدي فيه اقتراح من اللجنة الادارية ونطلب من الرئاسة التصويت عليه وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة لوزارة الاعلام.

السيد المقرر :

١٦ . الاقتراح برغبة رقم «٤١» المقدم من سعادة النائب السيد أحمد الكفاوين بشأن دراسة ضم بعض المناطق الزراعية المروية في محافظة الكرك بسلطة وادي الأردن.

(توصي اللجنة جواز النظر)

سيادة رئيس المجلس: معالي وزير المياه.

معالي وزير المياه والري: سيادة الرئيس، حسب قانون تطوير وادي الأردن أراضي الكرك تحت منسوب ٥٠٠ م وتابعة لصلاحية سلطة وادي الأردن، وللسلطة أن تنشىء فيها مشاريع الري ان توفرت المصادر. فأعتقد أن الموضوع واضح، يعني أي أرض في الكرك تحت منسوب ٥٠٠ م اذا توفرت المياه فهي تعتبر من مشاريع السلطة، الجواب واضح.

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة، اللي بعده.

السيد المقرر :

١٧ . الاقتراح برغبة رقم «٤٢» المقدم من سعادة النائب السيد أحمد الكفاوين بشأن دراسة حفر آبار ارتوازية من قبل الحكومة لاستغلال الأراضي في المناطق الشرقية لمحافظة الكرك.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة لوزارة المياه.

السيد المقرر :

١٨ . الاقتراح برغبة رقم «٤٣» المقدم من سعادة النائب السيد أحمد الكفاوين بشأن توزيع بعض الأراضي الأميرية على موظفي الدولة من أجل رفع مستوى معيشتهم.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة.

السيد أحمد الكفاوين: سيادة الرئيس، لو سمحت توضيح لأنها جاءت مجملة.

سيادة رئيس المجلس: حولناها للحكومة وما بدها توضيح، تفضل.

السيد أحمد الكفاوين: بسم الله الرحمن الرحيم، طبعاً أنا أعني بالأراضي الأميرية الأراضي الموجودة داخل تنظيم المدن والقرى، الأراضي الحرجية، التي دخلت داخل تنظيم المدن والقرى من أجل الأبنية وليس من أجل الزراعة واستغلال مئات الدونمات.

سيادة رئيس المجلس: يكتب بالاقتراح ويوضح ويحول للحكومة. استاذ سليم.

السيد سليم الزعبي: كلمة الأراضي الميري لها مصطلح قانوني يعني الأراضي اللي خارج

حدود التنظيم. زميلنا كما فهمت منه يقصد الأراضي اللي داخل المدن واللي هي مملوكة للدولة. اذن نصلحها من الآن.

سيادة رئيس المجلس: احنا قلنا يصلح القرار ويرفع للحكومة، اللي بعده.

السيد المقرر :

١٩ . الاقتراح برغبة رقم «٥٣» مقدم من سعادة النائب الدكتور أحمد الكوفحي حول السيارات الرسمية للوزراء وكبار المسؤولين المدنيين والعسكريين وسحب هذه السيارات واعطائهم بدل اقتناء سيارة لا يزيد عن «١٠٠» دينار.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة.

السيد المقرر :

٢٠ . الاقتراح برغبة رقم «٥٤» مقدم من سعادة النائب الدكتور أحمد الكوفحي بشأن زيادة الرقابة على أشرطة الفيديو وأفلام السينما وحفلات الفنادق.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول لوزارة الاعلام، البند الذي يليه.

السيد المقرر :

٢١ . الاقتراح برغبة رقم «٥٥» مقدم من سعادة النائب الدكتور أحمد الكوفحي بشأن توفير الأدوية واقامة الصيدليات في مراكز الاسعاف في المستشفيات.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول لوزارة الصحة.

السيد المقرر :

٢٢ . الاقتراح برغبة رقم «٥٦» المقدم من سعادة النائب السيد عيسى الريموني والذي يقترح أن يتم تعيين محافظ البنك المركزي ورئيس ديوان المحاسبة ورئيس ديوان الخدمة المدنية بتنسيب من السلطة التنفيذية وموافقة السلطة التشريعية.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس الجلس: يحول للحكومة.

السيد المقرر :

٢٣ . الاقتراح برغبة رقم «٥٨» مقدم من سعادة النائب الدكتور محمد أحمد الحاج بشأن انشاء مستشفى حكومي في الرصيفة.

(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الاقتراح).

سيادة رئيس المجلس: تفضل دكتور محمد الحاج.

الدكتور محمد أحمد الحاج: أنا استغرب هذا القرار من اللجنة الكريمة، وكان بودي لو قامت اللجنة على الأقل بسؤال نواب الزرقاء حول مدى حاجة المنطقة وعدد السكان في تلك المنطقة الذي قد يقارب ربع مليون وبدون مستشفى، وكان بودي لو قام أحد أفراد اللجنة الادارية بزيارة مستشفى الزرقاء الحكومي ورأى مدى الاكتظاظ العجيب هناك. وصحيح أن

هكذا من الأصل

القضية قضية مالية قد تقول اللجنة الادارية لكن كان من الممكن أن تحال الى الحكومة والحكومة قد تجيب هذه الاجابة بان القضية مالية، ممكن أن نقبل من الحكومة ذلك لكن من مباشرة فهذا أمر مرفوض وارى أن نوصي بجواز النظر وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: مقرر اللجنة.

السيد المقرر : أحد نواب محافظة الزرقاء كان حاضراً عندما اتخذ هذا القرار وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: ليس مجال النقاش حقيقة، الاقتراح معروض على اللجنة.

أصوات: نقترح جواز النظر.

سيادة رئيس المجلس: فيه اقتراح بجواز النظر واحالته للحكومة، هل يوافق المجلس الكريم على ذلك؟ موافقة. موافقة وتحال للحكومة.

ـ وهنا قرر المجلس الموافقة على الاقتراح وجواز النظر واحالته للحكومة ـ

السيد المقرر :

٢٤ . الاقتراح برغبة رقم «٥٩» مقدم من سعادة النائب السيد ابراهيم الخريسات بشأن دراسة أحوال الموظفين غير المصنفين في الدولة (الفئة الرابعة).

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة.

السيد المقرر :

٢٥ . الاقتراح برغبة رقم «٦٠» مقدم من سعادة النائب السيد ابراهيم الخريسات بشأن سن تشريع رد اعتبار للموظفين.

(توصي اللجنة جواز النظر).

والمشروع الآن عند اللجنة القانونية.

سيادة رئيس المجلس: المشروع عند اللجنة القانونية، ما هي التوصية؟

السيد المقرر : جواز النظر، التوصية كانت العام الماضي. الآن المشروع عند اللجنة القانونية.

سيادة رئيس المجلس: اذن حفظ الموضوع، انتهى الموضوع.

السيد المقرر :

٢٦ . الاقتراح برغبة رقم «٦١» مقدم من سعادة النائب السيد ابراهيم الخريسات بشأن انصاف عدد من موظفي الدولة غير المصنفين بعد حصولهم على شهادات جامعية.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة.

السيد المقرر :

٢٧ . الاقتراح برغبة زقم «٦٣» مقدم من سعادة النائب السيد يوسف العظم بشأن أضرار محطة التكرير والتنقية في العقبة. ويطالب بوضع حل لمأساة هذه المحطة وتخليص سكان العقبة من آذاها حيث أن المحطة موجودة شمال العقبة وغالبية الرياح في أغلب أيام السنة شمالية.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة.

السيد المقرر :

٢٨ . الاقتراح برغبة رقم «٦٤» مقدم من سعادة النائب السيد يوسف العظم بشأن توفير سكن للمعلمين العاملين في محافظة معان من خارجها.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة.

السيد المقرر :

٢٩ . الاقتراح برغبة رقم «٦٥» مقدم من سعادة النائب السيد يوسف العظم بشأن وضع مصافي وفلترات خاصة لمنع تسرب غبار الفوسفات في منطقة التفريغ في العقبة.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة، اللي بعده.

السيد المقرر :

٣٠ . الاقتراح برغبة رقم «٦٦» مقدم من سعادة النائب السيد عيسى الريموني بشأن دفع رواتب الموظفين أسبوعيا أو كل نصف شهر.

(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الاقتراح).

سيادة رئيس المجلس: استاذ عيسى الريموني.

السيد عيسى الريموني: شكراً سيادة الرئيس، طالعت باستغراب توصية اللجنة الادارية لمجلس النواب تحت «٣٠» في اطار القرار رقم «١٠» والصادر في ١١/٣/٩٠ بخصوص اقتراحي المتضمن دفع رواتب الموظفين اسبوعياً أوكل نصف شهر. فاللجنة توصي بعدم النظر وحفظ الاقتراح، وفيما أرى أن هناك أسباباً منطقية تجعل من تنفيذ هذا الاقتراح أمراً ملحاً. والأسباب هي:

أولاً: حين ندفع للفرد الاردني العامل راتبه كل اسبوع أو نصف شهر فاننا نمنحه الفرصة والتسهيل لتدبير أموره أولاً باول، بدلاً من اضطراره للاستدانة بانتظار تلقيه راتبه آخر الشهر. والمعلوم أن الراتب الشهري مهما علا يختفي من يد الموظف في الأيام الأولى من الشهر مما يدفع بالعامل أو الموظف الى الاستدانة مع ما يترتب على ذلك من ازدياد القلق لديه.

ثانياً: تساهم هذه الفكرة في تنشيط الاقتصاد الاردني بحيث توفر السيولة النقدية طوال الوقت يشجع على تنشيط عملية البيع والشراء وبالتالي يعود ذلك بفائدة أكبر وأعم على المنتج والتاجر والمشتري.

وأيضاً تقود هذه الظاهرة بدورها الى مزيد من الاستثمار الذي ينعكس بدور ايجابي على ظاهرة البطالة من خلال ايجاد فرص عمل جديدة.

ثالثاً: ان صرف الرواتب كل أسبوع أو كل نصف شهر فيه تخفيف على الدولة ويوفر عليها ثقل التراكمات المالية والمتعلقة بدفع أموال ضخمة في نهاية كل شهر، كما أنه يزيل عن

كاهل الادارة عملاً مرهقاً.

وان دفع الرواتب وفقاً للاقتراح المقدم يعني اننا نضخ الى السوق من خلال الرواتب سيولة ضرورية تدفع بالاقتصاد الى الحركة وتقود الى تنامي الربح والى انتعاش الدورة الاقتصادية بشكل عام.

لذا آمل أن تعيد اللجنة النظر في توصيتها وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: السيد رئيس اللجنة.

السيد رئيس اللجنة: سيدي الرئيس، اعتقد ان السبب الذي دفع اللجنة الى هذه التوصية هما سببان، السبب الأول قد يكون هنالك جهد مضاعف ومكثف على موظفي الدولة الماليين المعنيين بحيث يدفعوا الرواتب اسبوعياً أو كل نصف شهر. النقطة الثانية ان مجتمعنا لم يتعود على هذه الظاهرة واعتاد مجتمعنا والموظفين فيه بالذات أن تكون رواتبهم كل آخر شهر، مع تقديري واحترامي لكل ما ذهب اليه زميلي الاستاذ عيسى وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، اقتراح اللجنة مطروح على المجلس الكريم للتصويت، من يوافق على اقتراح اللجنة؟ موافقة.

السيد المقرر:

٣١ . الاقتراح برغبة رقم «٦٨» مقدم من سعادة النائب السيد عبدالله زريقات بشأن انشاء كلية تمريض في جامعة مؤتة.
(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة.

السيد المقرر:

٣٢ . الاقتراح برغبة رقم «٦٩» مقدم من سعادة النائب السيد عبدالله زريقات بشأن تأسيس شركة تأمين زراعية للتعويض على مزارعينا في سنين القحط.
(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الاقتراح).

سيادة رئيس المجلس: الدكتور عوني البشير.

الدكتور عوني البشير: شكراً سيدي الرئيس.

برأيي ان هذا الاقتراح وجيه وهو أحد بنود السياسة الزراعية المقترحة لأنه ضمن شركة تأمين أو تعاونية، هو اقتراح وجيه للتأمين على المزروعات في سنين القحط والطوارىء.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، قرار اللجنة مطروح على الاخوان للتصويت عليه، معالي وزير الزراعة.

معالي وزير الزراعة: شكراً سيادة الرئيس، الواقع موضوع تأسيس شركة تأمين زراعية هو على جدول أعمال المجلس الزراعي للاجتماع القادم ان شاء الله، فلذلك الأمر وارد الآن نحن سنبحث الموضوع ان شاء الله الأسبوع القادم يوم الأربعاء في المجلس الزراعي، فقط للتوضيح وشكراً سيدي الرئيس.

سيادة رئيس المجلس: استاذ جمال.

السيد جمال حداد: أنا اقترح اعادته للجنة الادارية للنظر في قرارها واعادته الينا بجواز النظر فيه، أو أن نجيز النظر به الآن.

سيادة رئيس المجلس: مقرر اللجنة.

السيد المقرر: القرار للمجلس وليس للجنة، لا داعي لاعادة الموضوع للجنة الادارية لأن قناعة اللجنة عدم الجواز. فالقرار للمجلس هنا يمكن أن يتخذ القرار.

سيادة رئيس المجلس: دكتور حسني.

الدكتور حسني الشياب: بعد التوضيح الذي أبداه معالي وزير الزراعة اعتقد من المفيد أن يحال الموضوع، أن ينظر فيه، وأنا أعتقد أن هذه مسألة مهمة أعتقد أنه يجب أن لا يحفظ الاقتراح بل يحال لوزارة الزراعة.

سيادة رئيس المجلس: اقتراح باحالته للحكومة للنظر فيه من قبل الوزارة المختصة، موافقين؟ استاذ سمير.

السيد سمير قعوار: لا يوجد هنالك تأمين على سنين القحط، هناك تأمين على الكوارث التي تؤثر على الناتج الزراعي. لا يوجد في العالم تأمين على سنين القحط، بدنا نخترع تأمين جديد، أما هنا تأمين على الكوارث الطبيعية التي تؤثر على الزراعة.

سيادة رئيس المجلس: استاذ محمد العلاونة.

السيد محمد العلاونة: شكراً سيدي الرئيس، الحقيقة هذا الموضوع من حيث الأهمية يمكن أن يقال بأنه هفوة أو ثلمة في السياسة الزراعية أي عدم وجود مثل هذا الصندوق أو مثل هذا التوجه. لأن سند المزارع في الحقيقة هو أن يستمر مادياً حتى يؤدي دوره، ومثل هذا التوجه اعتقد انه يسّكر هذا الفراغ المهم وأنا مع بقاء بحثه وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، الاقتراح بتحويله للحكومة هل يوافق المجلس الكريم على ذلك؟ من يوافق على الاقتراح بتحويله للحكومة؟ موافقة.

السيد المقرر:

٣٣ . الاقتراح برغبة رقم «٧٠» مقدم من سعادة النائب السيد عاطف البطوش بشأن تكليف سلطة وادي الأردن بتوزيع بعض الأراضي في الأغوار الجنوبية على المستحقين من سكان قرى الطيبة والعراك.
(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة.

السيد المقرر:

٣٤ . الاقتراح برغبة رقم «٧١» مقدم من سعادة النائب السيد محمد الدردور بشأن اعتبار بعض الأمراض التي تصيب الموظفين أثناء الخدمة من الأمراض التي يستحق عليها الموظف راتب معلولية.
(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة.

هكذا في الأصل

السيد المقرر :

٣٥ . الاقتراح برغبة رقم «٧٣» مقدم من سعادة النائب السيد محمد علي الدردور بشأن ما يلي :

أ . السماح للمعلمين العاملين في الأعمال الادارية حاملي دبلوم كليات المجتمع باستكمال الدراسة في كلية تأهيل المعلمين.

ب . السماح لطلاب كليات المجتمع الذين تخرجوا ويتخرجون قبل عام ١٩٩١ باستكمال الدراسة الجامعية.

جـ . فتح فرع خاص من كلية تأهيل المعلمين أو كليات خاصة ضمن الجامعات الأردنية.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة.

السيد المقرر :

٣٦ . الاقتراح برغبة رقم «٧٧» مقدم من سعادة النائب الدكتور نايف أبو تايه بشأن تحويل المدرسة الاعدادية في قرية الهاشمية الى قسم الثقافة العسكرية في القوات المسلحة.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة.

السيد المقرر :

٣٧ ـ الاقتراح برغبة رقم «٧٨» مقدم من سعادة الدكتور أحمد عناب بشأن اعفاء ورثة الموظفين المدنيين والعسكريين من دفع اشتراك التأمين الصحي بعد وفاة الموظف. والاستمرار بالاشتراك بالتأمين.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة.

السيد المقرر :

٣٨ . الاقتراح برغبة رقم «٢٥» المقدم من خمسة عشر نائبا بشأن توجيه تعليمات من معالي وزير التربية والتعليم الى جميع الهيئات الدراسية لعمل أنشودة موحدة.

(توصي اللجنة جواز النظر).

سيادة رئيس المجلس: يحول للحكومة.

السيد المقرر :

٣٩ . الاقتراح برغبة رقم «٢٦» المقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن تشكيل لجنة من مجلس النواب لبحث ودراسة تخفيض أسعار جميع المواد الغذائية المدعومة.

(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الاقتراح). لأن الموضوع سيبحث في جلسة خاصة.

وتوصي اللجنة المجلس الكريم، بالموافقة على قرارها.

أمين عام مجلس الامة — اللجنة الادارية
هاني خير

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟ موافقة، البند الذي يليه.

السيد الامين العام:

٤ . قرار رقم (١١) تاريخ ١٩٩٠/٣/١١ والمتضمن توصية اللجنة بشأن عدد من الشكاوى المحالة عليها.

سيادة رئيس المجلس: تفضل، السيد المقرر.

السيد داود قوجق مقرر اللجنة الادارية: بسم الله الرحمن الرحيم

قرار رقم (١١)

اجتمعت اللجنة الادارية لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٠/٣/١١، برئاسة سعادة السيد جمال الخريشا وحضور مقرر اللجنة سعادة السيد داود قوجق وأصحاب السعادة السادة الأعضاء: عبدالرحيم العكور، يعقوب قرش، منصور سيف الدين مراد، ذيب أنيس، محمود هويمل، فخري قعوار، زياد الشويخ، نواف الخوالدة.

ونظرت اللجنة في بعض الشكاوى المحالة اليها وتوصلت الى ما يلي:

١ . الشكوى رقم (٣٩) المقدمة من عدد من المواطنين منهم محمد مقبول بشأن الأراضي الزراعية في قرى بني حميدة ويطلبون السماح بفرز الأراضي بين الشركاء أسوة بالوارثين (أي أقل من ١٠ دونمات).

(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير المالية).

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟. موافقة.

السيد المقرر :

٢ . الشكوى رقم (٤١) مقدمة من المواطن زيد جودت شعشاعة بشأن الشركة الأردنية للاستثمارات الصناعية واعتراض على قرار لجنة الأمن الاقتصادي قبل ثلاث سنوات بالاستيلاء على الشركة ويطلب صاحب الشكوى:

١ . منع التصرف بالشركة ٢ . تشكيل لجنة حيادية ٣ . تعديل القرار.

(وتوصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير الصناعة والتجارة).

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟. موافقة.

السيد المقرر :

٣ . الشكوى رقم (٤٣) المقدمة من المحامي عبدالله الشمايلة بشأن اساءة استعمال السلطة وعرقلة سير العدالة والغاء المادة المعدلة للمادة ٢٤ من قانون المحاكمات الشرعية (توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الشكوى).

علماً انه حدث تعديل في قانون المحاكم الشرعية في الدورة الماضية.

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟ الشيخ عبدالمنعم أبو زنط.

السيد عبدالمنعم أبوزنط: بسم الله الرحمن الرحيم، هذه الشكوى رقم «٤٣»

رفضت حسب توصية اللجنة، بينما الشكوى رقم «٩٠» تنص على نفس مضمون الشكوى رقم «٤٣». الشكوى «٤٣» مقدمة من المحامي عبدالله الشمايلة بشأن اساءة السلطة وعرقلة سير العدالة والغاء.. كذا. والشكوى رقم «٩٠» تنص على نفس المضمون مقدمة من عدد من قضاة المحاكم الشرعية بخصوص تدخل قاضي القضاة في سير المحاكم الشرعية والضغط عليهم لعرقلة سير العدالة، وتوصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى دولة رئيس الوزراء الأفخم. فأرى بما أن المضمون في الشكويين واحد فمن العدالة والنزاهة أن تحول الشكويان الى دولة رئيس الوزراء.

أصوات : نثني على ذلك.

سيادة رئيس المجلس: مقرر اللجنة.

السيد المقرر : الفرق بين الشكويين ان الشكوى رقم «٤٣» صاحب الشكوى يطالب بتعديل مادة، بينما في رقم «٩٠» مجرد تدخل من شخص مسؤول في عمل. لذلك ميزنا بين الأمرين وخاصة ان قانون المحاكم الشرعية وما يخص قاضي القضاة تم مناقشة الموضوع في الدورة السابقة.

سيادة رئيس المجلس: رأي اللجنة معروض على المجلس الكريم، هل توافقون على قرار اللجنة؟. اللجنة توصي بعدم النظر.

الدكتور عبدالله النسور: هناك تناقض واضح لأن الشكوى «٤٣» جزء منها متضمن كلياً في الشكوى «٩٠» فنناقض أنفسنا هيك. أما الشكوى «٤٣» حين تحول يصرف النظر عنها لأنها عولجت.

سيادة رئيس المجلس: مقرر اللجنة وضح الفرق بين الشكويين.

الدكتور عبدالله النسور: التوضيح واضح لي تماماً وأنا فهمته.

سيادة رئيس المجلس: مقرر اللجنة.

السيد المقرر : الواقع المطلب الذي يريده الدكتور حاصل في «٩٠»، احنا نسبنا الموافقة في «٩٠». وبالتالي هذا الجزء موجود في مكان آخر ووافق عليه، اذن لا داعي أن ندخل تعديل المادة في الموضوع ما دامت الغاية تحققت.

الدكتور عبدالله النسور: يعني المطلوب ضم الرغبتين أو الشكويين في واحدة وابلاغ الطرفين، يعني ليش نتجاهل طلب هذا المحامي؟

سيادة رئيس المجلس: استاذ سليم الزعبي.

السيد سليم الزعبي: شكراً، الحقيقة الشكوى رقم «٤٣» تتكلم عن تعديل مادة أو نص مادة، يعني الأمر يتعلق بتعديل قانون. يعني حتى لنحترم عقولنا اذا أردنا أن نحيل هذه الشكوى لجهة معينة كان يجب أن يكون نص المادة أمامنا من قبل اللجنة.

لذلك أنا أقول أن الامر بالنتيجة يتعلق بتعديل قانون، لا تناقض بين حفظ الشكوى هنا وإحالة الشكوى هناك. هناك تتعلق بشكوى من قاضي القضاة، هنا تتعلق بشكوى من مادة معينة، هذا الفرق بين الاثنتين.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، توصية اللجنة معروضة على المجلس الكريم، هل توافقون على توصية اللجنة؟ موافقة.

السيد المقرر :

٤ . الشكوى رقم (٤٦) مقدمة من محمد ابراهيم أقرم عن سكان حي الأمير حسن ماركا الشمالية بشأن التطوير الحضري واعادة النظر في اسعار الاراضي حيث كانت الاسعار مرتفعة كما ورد في كتاب سكان حي الامير حسن.
(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير الأشغال العامة والاسكان)

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟. موافقة.

السيد المقرر :

٥ . الشكوى رقم (٦١) مقدمة من موظفي الدولة القدامى غير المصنفين منهم ابراهيم عشاوى بخصوص شمولهم الضمان الاجتماعي والمطلوب تحويل غير المصنفين الى التقاعد المدني بدل الضمان الاجتماعي.
(توصي اللجنة جواز النظر واحالتها الى الحكومة).

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟ موافقة.

السيد المقرر :

٦ . الشكوى رقم (٧٩) مقدمة من محمد الحسين بخصوص عشائر الوهادنة لواء الأغوار الشمالية والمطلوب اعادة الأراضي التي استولت عليها القوات المسلحة (الجيش) منذ أكثر من ١٠ سنوات (توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى دولة رئيس الوزراء وزير الدفاع).

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟ موافقة.

السيد المقرر :

٧ . الشكوى رقم (٨١) بخصوص المواطن محمد سليمان البطوش /نزيل سجن بيرين الزرقاء والمطلوب الغاء الحكم الصادر من المحكمة العرفية بسجنه ٣ سنوات بتاريخ ٤/٧/١٩٨٩، (توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الشكوى).

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟ موافقة.

السيد المقرر :

٨ . الشكوى رقم (٨٢، ١٠٥، ١٤٢) بخصوص سجناء سجن السواقة عن قضية السمنة. (صدرت أحكام من المحكمة العسكرية).
(توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الشكوى).

سيادة رئيس المجلس: الشيخ عبد المنعم.

السيد عبدالمنعم أبوزنط: بسم الله الرحمن الرحيم، بُحثت في فترة غابت فيها الحرية وصودرت فيها الديمقراطية وشكى الكثيرون من العائلات، من النساء الثكالى والأطفال اليتامى بخصوص هذه القضية، فأرجو أن يُعدل الامر ويعاد النظر، والرجوع الى

هكذا من الأصل

الحق فضيلة. فنحن في مجتمع يجب أن يكون متراحماً متعاطفاً وأن نعيش فيه أسرة واحدة وعائلة واحدة.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، رئيس اللجنة.

السيد رئيس اللجنة : سيدي الرئيس، النظام الداخلي لا يسمح للجنة أن تبحث أي موضوع مطروح أمام القضاء أو صادر فيه أحكام وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، رأي اللجنة مطروح على المجلس الكريم، موافقون على تنسيب اللجنة؟ موافقة.

السيد المقرر :

٩ . الشكوى رقم (٨٣) مقدمة من المواطن محمد الزهير بخصوص التسيب الاداري لدى جمعية المنظمة التعاونية / سحاب (وتزوير فواتير)

(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى دولة رئيس الوزراء الأفخم).

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟ موافقة.

السيد المقرر :

١٠ . الشكوى رقم (٨٤) مقدمة من المواطن مازن هلسه بخصوص شركة هلسه وكير للمعدات الثقيلة وبين وزارة المياه والري (حيث باعت الشركة معدات لشركة تركية ثم هرب أصحاب الشركة وحكمت المحكمة بحجز الممتلكات لصالح الشركة الا أن الوزارة جيرت القرار لصالحها).

(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير المياه والري).

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟ موافقة.

السيد المقرر :

١١ . الشكوى رقم (٩٠) مقدمة من عدد من قضاة المحاكم الشرعية بخصوص تدخل قاضي القضاة في سير المحاكم الشرعية والضغط عليهم لعرقلة سير العدالة (توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى دولة رئيس الوزراء الأفخم).

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟. موافقة.

السيد المقرر :

١٢ . الشكوى رقم (٩٩) مقدمة من مجموعة من المعلمين عنهم محمد النسور سلطان بخصوص تعديل أوضاع المعلمين من خريجي كليات المجتمع لعام ١٩٨٢ والمطلوب منح الزيادتين السنويتين أسوة بزملائهم (توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير التربية والتعليم والتعليم العالي).

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟. موافقة.

السيد المقرر :

١٣ . الشكوى رقم (١٠٣) مقدمة من المواطن راشد هايل أبوسماقة بخصوص الحكم على أبنائه من قبل المحكمة العسكرية

منذ سنة ١٩٨٣، ولا يوجد أي توضيح لأسباب الحكم (توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الشكوى).

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟ موافقة.

السيد المقرر :

١٤ . الشكوى رقم (٨٧) مقدمة من المواطنة أمينة خلف النصيرات بخصوص المساعدة في التعيين في ملاك وزارة التربية والتعليم (توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الدعوى).

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟ موافقة.

السيد المقرر :

١٥ . الشكوى رقم (١٠٧) بخصوص المواطن زين الدين سعيد درويش أحد الورثة الانتقاليين عن جده لأمه المرحوم أمين درويش بالتماس اعادة النظر في القرار الصادر بتسجيل أراضي الموروثة عن جده الى الورثة واعادة النظر في تحويل الأراضي من ميري الى ملك (توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الشكوى).

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟ موافقة.

السيد المقرر :

١٦ . الشكوى رقم (١٠٨) بخصوص المواطن حمدي محمود عبدالحافظ المكلف العسكري رقم (٧٥٨٢٦٧) والطلب بتشكيل لجنة طبية عليا ومعلولية ويقول صاحب الشكوى ان تقرير المدينة الطبية يختلف عن تقرير المستشفى الاسلامي. ويقول انه وقع أثناء قيامه بواجبه في خندق وأصبح لا يستطيع المشي على قدميه. وأرسل الى المدينة الطبية وقيل له أن مرضه وراثي ولا علاقة له بالحادث. وبعد انتهاء خدمته بثلاث سنوات ذهب الى المستشفى الاسلامي وقيل له انه مريض وليس لمرضه علاقة بالوراثة.

(توصي اللجنة جواز النظر وارسالها الى معالي وزير الصحة).

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟. موافقة.

السيد المقرر :

١٧ . الشكوى رقم (١٠٩) بخصوص رد اعتبار الدكتور فرحان خريسات الذي حكم عليه وشمله عفو ولكن لا يستطيع الحصول على عدم محكومية (توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الشكوى لتكرارها).

وفيه مشروع رد الاعتبار عند اللجنة القانونية.

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟. موافقة.

السيد المقرر :

١٨ . الشكوى رقم (١١٣) بخصوص المواطن عبدالله محمد حسين / اربد بيت يافا، والحكم عليه بالسجن والطرد بمجرد تهمة رشوة لفقت له ويطلب اما العودة الى الجيش أو الافراج عن التقاعد حيث حرم من التقاعد وحرم أهله من التقاعد

هكذا من الأصل

مدة حياته (توصي اللجنة بعدم النظر وحفظ الشكوى).

توصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها.

أمين عام مجلس الأمة اللجنة الادارية
هاني خير

سيادة رئيس المجلس: موافقة؟ موافقة. البند الذي يليه.

السيد الامين العام:

ب . قرار لجنة فلسطين والأراضي العربية المحتلة رقم (٢) تاريخ ١٩٩٠/١٢/١٠ بشأن أوضاع أبناء قطاع غزة المقيمين في الأردن.

سيادة رئيس المجلس: تفضل مقرر اللجنة.

السيد الامين العام: المقرر مجاز.

سيادة رئيس المجلس: تفضل رئيس اللجنة.



السيد عبدالعزيز جبر رئيس لجنة فلسطين والأراضي العربية المحتلة: بسم الله الرحمن الرحيم.

قرار رقم (٢)

اجتمعت لجنة فلسطين والأراضي العربية المحتلة لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٠/١٢/١٠، برئاسة سعادة السيد عبدالعزيز جبر وحضور اصحاب المعالي والسعادة السادة الأعضاء: طاهر المصري، د. أحمد الكوفحي، عبدالرحيم العكور، فارس النابلسي، ذيب أنيس، أحمد الكفاوين، زياد أبومحفوظ، نايف الحديد، د. محمد أحمد الحاج، بسام حدادين.

وقد ناقشت أوضاع أبناء قطاع غزة المقيمين في الأردن في عدة اجتماعات على ضوء ما قابلت من وفود ودرست من عرائض وبرقيات تلقتها وأهم ما توصلت اليه ما يلي:

١ . منح جواز سفر مؤقت لأبناء قطاع غزة المقيمين في الأردن منذ عام ٦٧ وأبنائهم وكذلك المبعدين والمحرومين منهم من حق العودة واعطاؤهم حق التجديد والاضافة والفصل وتفويض ما يلزم من هذه الصلاحيات للسفارات والقنصليات الأردنية.

٢ . منح تصريح الاقامة المؤقتة لأي من الزوجين المقيم في قطاع غزة وأن تكون مدة الاقامة في الأردن أقل بشهرين من مدة التصريح، حتى لا يفقد حق العودة واعطاء حق تجديد جميع الاقامات التي تم

انتهائها بسبب عدم العودة أيضا.

٣ . السماح لهم بالدراسة في الأردن بجميع مراحلها.

٤ . اعطاء المقيمين منهم في الأردن حرية العمل والتنقل.

٥ . منحهم رخص قيادة السيارات بجميع فئاتها.

٦ . منحهم حق التملك والحصول على رخص المهن.

٧ . منحهم حق المعالجة والرعاية الصحية في المستشفيات والمراكز الصحية.

وتوصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها.

أمين عام مجلس الأمة لجنة فلسطين والأراضي
صالح الزعبي العربية المحتلة

الحقيقة الموقف هنا يقتضيني أن أوضح أن موضوعنا هذا ليس موضوع أناس خارج الوطن وانما نحن نبحث في أناس يقيمون على أرض الوطن، على أرض الأردن.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، السيد سعد هايل السرور.

السيد سعد هايل السرور: بسم الله الرحمن الرحيم، سيادة الرئيس.

بداية وددت أن أستوضح من سعادة رئيس لجنة فلسطين كيف تم بحث هذه القضية؟ هل أحيلت القضية من المجلس الكريم أم أنها بناءً على شكوى من جهة من الجهات كيف نستمر في بحثها.

سيادة رئيس المجلس: رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة فلسطين والأراضي العربية المحتلة: الحقيقة أن هذه المشكلة هي مشكلة انسانية وليست مشكلة سياسية، ونحن كنواب كل واحد منا يقابل أمثال هؤلاء الناس ويأتوننا الى بيوتنا. منهم مثلاً الأب أخذ جواز سفر مؤقت كبر ابنه وبده يروح يتعلم يخرج خارج البلاد، بنته تزوجت، واحد مثلاً يعمل في بلد آخر لا يستطيعون أن يسافروا، لا يستطيعون أن يتعلموا، صار لهم «٢٣» سنة مقيمين على أرض الوطن وقد قبلتهم الأردن واحتضنتهم، فهذه المشكلة انسانية وليست سياسية. لذلك نحن جميعاً كنواب نعاني منا ونجد من هذه المشكلة عناءً كبيراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً.

السيد سعد هايل السرور: اذن أوضح سؤالي.

سيادة رئيس المجلس: سؤالك واضح وأعطيت الجواب، لو سمحت خلي أخ ثاني يتكلم.

السيد سعد هايل السرور: هو قال انها مشكلة انسانية ونحن متفقون على ذلك.

سيادة رئيس المجلس: ولهذا لم تحول، الجواب واضح استاذ سعد. السيد عيسى الريموني.

هكذا من الأصل

السيد عيسى الريموني: بسم الله الرحمن الرحيم

سيادة الرئيس

حضرات النواب المحترمين،

نثمن ونقدر الحرص الذي عبرت عنه لجنة فلسطين والأراضي العربية المحتلة في مجلس النواب الأردني، والذي تمثل في توصياتها المعروضة أمام مجلسكم الكريم تجاه اخوتنا أبناء قطاع غزة، وهو شعور يعبر عن ضمير كافة الأردنيين بجميع فئاتهم.

وفي هذا المجال، أود أن الفت انتباه الزملاء الأعزاء الى أن أكبر انجاز حققه النضال الفلسطيني البطولي خلال ربع القرن الأخير هو ابراز الهوية الوطنية لهذا الشعب البطل والتي تمثلت في تثبيت واقرار ان منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني.

ونحن في الأردن بقيادة جلالة الحسين وقفنا ونقف بكل امكانياتنا الى جانب الشعب الفلسطيني البطل ونعتبر ان ابراز الهوية الفلسطينية هدفه الأساسي مقاومة المد الصهيوني والهجرة الصهيونية الى بلادنا المقدسة وجاء فك الارتباط تثبيتا لهذه الحقيقة، وليس هروبا من واجب قومي نعتز به، وقدمنا في سبيله تضحيات جمة.

ومن هنا أيها الزملاء فان مناقشة أية مسألة تتعلق بالشعب الفلسطيني في غياب منظمة التحرير الفلسطينية يعتبر مسًا بحق المنظمة في تمثيل الشعب الفلسطيني البطل وتدخلا في استقلالية قرارها وتمثيلها الذي نحترمه ونجله. ولهذا فان هذه المسألة يجب أن تناقش ضمن الأطر الأخوية التي تحترم السيادة بين الحكومة الأردنية ومنظمة التحرير ودولة فلسطين، وذلك من خلال اللجان الثنائية بين الجانبين، كاللجنة العليا الاردنية الفلسطينية ولجنة الصمود.

واسمحوا لي بتقديم الاقتراحات التالية:

أولا: عدم مناقشة هذا الموضوع برمته في مجلس النواب خوفا من أن تفسر هذه المناقشة بأنها تدخل في شؤون منظمة التحرير الفلسطينية، ودولة فلسطين، وتعتبر خرقاً لقرارات القمم العربية التي أكدت على أن منظمة التحرير هي الجهة الشرعية في كل شؤون الشعب الفلسطيني البطل.

ثانياً: احالة هذه القضية الى الحكومة الأردنية ليجري بحثها مع منظمة التحرير الفلسطينية وفقا لأسس التنسيق المشترك بين الجانبين.

ثالثا: التوجه الى الحكومة الأردنية ومنظمة التحرير الفلسطينية لاجراء اتصالات عاجلة مع الحكومة المصرية من خلال جامعة الدول العربية لمناقشة هذه القضية الخطيرة والدقيقة، وايجاد الحلول الملائمة لها في أطرها الانسانية والسياسية بما يخدم نضال الشعب الفلسطيني البطل ويعزز صموده ويخفف معاناة اخوتنا وأهلنا من أبناء قطاع غزة.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سيادة رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله.

السيد محمد الدردور: نقطة نظام.

سيادة رئيس المجلس: نقطة نظام، تفضل استاذ محمد.

السيد محمد الدردور: نحن أمام قانون ومشروع القانون مكون من مجموعة من المواد، نحن نعرف بأن مشاريع القوانين إما أن تأتي من الحكومة وإما أن يتقدم بها عشرة من النواب. فاذا كان هنا اجتماع ومجرد ملاحظات ووضع هذا القانون لمجرد شعور بقضية أو بمشكلة فإني أرى أن هذا الشيء مخالف للنظام الداخلي، وعليه فان على هؤلاء الراغبين في طرح مثل هذا القانون أن يتقدم عشرة أو أكثر للمجلس والمجلس بدوره يحيل هذا الموضوع لاقراره أو رفضه. ولا يجوز أن يبحث لمجرد أن هناك فيه مشكلة قائمة، وأي لجنة ممكن أن تبحث مشكلة قائمة وتطلب إقرار قانون.

لذلك أنا أرى انه من الناحية الشكلية مخالف للنظام الداخلي.

سيادة رئيس المجلس: فيه أشياء بدها تشريع وفيه أشياء ما بدها تشريع، خلينا نسمع من الاخوان. الدكتور حسني الشياب.

الدكتور حسني الشياب: شكراً سيادة الرئيس، بكل هدوء وموضوعية نحن إزاء مشكلة موجودة وقائمة وأنا أعتقد بأنها بحاجة الى علاج. هذه المشكلة كما أفهمها لها جانبان، جانب انساني وانساني بحت وجانب سياسي.

انا اعتقد لا يجوز القفز فوق الجانب الانساني ويجب أن نعالج هذا الجانب وأن نخفف معاناة اخوتنا أبناء قطاع غزة الموجودين بيننا، وهذه اعتقد مشكلة ملحة. لكن الجانب السياسي انا اعتقد انه لا يجوز اتخاذ أي اجراء يكون له مدلولاً سياسياً يسيء الى المعاني السياسية التي نلتزم بها هنا في الأردن وتلتزم أيضاً منظمة التحرير الفلسطينية بها، المعاني التي تسيء الى تمثيل الشعب الفلسطيني ونضاله من أجل التحرير وثباته في أرضه.

لذلك كي تكتمل الصورة ونستطيع أن نعزل بين الجانبين والجانب الأول الجانب الانساني مطلوب منا أن نحله. أنا اقترح واقتراحي محدد أن نطلب من الحكومة أن تقدم بياناً لنا توضح حجم المشكلة، أبعادها، ما هو الوضع القانوني، ما هي الاجراءات التي تتخذها تسهيلاً لحل هذه المشكلة بجانبها الانساني، واذا كان هناك اجراءات يمكن أن نطلبها من الحكومة ويجب أن يكون لنا رأينا بهذا الجانب.

اقتراحي اذن أن نناقش الموضوع على ضوء بيان تقدمه الحكومة حول حجم المشكلة وأبعادها، وعلى ضوء ذلك نتخذ موقفاً وشكراً سيدي الرئيس.

سيادة رئيس المجلس: شكرا، الاستاذ طاهر المصري.

السيد طاهر المصري: شكراً سيدي الرئيس، اجابة على سؤال الأخ سعد السرور أرجو أن أشير الى أن هذا الأمر كان قد عرض

هكذا من الأصل

على لجنة فلسطين في الدورة الماضية، وقد قامت وفود من أهالي قطاع غزة المقيمين في الأردن وتقدموا بعرائض لرئاسة المجلس وتم تحويل هذه العرائض الى اللجنة التي قامت بدراستها في الدورة الماضية ثم أعادت دراستها في هذه الدورة.

اسمح لي سيدي الرئيس أن أوضح بعض النقاط في هذا المجال:

هناك ما يقدر بمئة ألف انسان يعيشون في الأردن وقد نزحوا اليها في عام ١٩٦٧ من قطاع غزة، وهؤلاء الناس لا يحملون أي نوع من الوثائق الثبوتية.

جزء كبير منهم ولد على هذه الأرض واصبح عمره فوق العشرين عام ولا يستطيع أن يتحرك او يعمل شيئاً لأنه ليس بحوزته أية وثائق ثبوتية.

المطلوب هنا فقط، واللجنة درست هذا الموضوع بكل حرص وعناية ودقة، المطلوب فقط هو اعطاء هؤلاء الناس جوازات سفر مؤقتة لمدة سنة واحدة. نحن في اللجنة لا نتكلم لا عن جنسية ولا نتكلم عن كل أبناء قطاع غزة سواء كانوا في الأراضي الفلسطينية المحتلة أو خارج الأردن، نتكلم عن هذا القطاع من الناس الذي جاء عام ١٩٦٧ وسموا بالنازحين وهم مسجلون في سجلات ودوائر حكومية، لذلك أرجو أن لا يثير هذا الموضوع أي حساسية.

المطلوب فقط تنظيم حياة هؤلاء الناس لأنهم موجودون على هذه الأرض ومشاكلهم تتفاعل، وباستطاعة اي أجنبي أن ياتي الى هذا البلد ويحصل على رخصة سواقة ويسوق سيارة، لكن مثل هذا الشخص لا يستطيع أن يحصل حتى على رخصة سواقة. اذن المطلوب هو تنظيم حياة هؤلاء الناس وهي مشكلة قائمة لا نستطيع تجاهلها. النقطة الأخيرة سيدي الرئيس هي ما يتعلق بموضوع منظمة التحرير، أنا لا أرى بأن منظمة التحرير يجب أن تدخل في هذا الأمر، يجب أن لا تستشار. ماهو المقصود باستشارتها؟ هؤلاء الناس في الأردن، هل المطلوب أن منظمة التحرير تعطى الصلاحية أو الحق بأنها تنظم حياة ناس يعيشون على الأرض الأردنية؟ لا أعتقد أن أحداً منا يريد هذا الأمر.

لذلك أرجو النظر الى توصيات اللجنة بكل دقة وعناية وأرجو أيضاً أن وزارة الداخلية والحكومة الأردنية أن تدرس هذا الموضوع ونحن في اللجنة اجتمعنا بوزير الداخلية أكثر من مرة وخرجنا بهذه التوصيات وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، الدكتور احمد عويدي العبادي.

الدكتور أحمد عويدي العبادي: شكراً سيادة الرئيس.

حقيقة بادىء ذي بدء أثني على ما تفضل به سعادة أخي المهندس سعد هايل السرور من أن اللجنة نظرت هذا الأمر دون أن يحول اليها من المجلس الكريم.

ثم أثني على الاقتراح الأول الذي تفضل به سعادة أخي عيسى الريموني من أن هذا الموضوع ليس موضع اختصاصنا وبالتالي رده جملة وتفصيلاً.

وأثني ايضاً على ما تفضل به الأخ محمد الدردور من أن هذا مشروع قانون وليس من صلاحيتنا أن ننظر به إلا من خلال القنوات الصحيحة المنصوص عليها في النظام الداخلي.

ولا شك انني لا أتفق اطلاقاً مع ما تفضل به معالي الاستاذ طاهر المصري ولا اعتقد أن الكلمات المعسولة يجب أن تذهب بهوية الشعب الفلسطيني.

ثم أرجع الى بياني وأقول، بسم الله الرحمن الرحيم، كان أول نداء لتحذير العالم من خطر الهجرة اليهودية من الاتحاد السوفييتي وأثيوبيا وجنوب أفريقيا الى فلسطين المحتلة قد انطلق، في وقت مبكر من هذا العام، من مجلسنا الكريم، وقد تحدثنا طويلاً وعلى فترات متقطعة ومتعددة في هذا الموضوع، وأجمعنا كلنا على قدسية تثبيت الشعب الفلسطيني في أرضه الفلسطينية، ودعم الانتفاضة المباركة معنوياً ومادياً، وبالدعم بالقوى البشرية بإعادة أصحاب التصاريح الى فلسطين المحتلة. وقد أجمعنا أيضاً أن ذلك ضرورةً وطنية ودينية وقومية.

وكنّا اجمعنا أيها السادة على أن اسرائيل تعمل حثيثاً لتفريغ فلسطين من أهلها الشرعيين بشتى الوسائل، لزرع مكانهم يهوداً جاءوا من شتى بقاع الأرض، وقد أخذ التفريغ صوراً شتى مثل السماح بالهجرة إلى أمريكا والسعي عبر قنوات مختلفة لأخذ الجوازات الأردنية والذي كان وسيبقى خيانة عظمى للقضية الفلسطينية، ومؤازرة كبرى للأطماع الاسرائيلية.

وكنا أجمعنا أيها السادة الكرام، بان على الأمة العربية أن تتحمل مسؤولياتها في القضية وطنا وشعباً وقضية، والمساهمة للحيلولة دون تهويد فلسطين، وأجمعنا أيضاً أن فكرة الوطن البديل هي مؤامرة على فلسطين والشعب الفلسطيني، مثلما هي مؤامرة على الأردن والشعب الأردني، لأنها تعني، ببساطة، تشريد الشعب الفلسطيني، واحلال مكانه شعب يهودي لا علاقة له بفلسطين إلا الادعاءات والظلم والاحتلال. وكنا أجمعنا أنَّ الأردن يعاني من البطالة، وأزمة في الغذاء والماء وضعف الموارد وشُحها، وأنه مستهدف من الأعداء والعملاء الذين يرتدون ثوب الحرص على فلسطين والشعب الفلسطيني وهم أعداء الدّاء لفلسطين والأردن وشعبيهما.

أمام هذه المعطيات والحيثيات التي بين أيدينا، والتي كنا أجمعنا عليها، بين فنية واخرى، أجد أن ما هو مطروح على جدول أعمالنا اليوم يشكل تناقضا مع قناعاتنا الدينية والوطنية والقومية، وتناقضا مع التوجه العام الحقيقي في المجلس. كما يشكل قبل وبعد هذا كله مؤامرة واضحة على فلسطين أرضاً وقضيةً وشعباً ومصيراً وانتفاضة مباركة، هذا ناهيك أنه يتفق مع الأهداف الصهيونية ومؤامرات وتحركات الموساد وعملائه، أنا لي حق أن أكمل، لي حق أن أكمل، لي حق أن أكمل، ليس لكم حق أن تقاطعوني لاني لم أذكر اسماً ولم اسيء لاحد. انا اتحدث دفاعاً عن فلسطين، الذي يريد الأصوات ويبيع فلسطين من أجل الأصوات ليس له حق أن يقاطعني.

هكذا من الأصل

سيادة رئيس المجلس: اكمل دكتور أحمد بدون تعليق.

الدكتور أحمد عويدي العبادي: ان المعروض علينا اليوم يشكل مؤامرة خطيرة على الشعب الفلسطيني باعتبار أن وجوده هناك، وعودته الى وطنه يشكل خندق الصمود والتحدي في تلك الديار، دفاعاً عن فلسطين والأمة العربية والاسلامية، في وجه اليهود والصهيونية والاستعمار. وان أي تغيير في الهوية الفلسطينية سواء بالجواز المؤقت أو التملك أو إشغاله عن قضيته، يعتبر مؤامرة خطيرة وخيانة عظمى لفلسطين والقضية الفلسطينية، مهما لبست هذه الدعوات من ثوب الانسانية الزائف، الذي يهدف لكسب الأصوات الانتخابية.

واذا ما تم هذا المعروض ـ لا سمح الله ـ فإن اسرائيل والموساد سيكونان في غاية السعادة، وسوف تستغله في المحافل الدولية لاقناع العالم أن القضية الفلسطينية محلولة، وأنه لا يوجد شعب فلسطيني لأنه تخلى عن هويته، وسيذكر التاريخ أيضاً أن مجلس النواب الأردني قد تآمر على فلسطين وباعها بحجة منح جوازات سفر مؤقتة أو سماح بالتملك، مقابل التشبث بكرسي النيابة.

اننا يجب أن نرفض أية مؤامرة على فلسطين وشعبها وقضيتها وانتفاضتها وهويتها وان هذا البند ـ لو نُفذ ـ فسيكون أكبر مؤامرة وخيانة ضدهم جميعا.

وعلى أية حال فإن على منظمة التحرير والأمة العربية أن تواجه مسؤولياتها حيال ذلك، وعلى دول الجامعة العربية أن تعترف بجواز السفر الفلسطيني الذي يجب أن يعطى لجميع أبناء الشعب الفلسطيني حرصاً على هويته وقضيته وانتفاضته.

وانى أرفض هذا البند، واعتبره تدخل خياني وتآمري في الشؤون الفلسطينية، واعتبره نمطاً رخيصاً من أنماط الوصاية على الشعب الفلسطيني، وتفريغاً ممتازاً لفلسطين أمام سيل الهجرة اليهودية، وأعتبره يتفق مع أهداف اليهود واسرائيل والموساد وأطلب من الزملاء رفض هذا المشروع، وعدم البحث في هذه القضية بتاتاً حالياً ولا مستقبلاً، وأطلب من الحكومة أن تعمل بالتعاون مع منظمة التحرير بدعم الانتفاضة. وأطلب من الرئاسة الجليلة اقفال النقاش. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

سيادة رئيس المجلس: الدكتور سعد حدادين.

الدكتور سعد حدادين: سيادة الرئيس.

أريد أن أوضح بعض النقاط والحقائق التالية، واقفز عن بعض النقاط التي أدلى بها بعض الزملاء الكرام. إن القضية الفلسطينية هي قضية العرب الأولى في مضمونها وأبعادها. وتُمثل القضية الأساسية والمركزية للشعبين الأردني والفلسطيني فقد كان ولا يزال الشعب الاردني وعبر مسيرته الطويلة سنداً، ودعماً لنضال الشعب الفلسطيني وعلى مختلف المستويات بدون توقف أو تراجع.

وما جاء قرار فك الارتباط إلا انسجاما مع رغبة الدول العربية واستجابة الى مطلب

الشعب الفلسطيني ممثلاً بمنظمة التحرير الفلسطينية لابراز الهوية الفلسطينية.

فقد حاولت اسرائيل ولا تزال جادة من طمس الهوية الفلسطينية من خلال ابتلاع الأرض واقتلاع السكان من أوطانهم وإبعادهم وابادتهم أو تهجيرهم الى الدول الغربية والأردن مُتجاهلة كل الأعراف والقوانين الدولية والانسانية وبمساعدة الدول الكبرى وعلى رأسهم الولايات المتحدة الأميركية.

واذا كانت بعض الجهود الوطنية المبذولة تهدف الى تخلي أبناء غزة عن هُويتهم وإعطائهم البديل ـ جواز سفر أردني.

فإنني أرى أن هذا منعطف خطير يهدف الى تفريغ الأرض من أهلها وتهويدها والمساعدة على إيجاد وطن بديل والذي نرفضه ونقاومه جملةً وتفصيلا. فهي مؤامرة كبرى تهدف وتتفق مع المخططات الصهيونية الأميركية وعملائها.

ومن هنا فإنني أرى أن لا يكون الأردن مسؤولاً منفرداً بأخذ القرار، لذا أتمنى على الدول العربية أن تأخذ دورها في هذا الأمر مما يستدعي طرح الموضوع برمّته على جامعة الدول العربية ومن خلال دولة فلسطين ممثلةً بمنظمة التحرير الفلسطينية لاتخاذ القرار العربي المناسب. وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، استاذ فخري قعوار.

السيد فخري قعوار: شكراً سيادة الرئيس.

أود أولاً ان أثني على ما تفضل به زميلي معالي الاستاذ طاهر المصري. وأن أضيف بان المسألة التي أخذت جدلاً طويلاً في هذا المجلس هي مسألة في غاية البساطة وتتمثل بوجود اخوة لنا من أبناء قطاع غزة جاءوا الى الأردن قبل «٢٣» عاماً في ظروف قاهرة هي ظروف الاحتلال الصهيوني. ومن الناحية الواقعية فان اخواننا أبناء غزة الموجودون بيننا فعلياً، وموجودون فعلاً، ونحن حين نطالب بتقديم التسهيلات الحياتية لهم لا نريد أن نمنحهم الجنسية الأردنية ولا نريد أن نصادر منهم الهوية الفلسطينية، وانما نريد أن نترجم الألفاظ القومية التي نرددها دوماً الى واقع، وان نتخذ قراراً من شأنه أن يقدم لهؤلاء الاخوة مجرد تسهيلات تمكنهم من مواصلة الحياة. مؤكداً أن هؤلاء الاخوة ليسوا ناخبين وليسوا أصواتاً انتخابية وحين نداقع عنهم لا نفكر بهذا المستوى بل نربأ بأنفسنا الا أن نكون على مستوى التحديات وعلى مستوى القضايا القومية الكبرى. ومؤكداً انه ليس من المقبول أيضاً أن نزعم اننا ندافع عن القضية الفلسطينية واننا نقف الى جانب الشعب الفلسطيني وفي الوقت نفسه نحرم هذا الشعب من حق الحياة في أبسط شروطها.

وأحب أن أقول هنا أن أهل غزة قد لاقوا أكبر اضطهاد في التاريخ وعلينا أن نفعل شيئاً لانصافهم. بقي أن اقترح هنا أن يوافق المجلس الكريم على قرار لجنة فلسطين وشكراً

سيادة رئيس المجلس: شكراً، استاذ عيسى مدانات.

هكذا من الأصل

السيد عيسى مدانات: شكراً سيدي الرئيس.

أولاً أريد أن أعلن بأنه ليس في منطقتي الانتخابية ولا غزاوي واحد.

سيادة رئيس المجلس: لأ فيه وتأكد. تفضل، تفضل.

السيد عيسى مدانات: الشيء الثاني أريد أن أعلن اتفاقي مع ما أورده الزملاء طاهر المصري وحسني الشياب وفخري قعوار بضرورة النظر في الناحية الانسانية في الموضوع. وأرى انهم جميعاً قدموا حججاً صحيحة في هذا المجال. الشيء الثاني الحديث عن الوطن البديل في هذا المجال غيروارد البتة للأسباب التالية:

ليس المطلوب أن يقيم هؤلاء الاخوان الفلسطينين العرب الى أبد الآبدين في الأردن. المطلوب منحهم جوازات سفر مؤقتة لمدة سنتين فحسب، نحن نمنح سكان الضفة الغربية مثل هذه الجوازات دون أن نخاف أو نخشى من حكاية الوطن البديل، هؤلاء نفس الأمر. من ناحية أخرى هناك إحتراز في قرارات لجنة فلسطين التي بين أيدينا أن من يُسمح له بدخول الأردن من غزة لا يُسمح له أن يقيم إلى الأبد حتى نخشى من تفريغ قطاع غزة من السكان العرب الفلسطينين وإحلال المهاجرين اليهود مكانهم. يقيم هذا لمدة معينة ويغادر البلد قبل نهاية التصريح بشهرين وهذا كفيل بمدى تهجير أو تشجيع الهجرة من قطاع غزة الى الأردن.

الشيء الثالث الذي أريد الأشارة اليه أن ترى الحكومة وأن يرى الزملاء النواب ليس فقط اللحظات الصعبة التي نعيشها في الظرف الراهن، وانما أن يروا الى مستقبل العلاقة بين الشعبين الشقيقين ونحن نتفق جميعاً أن مستقبلنا واحد في نهاية الأمر وهو الوحدة أو الاتحاد أو أي شكل من أشكال الاتحاد الذي يختاره الشعبان الشقيقان.

من أجل ذلك أنا أوصي أيضاً بالموافقة على توصيات اللجنة وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، الدكتور محمد أبوعليم نقطة نظام.

الدكتور محمد أبوعليم: الحقيقة يعني اخواننا الغزاوية هم أهلنا ومنا وفينا.

سيادة رئيس المجلس: اذا سمحت دكتور محمد نقطة النظام وبس.

الدكتور محمد أبوعليم: خليني أكمل بدي احكي نقطة النظام، قبل ما أحكي ما بيصير تقاطعني. نقطة النظام بدي أفهم انا تحت أي بند ادرج هذا للمجلس؟ المادة «١١٢» من النظام «يحق لكل اردني أن يرفع الى المجلس الشكوى فيما ينوبه من أمور شخصية» كيف طرح هذا الموضوع علينا أنا بدي أفهم. سأل الأخ سعد السرور وما حدا جاوبه، بمكن الرئاسة تفهمني، ممكن القانونيين يفهموني، اذا فيه في النظام الداخلي يحق لغير الأردنيين طرح أي موضوع في المجلس الأردني. اذا أنت تخالف النظام أو المجلس يخالف النظام اذن هذا مش نظام لنا. أنا بدي أفهم استوضح، فهمني اقنعني أنه يحق لأي واحد أن يطرح موضوع

أمريكي في هذا المجلس.

سيادة رئيس المجلس: اذا سمحت هذا كلام غير صحيح.

الدكتور محمد أبوعليم: أنا أسأل سؤال استوضح منك.

سيادة رئيس المجلس: السؤال عليه جواب.

الدكتور محمد أبوعليم: ما جاوبني جاوب الناحية الانسانية، ما فيش في النظام الداخلي ناحية انسانية.

سيادة رئيس المجلس: اذا سألت أسمع الجواب، الجواب وصلك انه هناك لجنة رسمية مشكّلة من زملاء من هذا المجلس قدموا هذه التوصية.

الدكتور محمد أبوعليم: قدموا عرائض، الاخوان اللي قدموا من اللجنة لكن ما بيطلع لهم يقدموا للمجلس الاردني. فيه قوانين للهجرة والاقامة هذا يروح لوزارة الداخلية مش للمجلس الأردني.

سيادة رئيس المجلس: دكتور عبدالله النسور تفضل.

الدكتور عبدالله النسور: شكراً سيادة الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم.

يا سيدي الرئيس في الجلسة قبل الماضية جاءتنا اللجنة الزراعية بتقرير مبتدئة من ذاتها عارضة علينا ديون المزارعين، وحين سألناها كيف تبتدئين موضوعاً لم يحول اليك من المجلس؟ وكان بنتيجة المداولة ان اقتنعنا أن من حق اللجنة أن تبحث موضوعاً في اختصاصها. وباعتقادي من حيث الشكل، أنا أريد أن لا نكيل بمكيالين في هذا المجلس بأي دعوى. وأنا أطلب من الجميع أن يلتزم كل بكلامه، نحن أصبحنا هنا نكيل بمكيالين في حالة اللجنة الزراعية أقررنا أن تبتدىء موضوع المديونية ونسير في النقاش، وهنا نريد أن نغلق الموضوع فوراً. واغلاق الموضوع لا يعني حل المشكلة لأن المشكلة موجودة وعلى الأرض وعلينا أن نتصدى لها هذا المجلس دون غيره فنتجه هذا الاتجاه أو ذاك.

أنا لا أوحي الآن بنتائج المداولة لكني أقول أن البحث مشروع ويجب أن يستمر الى مداه. أما كيف يستمر البحث؟ سيدي الرئيس لم أوفي هل تضايقت مني سيدي؟

سيادة رئيس المجلس: تفضل.

الدكتور عبدالله النسور: الآن القضية أن هناك عشرات الألوف من الناس على هذه الأرض الأردنية، مما لا شك فيه أن لديهم متاعب وأن لهم شكاوى، هذا حق، وفي المقابل هناك مشاكل سياسية، هناك خطوط حمراء، مسألة التمثيل الفلسطيني واحدة، وما تفضل به أحد الزملاء حق. وهناك موضوع التفريغ من الأرض المحتلة موضوع حقيقي وجدّي، وهناك موضوع إحلال الهوية الصهيونية محل الفلسطينية مشروع وموجود، هناك مسؤولية منظمة التحرير الفلسطينية عن كامل الشعب الفلسطيني على غير الأرض الأردنية قضية موجودة، هناك حجم للمشكلة ليس معروضاً أمامنا. وبالتالي اقترح

هكذا من الأصل

سيدي الرئيس أن البحث في الموضوع مشروع، لكن له مخاطر وله مـاله من المشـاكل التي قـد يجرها، وله أصداء شعبية، وله تفسير سيء هناك في اسرائيل وحسن في صدورنا. وأنا اقترح يا سيدي الرئيس أن نقسّم، في البحث بعد قليل، أهل غزة الى فئات منهم من هاجر قصراً عـام ١٩٦٧، ومنهم من أُبعـد ابعـاداً رسميـاً من اسرائيل. ومنهم من قد تلكأ بسبب سوء تصرفه وبقي هنا، ونحن لا نساوي هذا بذاك. ومنهم من يريد الجواز لا ليحمله أمام شرطي السير بل ليسافر يبتغي لقمة العيش. ولا أرى في هذا ما يمنع للذين وجودهم هنا مشروع والذين يبتغون الجواز من أجل العيش.

ان المـدارس في هذا البلد، وأخشى أن يظن الاعلام الغربي انهم ممنوعون من الدخول في المدارس هذا غير صحيح، وانهم ممنوعون من المستشفيـات وهذا غـير صحيـح، وأن فـرص العمل موصدة وهذا غير صحيح، فثمة قطاعات ناشطة في هذا المجتمع لا يفعـل فعله فيها إلا أهل غزة، وبالتالي فليس في هذه القاعة صوت ضدهم وليس في هذه القاعة صوت ضد عروبة فلسطين وسلامة ترابها وسلامة هويتها.

فلنتق الله كل فيما يقـول ونتصدى لهـذا الموضوع من كل زواياه، لا نتحيز لهذه الزاوية مقفلين الزوايا الأخرى. وبذلك نصل الى وحدة هذا المجلس ووحدة هذا الشعب التي هي نصب أعيننا دوماً والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

سيادة رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله، استاذ أحمد قطيش.

السيـد أحمد قـطيش: بسم الله الـرحمن الرحيم.

أولاً أنا اعتقد من الناحية النظامية ليس هناك ما يمنع من النظر في هذا لأن هذه أبرز مهام هـذه اللجنة وهـذا من مهامهـا، كما أنـه سبق للجان أخرى أن تقدمت بهذه الطريقة وبُحث الموضوع، هذه واحدة.

ثانياً أتكلم في هذا الموضوع باسم اخواني نواب الاخوان المسلمين (الحركـة الاسلاميـة) وأرجو أن أكون دقيقاً ومختصراً ان شاء الله.

رغم اني لا أحب أن أدخل في أي جانب عاطفي لهذا الموضوع لكني أجد نفسي مضطراً أن أذكّر اخواني بقول الله سبحانه وتعالى «يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً». أنا أعتقد أن التهويل في أي موضوع كالتهوين منه، وأن استخدام الكلمات الكبيرة الطنانة الرنانة ليست في موقعها وأن في لغتنا من أساليب الكلام المعبر عما نريد دون أن نجرح في أمر لا يستحق أن يُجرح أحد بشأنه. وأن القول بأن هذا الأمر هو مؤامرة على القضية الفلسـطينية هـو إخراج للمسألة من إطارها.

أنا أعتقد أن التوصية أو التوصيات التي قدمها الاخوان في لجنة فلسطين هي توصيـات معمول بها كلها ولكن المطلوب توسيع نطاقها أو اضافة بعض ما يخفف المعاناة، وأتناولها واحدة واحدة.

أولاً: المـوضـوع كله يتعلق بـاخـوانـنـا المقيمين في الأردن بعد عام ١٩٦٧، ثم يضاف اليهم المبعدين أي الذين أبعدوا من قبل سلطات الاحتلال. ولا أعتقد انه يتناول غيـرهم. فلا يتناول أبناء قطاع غزة المقيمين في الأقطار العربية ولا يتنـاول المقيمين في قـطاع غزة والـذين قد يخرجوا أو قد يخرجون. وانما يتناول أبناء قطاع غزة المقيمين في الأردن بعد عام ١٩٦٧.

وأقـول أتناول تـوصيات اللجنـة واحدة واحدة.

١ - منح جوازات السفر المؤقتة ليست جنسيـة وقد منح الاف هذه الجوازات ولم يقل عن ذلك انه منح للجنسية أو أنه مؤامرة على القضية الفلسطينية. وأنا أطلب من معالي وزير الداخلية أن يقول في أي وقت يرونه مناسباً كم عدد الذين منحـوا مثل هـذه الجوازات وانها تيسر العمل والانتقال، بل قد تخفف عنا، حتى نحن في الأردن لأنها تفتح لهم الباب للخروج والعمل في أقطار أخرى. فليس في هذا لا أمر جديد ولا فيه أي مساس بالهوية الفلسطينية لأنـه جواز مؤقت للتيسر وليس جنسية.

«تصـريـح الاقـامـة المؤقتـة لأي من الزوجين» معمول به وكل المطلوب في هذا أن تزاد المدة المسموح بها لاقامتهم وبحيث لا تخل بشروط بقائهم وحقهم في الثبات بأرضهم. يعني اذا كـانت مدة التصـريح ثـلاث سنوات فيعطى ثلاث سنوات ناقصة شهرين، وبالتالي فهو إجراء معمول به حقيقة وانما فقط تـوسيع مدته.

«السماح لهم بالدراسة في الأردن بجميع مـراحلها»، نعتقـد انهم يدرسـون في مدارس الأردن الآن وهذا أمر قائم.

«اعـطاء المقيمين في الأردن منهم حـرية العمل والتنقل» أيضاً قائم لكن المطلوب اعتقد إقرار هذه التوصية بتوسيع نطاقها.

«منحهم رخص قيادة السيارات بجميع فئاتها» لا تمس أبداً القضية الفلسطينية.

«منحهم حق التملك والحصـول عـلى رخص المهن» أنا أعتقد أن يكون هذا فيما يتعلق بالسكن والحرفة وهو معمول به أيضاً. هناك من اخواننا من قطاع غزة من يتملكون بناء على قرار من مجلس الوزراء، هذه معلوماتي، فاذن هي أيضاً معمول بها لكن قد يكون مطلوب توسيع نطاقها.

«منحهم حق المعالجة والرعاية الصحية في المستشفيات والمراكز الصحية» اعتقد انه معمول بها.

باسم اخواني في الحركة الاسلامية اقترح المـوافقة عـلى هذه التـوصيات بـالمفهوم الـذي ذكرته، ولا اعتقد أن الموضوع يحتمل ما جرى من تفاوت وآراء ويمكن أن يقال تشنج واسف أن أقولها، الموضوع أبسط من هذا وشكراً وجزاكم الله خيراً.

أصوات: نثني على هذا.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ سليم الزعبي.

السيـد سليم الـزعبي: شكـراً سيـادة الرئيس، أرجو أن أبدي في البداية أن بحث هذا الموضوع جائز من الناحية القانونية، لا غبار على

هكذا من الأصل

بحث هـذا الموضـوع من النـاحيـة القـانـونيـة والشكلية البحتة.

النقـطة الثانيـة ابـدي اننـا دائـماً نقـول ودستورنا يقول اننا ننتمي لأمـة عربيـة واحدة ولشعب عربي واحد ولوطن عربي واحد.

أرجو أن نبحث هذه القضية من خلال هذا المنظور القومي بما لا يخل بضرورة تحرير فلسطين وصمود الأهل على أرض فلسطين.

فيـما يتعلق بأهلنـا، أهـل قـطاع غـزة، هنالك حالتين كما لاحظت من تقرير اللجنة.

الحالة الأولى النازحون الذين قدموا عام ١٩٦٧، والحالة الثانية المبعدون.

قرار اللجنة قد يفهم منه أن كل من أتى بعد ١٩٦٧ لغاية ١٩٩٠ يمكن جائز، لأ الحقيقة أنا فهمت القرار النازحون الـذين نزحـوا عام ١٩٦٧. لأنه هنا أتت «منذ عام ١٩٦٧» منـذ تعني استمرارية. فاذا حصرنـاها في النـازحين معنى ذلك النازحين الذين قبلناهم وعلى الرحب والسعة أن نتعايش معهم تلك السنوات الطويلة ولنكن يداً بيد في مواجهة عدو واحد ولتحرير كل فلسطين، اذن النازحون الحكومات المتعاقبة تتعامل معهم منذ ذلك التاريخ.

نواجه مشكلة ولابد من حل تلك المشكلة ضمن الموضوع اللي ذكرت.

المبعدون أيضاً حتى القانون الدولي وضع حلًا لقضية المبعدين، فما بالك اذا كان المبعدين من شعب عربي. لذلك يا اخوان حقيقة أرجو أن ينظر الى هذه القضية من هذه الزاوية وهذا البعد، لكن لن يكتمل النقاش وبموضوعية تامة إلا بسماع الحكومـة. حقيقة سمـاع الحكومـة قضية في غاية الأهمية فنرجو أن نسمع الحكومة وشكراً.

سيـادة رئيس المجلس: شكراً، معـالي وزير الداخلية.

معـالي نـائب رئيس الـوزراء ووزيـر الداخلية: سيدي الرئيس أنا أفضل أن أكـون المتكلم الأخير.

سيـادة رئيس المـجلس: طـيب، الأخ أبوحديثة تفضل.

السيد جمال الخريشا: يا سيدي هذا الموضوع نـدرك جميعاً بـأنـه مـوضـوع هـام وحسـاس، ويستحق الاهتمام. فاني عندي اقتراح ان هذا الموضوع يحال الى الحكومة لتبحثه وتقيّمه وتعمل اتصـالاتها وتضـع الحل المنـاسب، ليست هي أحرص منا ولا احنا أحرص منها، كلنا حريصين وقضية أبناء غزة تهمنا جميعاً.

فأنا اقترح أن يترك هذا الموضوع جميعه الى الحكومة لترى المناسب وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ محمد المعرعر.

السيـد محمد المعـرعـر: شكـراً سيـدي الرئيس.

حيث أن مشكلة هؤلاء الناس قائمة على الواقع خاصة للذين جاءوا نازحين عام ١٩٦٧ وهناك، كما قال الزميل الدكتور عبدالله النسور، هناك مبعدين، والابعاد قد يستمر من قبل العدو لأعداد أخرى.

وطالما هناك دولة فلسـطين وهناك لـدينا مواطنين من دول أخرى، فان يترك أمر أهل غزة يعيشون عشرات السنين على هامش الحياة بدون تنظيم هذا جائر من ناحية، ومن ناحية أخرى ارى أن يتفق مـع دولة فلسـطين عـلى إعـطاء الـوثـائق لأبنـاء غـزة والمبعـدين الآخـرين من فلسطين. وقد آن الأوان لاعطاء هذه الـوثائق كجوازات سفر فلسطينية مع التنسيق حول عدم تفريغ الأرض والحرص على عدم ترك الجنسية بـالنظر لأبعـاد القضيـة حنـاظـا عـلى القضيـة وبالطريقـة التي تكون منـاسبة وبـالكيفية التي يعيشون فيها هؤلاء الأخـوة في الدول العـربية الأخرى، وبالتعاون في طرح المشكلة بشكل عام وحلها جذرياً وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ عبدالله زريقات.

السيد عبدالله زريقـات: شكراً سيـدي الرئيس.

يا سيدي احنا نتحدث بالعواطف، يعني هي قضية انسانية صحيح لكن ارجو ان لا يكون للعواطف دورها الرئيسي في القضية لأنها قضية خطيرة ذات مساس بمستقبل أبناء القطاع وأبناء الضفة الغربيـة. واحنا شـايفين اسـرائيل شـو قاعدة بتسوي، اسرائيل الان تسرّع خطاها في جلب المهجرين من الاتحاد السوفيتي لأن وزير خارجية الاتحاد السوفيتي استقال وخوفاً أن يصير أي تغييرات في الموقف السوفيتي تجاه المهجرين.

فاحنا خلينا أيضاً نتقي الله في قضـايانـا وقضايا ابناء فلسطين وأبناء غزة. يعني فيه هنا مفردات موجودة في التوصيات، يعني لما يقول عن المحرومين، المحـرومين يمكن يكـونوا مئـة ألـف، كمـان نسمـح للمحـرومـين في الـدول العربية يأتوا للأردن وعندنا مئة ألف؟! وهـذا شعب كامل استقر في الأردن.

القضية هذه قضية قومية اذا احنا نحكي من منـظار قـومي فخلينـا نـطرحهـا أولاً عـلى الحكـومة، احنـا بنحكي بعواطف والحكـومـة عندها حقائق وأرقام وأبعاد المشكلة وخطورتها. فما بيصير احنا نتحدث في موضوع من الاهمية بمكان ونعطيه بعواطفنا ومشاعرنا وبس.

لذلك اقترح أن نستمع من الحكومة الى دقائق القضية كاملة وبعدين يصير لنا موقف فيها وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، الدكتور احمد عناب.

الدكتور أحمد عناب: شكراً سيدي الرئيس.

اريد أن أسأل الحكومة فقط أين موقف حكومة السيد حسني مبارك من الموضوع ما دام قطاع غزة قانوناً كان يتبع مصر؟. ولكن لا بد من تطعيم الناحيـة الانسانيـة بالسيـاسية، أن يكون سياسة وانسانيـة في الموضـوع لأن قضية المهاجرين واللاجئين في العالم هي موجودة دائماً، موجودة في الباكستان وأفغانستان، مـوجودة في لبنان وسوريا، موجودة في فلسطين والأردن.

لابد من التسهيل وأنا مع القرار ما عدا حرية التملك للأرض لأنه لا يوجد للفلسطيني إلا ارض فلسطين فقط. أما كـل التسهيلات الأخرى يجب أن تمنح لهم حتى لا يكون هناك

هكذا من الأصل

نسيان لفلسطين لأن اليهود لم ينسوها منذ «٥٠٠٠» سنة كما يقولون فكيف ننساها في ٢٠ سنة؟ وشكرا.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ هشام الشراري.

السيد هشام الشراري: أنا أعرف سيادة الرئيس أن أبناء قطاع غزة المقيمين في الاردن عام ١٩٦٧ ـ ١٩٧٠ حصلوا على جواز سفر مؤقت عام ١٩٨٦ بقرار مجلس الوزراء رقم «١٨٥» وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ حسين مجلي.

السيد حسين مجلي: شكراً سيادة الرئيس.

حقيقة اللي استغربه بعمق قول ان من يحمل جواز سفر خاصة اذا كان مؤقتاً أن هذا يحد أو يقلل من انتمائه لفلسطين وانتمائه لتحريرها وواجب استرجاعها. الحقيقة التي باعتقادي يجب أن ننطلق منها هي الحقيقة القومية للصراع العربي الصهيوني.

فنحن هنا في الأردن هل كوني كمواطن في الأردن أحمل جواز سفر وأملك مسكن ولي حق العمل والتنقل، هل معنى ذلك انه ليس علي واجب في الصراع القومي مع الحركة الصهيونية؟. أنا اعتقد اننا في هذا البلد يجب دوماً أن ننطلق من حقيقة اننا شعب واحد في وطن واحد نواجه عدو واحد، علينا جميعاً أن ندرك واجب التحرير وبأنه حق علينا وممكن.

واعتقد كلنا بمعزل عن أبناء قطاع غزة المنتمين لنا والذين ننتمي اليهم كوننا نحمل جواز سفر ولنا حق التنقل لا يمكن أن ينتقص إطلاقاً بالعكس. هذا يدّعم صمودنا ويدّعم مواجهتنا لاسرائيل ويدّعم حقيقة نضالنا في مواجهة الحركة الصهيونية.

بكل بساطة حقيقة المطروح علينا أن أهلنا، والذين حقيقة لا أرى فرقة اطلاقاً بيننا وبينهم، من قطاع غزة، مطروح علينا بكل بساطة وبمعزل عن الناحية الشكلية. الناحية الشكلية التي أثيرت ابتداءاً حقيقة انا سألت مقرر اللجنة الزراعية ان كان أحيل اليها من المجلس فأخذت الجواب انه احيل من الدورة السابقة الى اللجنة الزراعية الموضوع الذي تقدمت به.

بمعزل عن الناحية الشكلية أنا أقول ان ما تقدمت به لجنة فلسطين مبسّط كاملاً، تقول بمنح جواز سفر مؤقت، علماً بأني لا أرى جواز السفر الدائم ينتقص من مواجهته لاسرائيل وتمسكه بالتحرير. انا أرى ان ابن «رأس الخيمة» يجب أن يتمسك بالتحرير وعليه واجب بمقداري أنا ابن «جرش» في التمسك بالتحرير، فان يقال لأنه يحمل جواز سفر هذا يتخلى عن التحرير. فأن يقال لانه يحمل جواز سفر هذا يتخلى عن التحرير هذا أمر غير طبيعي، غير قومي، غير ديني.

فأذن المقترحات مبسّطة كلية تقول بمنح جوازات سفر مؤقتة وهذا لا ينتقص بالعكس هذا حق بسيط يمنح لهؤلاء للتخفيف من معاناتهم، وكذلك بقية المقترحات الأخرى ولذلك انا مع هذه المقترحات وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، استاذ فارس النابلسي.

السيد فارس النابلسي: شكراً سيادة الرئيس.

الموضوع المطروح من قبل اللجنة ليس موضوعا سياسياً بل موضوعاً انسانياً، واللجنة درسته من خلال عشرات الشكاوى التي حولت لها من قبل رئاسة المجلس في الدورة الماضية.

الموضوع يتعلق بالأخوة من قطاع غزة الذين جاءوا الى الأردن في عام ١٩٦٧ وليس بموضوع تفريغ الأرض وإنما تسهيل حياة هؤلاء الناس المقيمين بيننا.

وليس هنالك حريص على الأرض أو متآمر على القضية الفلسطينية فنحن أردنيون وفلسطينيون في اطارنا القومي معنيون بحل مشكلة قائمة على ارض الواقع منذ «٢٣» عاماً وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكرا، الدكتور فوزي الطعيمة.

الدكتور فوزي الطعيمة: شكراً سيادة الرئيس.

من أكبر المخاطر التي يمكن ارتكابها في تعاملنا مع القضايا ان نتعامل معها وكأنها حقائق كاملة بينما هي في الواقع ينقصها كثير من المعلومات.

الصورة ليست مكتملة سيادة الرئيس في أذهاننا، اذا كان هناك قراراً سياسيا فلنصل الى فهم مشترك مع الحكومة لهذا القرار ولنسمع الى بيان حال هؤلاء الأخوة. فلدى الحكومة معلومات ولديها حقائق، فلنضع قرار اللجنة مؤقتاً جانباً ولنسمع بيان الحكومة بهدف الوصول الى فهم مشترك وبهدف الوصول الى صورة مكتملة عن هذا الموضوع. لأننا بكلماتنا نحمل هذا الموضوع معاني كثيرة وأبعاد كثيرة قد لا نحتاج الى تحميلها كل هذا لو فقط أعطينا أنفسنا المجال لفهم هذه الحقائق وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، استاذ ذوقان الهنداوي.

السيد ذوقان الهنداوي: سيدي الرئيس الواقع ان نبسّط الموضوع الى الحد الذي نقول فيه بأنه ليس له أبعاد سياسية ووطنية وقومية وانسانية اعتقد أنه في اعماقنا ليس أحد منا يقنع نفسه بهذه المقولة.

الواقع أن الموضوع مهم ونتعايش معه على أرض هذا البلد وكل انسان منا يحس أن لهذه المعاني جميعها، المعاني السياسية والوطنية والقومية والانسانية على فهم هذا الموضوع. فبالتالي أن نحاول أن ننظر الى هذا الموضوع من ناحية واحدة به تبسيط لا أحد يقره منا.

ولكنني أقول بأن البعد الايجابي، بأن المعنى الايجابي، في جميع هذه المعاني والأبعاد هو بجانب قرار لجنة فلسطين. اذا أخذناها من ناحية قومية ووطنية فهو كما شرح بعض الزملاء القرارات فيها جانب قومي ووطني.

اذا أخذناها من ناحية سياسية هي تخدم، والى جانب القرار السياسي، الفلسطيني والأردني وليس بينها أي تناقض. اذا أخذنا الجانب الانساني، الجانب الانساني بها واضح

هكذا من الأصل

ومعلوم لدى الجميع .

فلذلك أنا لا أريد أن اركز على هذه النواحي لأن معظم الاخوان الذين تحدثوا في هذا الموضوع ركزوا على هذه النواحي، انه على هذا المجلس أن يصادق على هذا القرار لأن به بالفعل عطاء سياسي وقومي ووطني وانساني لهذه الشريحة التي تتواجد على أرضنا .

لذلك لن أطيل في بحث هذه الناحية لكنني أريد ان أركز أيضاً على الناحية الشكلية حتى تزول من أذهاننا اننا نحاول أن نقيس الموضوع بمقياسين .

الواقع القرار يقول بأنه بحث بالعرائض التي قدمت الى لجنة فلسطين، تقول مقدمة القرار «وقد ناقشت أوضاع أبناء غزة المقيمين في الأردن في عدة اجتماعات على ضوء ما قابلت من وفود ودرست من عرائض وبرقيات تلقتها» . والنظام الداخلي يقول ان على اللجنة أن تدرس العرائض التي تقدم اليها، وشرح بعض الزملاء أعضاء اللجنة وقالوا بأن المجلس قد حول لهم هذه العرائض .

والنظام أيضاً ينص على أن العريضة لها شكلية معينة، لها آلية معينة، للنظر بها عندما تقرر اللجنة قراراً معيناً بشأنها . طبعاً يعرض على المجلس والمجلس إما يرفضه وإما أن يحال الى الحكومة لتنفيذه أو لأخبار المجلس خلال مدة معينة بما تم بشأنه .

لذلك اقتراحي المبسط بكل بساطة دون حتى ان نسمع رأي الحكومة في هذا الموضوع لاننا سنسمعه عندما يقرر المجلس الموافقة على هذه التوصيات واحالتها الى الحكومة والحكومة بموجب النظام الداخلي عليها أو لها ان تخبر المجلس بما تم من تنفيذ هذه التوصيات او عدم تنفيذها اذا كان لها وجهة نظر اخرى خلال المدة المعينة في المجلس .

لذلك اقتراحي المبسط سيدي الرئيس ان نوافق على هذه القرارات، النظر بها أولاً كان مشروعاً، يعني ان تنظر به اللجنة كان عملاً مشروعاً، هذه القرارات تخدم جميع المعاني السياسية والقومية والوطنية والانسانية لهذه الزمرة وللبعد الاردني والبعد الفلسطيني . وان نتمشى بحسب النظام أن اي لجنة اذا اتخذت قرار على هذا المجلس أن يرفض هذا القرار أو ان يوافق عليه ويحيله الى الحكومة لتقوم الحكومة بتبنيه وتنفيذه واسماع المجلس خلال فترة محددة كما ورد في النظام اذا كان لها أي رأي اخر في هذا الموضوع، وشكراً .

سيادة رئيس المجلس : شكراً، بقي زميلان طلبا الحديث للمرة الثانية، الدكتور عبدالله النسور .

الدكتور عبدالله النسور : السيد الرئيس، لا اعتقد أن ما قصده معالي ذوقان الهنداوي، وقد كنت اريد ان اقترح اقتراحه ذاته، من ان نحيل هذه التوصية الى الحكومة لنسمع بياناً منها بمطالعتها حول حجم المشكلة وماذا تعني ومفصلة بالاعداد، في مناسبة قادمة . فبعد أن نستمع لهذه البيانات نحدد رأينا موافقين على توصيات اللجنة أو رافضين او معدلين، لكن لا نقبلها الان ونبلغها الى الحكومة فتاتي الينا لتشعرنا كم اخطأنا .

فأذن أعدل الاقتراح الذي تفضل به الزميل وتفضل به قبله بعض الاخوة، الاخ عيسى والدردور واعتقد العبادي، بأحالته الى الحكومة، والحكومة لا اعني بها وزارة الداخلية، أعني بها وزارة الداخلية ووزارة الخارجية ايضاً لنستمع بياناً مشتركاً من الحكومة بالابعاد والمضامين والبعد القانوني . لأني ارى في بعض هذه التوصيات مخالفات قانونية فاذا اعتمدناها فلا بد من تعديل قوانين، القضية ليست بالتبني . . فمثلاً حق التملك هو لاردني الجنسية، ولذلك لا معنى ان نتبنى قراراً نعرف انه غير قانوني . ومثلاً اعطاء رخصة المهن بنص القانون لمن له جنسية اردنية، وايضاً رخصة السيارة حصراً بالمواطن الاردني .

فسيدي لا معنى لهذه كما أراها بقراءتي البسيطة ولم أخض بمداخلتي الاولى في المحتوى ولكني اقول لنحل هذا الامر الى الحكومة فتجيب قانونياً ثم مضامين من وزارة الداخلية ومضامين من وزارة الخارجية بموضوع التمثيل الفلسطيني، وهكذا نكون عند مستوى المسؤولية ودرسنا الموضوع دراسة كافية وشكراً .

سيادة رئيس المجلس : شكراً، الدكتور ابو عليم .

الدكتور محمد ابو عليم : ارجو ان يتسع صدرك لانه قبل هالمرة قمعتني سامحك الله، والحقيقة التشنج اللي حصل سببه قمعك، لذلك اعتذر للاخوان انه مش مقصود .

انا ما حكيت عن قضية فلسطين ولا عن الإردن ولا عن الغزاوية كان سؤالي حقيقة حول هل قانونياً يجوز أو لا يجوز، فكان الجواب الحقيقة واضح .

لكن انا اقترح ان يحال هذا الموضوع الى اللجنة الادارية وتدرسه مع الحكومة وترد علينا ببيان .

سيادة رئيس المجلس : استاذ سعد السرور تفضل .

السيد سعد هايل السرور : سيادة الرئيس، الحقيقة أنا ما زلت حول سؤالي في بداية الجلسة وإن كان السيد رئيس اللجنة حقيقة لم يعطيني الجواب الكافي . ما زلت أقول إن طرح هذه القضية على المجلس أساسا غير دقيق .

اذا كانت القضية قضية عرائض أو شكاوي فنحن نعرف أن العرائض أو الشكاوي تحال الى اللجنة الادارية لتدرسها وترى جواز النظر أو عدم جواز النظر بحفظها . فان رأت اللجنة الادارية جواز النظر تقترح على المجلس أن يحيلها للجهة التي يراها .

لذلك أنا اعتقد سيادة الرئيس الآن هذه القضية واذا كان هنالك عرائض أو شكاوي أن تحال للجنة الادارية لترى اللجنة ماذا تستحق من عناية وشكراً .

سيادة رئيس المجلس : شكراً، معالي الاستاذ ذوقان الهنداوي .

السيد ذوقان الهنداوي : سيادة الرئيس، ما كنت أريد أن أتكلم مرة ثانية إلا أنه ذكر اسمي في معرض انني أجهل القانون عندما قيل بأن حق التملك يخالف القانون .

حق التملك مباح لأي انسان في الدنيا بس

هكذا من الأصل

بموافقة مجلس الوزراء لشريحة معينة لغير الأردنيين، مجرد أن يتخذ مجلس الوزراء قرار له حق التملك. اذن عندما يقال حق التملك مخالف للقانون حقيقة عبارة غير دقيقة.

ثانياً أنا اردت من كلامي، طبعاً رأي الحكومة دائماً مهم ويساعد المجلس على اتخاذ أي قرار، لكن أنا أحاول دائما سيادة الرئيس أن أعود الى النظام لأنه يحل كثير من المشاكل. النظام واضح في هذه الحالة، عريضة احيلت الى لجنة معينة وهي لجنة فلسطين، اللجنة اتخذت بها توصيات معينة، النظام ينص على أن تقرير اللجنة يجب أن يذهب في أحد مسارين لا ثالث لهما، إما أن يرسل الى الوزراء او الحكومة وإما أن يرفض. ويعرض رئيس المجلس رأي اللجنة على المجلس للفصل فيه، يعني إما يروح للوزراء وإما يرفض. يخبر الوزراء المجلس فيما تم بالعرائض التي بعثت اليهم كلما طلب منهم ذلك في مدة لا تتجاوز شهر.

فأنا لا أرى تعارضاً بين سماع رأي الحكومة وبين أن نتمشى مع النظام، لأن اللجنة قدمت لنا توصيات معينة وتوصي اذا وافقنا عليها أن نحيلها للحكومة وللحكومة خلال شهر الحق أن تبدي رأيها فيما يجوز ومالا يجوز منها وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، معالي وزير العدل.

معالي وزير العدل: لو سمحت سيادة الرئيس لان الموضوع يتعلق في الحديث اللي بده يتكلم ابنو محمد عنه أنا بدي أحكي بس كلمتين، تسمح لي أبو محمد؟

سيادة رئيس المجلس: جائز جائز، تفضل معالي وزير العدل.

معالي وزير العدل: أنا الحقيقة أتكلم كنائب، أنا أؤيد كل ما جاء في كلمة الاخوان حركة الاخوان المسلمين وأريد أن ارجوهم بأن أضيف الى هذه الكلمة أن يرفع القرار الى الحكومة لتتعامل معه بأجهزتها المختلفة حتى تنفذ ما تستطيع أن تنفذه بدون أن توجد أي حساسية مع منظمة التحرير أو مع أي جهة سياسية أخرى.

وأرجو من الاخوان أن يضيفوا كلمتي هذه الى كلمتهم اذا رأوا ذلك مناسباً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، معالي وزير الداخلية.

معالي نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية: شكراً سيدي الرئيس. الصحيح فيه عندي ملاحظتين بدي احكي فيهم قبل ان اتطرق الى الموضوع.

الملاحظة الأولى اني كنت أتمنى على اللجنة الكريمة بأن تدعو أحد الوزراء، واعتقد أن أكثر المعنيين في هذا المجال هو وزير الداخلية، للاجتماع أو للعلم بأن مثل هذا الموضوع مطروح على المجلس أو ستطرحه على المجلس. لم أعرف بهذا الموضوع إلا مساء أمس، ولذلك حاولت اليوم إني أحصّل بعض المعلومات المتواضعة البسيطة اللي اقدمها للمجلس الكريم جواباً على هذا الموضوع.

ما أشار له معالي الأخ طاهر المصري كان في الدورة السابقة ودعيت من اللجنة في حينها لأعطي معلومات وليس لتقديم توصيات من قبل اللجنة، لاعطاء معلومات كما تتعامل به وزارة الداخلية مع الأخوة من أبناء القطاع.

النقطة الثانية موضوع النظام. ما كنت أحب أن أتعرض لهذا الموضوع لأن النظام من شأن المجلس أولا. الحديث عن العرائض أوضح النظام بكل جلاء ووضوح الطريق التي تسلكها العريضة، لا أريد أن أعقب على ما قرره المجلس في مجال اللجنة الزراعية واليوم في مجال لجنة فلسطين وشؤون الأراضي العربية المحتلة. لكن النظام الصحيح يحدد الطريق ويحدد من له حق تقديم العريضة، وهذا الموضوع أتركه للمجلس ليقرر فيه ما يراه فيما بعد.

في ٢٨/١١/١٩٩٠ تلقيت من ممثل اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية في عمان مذكرة تتعلق بهذا الموضوع، وأرفقت بمذكرة أخرى معها من لجنة المتابعة المؤقتة للفلسطينيين من أبناء قطاع غزة المقيمين في الاردن. وتمهيداً لاجابة ممثل اللجنة في عمان على ما ورد في هذه المذكرة فقد شكلّت لجنة من الدوائر المختصة لتدرس التوصيات أو الطلبات الواردة في هذه المذكرة.

اجتمعت اللجنة عدة اجتماعات وقدمت لي تقرير للأسف الشديد لم يتح لي فرصة مناقشتهم لأني طلبتهم للمناقشة لايضاح بعض التوصيات الواردة في هذه المذكرة من جميع الدوائر، لافاجأ أمس وقبل أن اجتمع باللجنة لمناقشتهم في هذه التوصيات لافاجأ بجدول الاعمال الذي يذكر بأن هذا الموضوع مدرج على جدول الأعمال بناء على قرار من لجنة فلسطين والاراضي العربية المحتلة.

حاولت أن أجمع بعض المعلومات وفيها رد على ما تفضل فيه الاستاذ طاهر أيضاً اللي بيقول انه ما فيه جوازات سفر، مجموع جوازات السفر التي صدرت لأبناء القطاع «٦٥١٨٣» جواز سفر. الملفات التي لا تزال تحت اليد في دائرة الجوازات لأبناء قطاع غزة «٦١٥٨٩» ملف. فالقول بأنه لا تصدر جوازات الصحيح انه مجافاة للحقيقة بكل أسف.

الحديث عن رخص السوق وانه لا تصدر لهم رخص سوق، رخصة السوق الخصوصية والتي أشار لها الاستاذ طاهر أيضاً بأن الأجنبي يأتي للبلد ويحق له أن يقود السيارة . . . الخ. الصحيح انه يحق لجميع أبناء القطاع أن يأخذوا رخص سوق خصوصية وأعطي عدد محدود منهم رخص سوق عمومية لأنها تعتبر مهنة والمهن للأردنيين ولها شكليات ولها قواعد وأصول في القوانين التي تتعامل في هذا الموضوع.

لم يتح لي الصحيح أن أقدم بيان وأن أذكر ما هي وجهة نظر الحكومة بعد التشاور مع الزملاء الكرام والحكومة بمجملها، لأن الأمور متعلقة بأكثر من دائرة وأكثر من مؤسسة وفيها أكثر من موضوع. لكن الملاحظة التي أريد أن اذكرها على مسامع الأخوة الكرام أعضاء المجلس بأن الطلبات التي وردت في المذكرة المرفقة بمذكرة ممثل اللجنة التنفيذية لمنظمة

التحرير الفلسطينية هي ذات التوصيات التي وردت في قرار اللجنة وبذات الترتيب. جميع التوصيات التي وردت في قرار اللجنة هي ذات الطلبات الواردة من المنظمة وبذات الترتيب مع اختلاف الكلمات البسيطة، ملاحظة أردت أن أوردها على مسامع الاخوة الكرام.

كل ما قمت فيه حتى الان كنت لأقدم مذكرة جواباً أو قد تقوم الحكومة بكاملها بتقديم جواب لممثل اللجنة التنفيذية للمنظمة على الطلب الذي عرضه على وزارة الداخلية، هو لم يعرضه على الحكومة بشكل عام.

فاذا كان المجلس الكريم يريد غير ما ورد في هذه المذكرة وهي ذات التوصيات فسترسل الحكومة الجواب الى ممثل اللجنة التنفيذية وستزود المجلس الكريم بنسخة منها، إلا اذا رأى المجلس الكريم غير ذلك ورغب بأن تتقدم الحكومة ببيان تبين فيه أبعاد هذا الموضوع بالأرقام الكاملة والأمر متروك لتقدير المجلس الكريم ولما يقرره في هذا الشأن وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً معالي الوزير، الاستاذ طاهر المصري.

السيد طاهر المصري: شكراً سيدي الرئيس.

بالنسبة للملاحظات التي تفضل بها معالي وزير الداخلية أرجو أن اشير الى أن قرار لجنة فلسطين الذي أمامكم هو قرار متخذ بحذافيره في الدورة الماضية وعرض في جدول الأعمال في الجلسة الأخيرة للدورة العادية الماضية.

ولذلك اذا كان هناك تشابه لغيرنا اللي أخذ منا واحنا الأصل، احنا اللي وضعنا القرارات وأنا لا أرى داعي لتلك الملاحظة التي أبداها معالي وزير الداخلية.

ثانياً: اذا كان هناك خمس وستين ألف حصلوا على جوازات سفر أهل غزة فهل هم المقيمين في الأردن؟ والملفات التي تكلم عنها واحد وستين ألف أي بمجموع يساوي مئة وثلاثين ألف جواز سفر، هل يعني أن هناك مئة وثلاثين ألف غزاوي مقيمين في الأردن؟. أنا اعتقد بأن هذه الأرقام قد لا تكون دقيقة بمعنى انه قد يكون بعض أهالي غزة المقيمين في البلاد العربية ونزحوا بعد ١٩٦٧ أو في قطاع غزة نفسه قد حصلوا على هذه الجوازات. نحن لا نتكلم عن هؤلاء الناس بل نتكلم عمن هم موجودون على هذه الأرض وهم موجودون بجداول موجودة لدى وزارة الداخلية ولدى على ما أظن لجنة اغاثة اللاجئين وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، اذا سمح لي الاخوان بعد أن استمعنا الى جميع الاخوة وتعليق معالي وزير الداخلية على ذلك أجد أن هذا الموضوع من الأهمية بمكان، ويجب أن لا نتعامى عن الواقع الذي نعيش. وهناك القضايا التي أبرزت في هذا الموضوع تستدعي حقيقة الدراسة والتمحيص وتوضيح الصورة بكل أبعادها.

فهناك مقترحات من الاخوة الزملاء، الاقتراح الأول من معالي الاستاذ ذوقان الهنداوي باعتبار أن هذه القضية موافق عليها من حيث المبدأ من المجلس وتحول للحكومة للاجراءات ونرى رد الحكومة على ذلك.

اقتراح ثاني من معالي الدكتور عبدالله النسور وهو الاستماع الى بيان الحكومة في هذا المجال وبالتالي تبقى توصية اللجنة قائمة، الحكومة ترد ببيان واضح يوضح كل أبعاد الصورة والمجلس بعد سماعه لبيان الحكومة يتخذ القرار المناسب ويحوله الى الحكومة.

هناك اقتراح آخر برد القضية من كل أبعادها. هذه هي الثلاث اقتراحات وهي موجودة عندي. تفضل دولة الرئيس.

دولة رئيس الوزراء: شكراً سيادة الرئيس.

الواقع رفعت يدي قبل أن يطرح الموضوع للتصويت.

سيادة رئيس المجلس: أنا لم أطرحه للتصويت لحد الآن.

دولة رئيس الوزراء: قصدي قبل طرحه للتصويت لئلا يكون كلامي متأخراً في هذا الموضوع.

سيدي الرئيس أحب أن أوضح في هذا الموضوع ما يلي، صدقاً لم يكن لدي رغبة بأن يثار هذا الموضوع في المجلس الكريم. وكنت أتمنى على اللجنة الكريمة في بداية الأمر ان تعرض هذا الموضوع على مجلسكم الكريم ليأخذ قراره ونتكلم فيه قبل اتخاذ القرار لأني أعرف حساسية هذا الموضوع ولا أريد أن تثار الحساسيات في هذا المجلس. ليس فقط حفاظاً على وحدة الكلمة ووحدة الهدف في هذا المجلس وانما أيضاً بحث بعض المواضيع الحساسة تعطي أثراً سلبياً على كل هذه القضية. وأرجو هنا أن أوضح بأننا عندما نبحث، وأرجو أن يكون هذا الموضوع خارج نطاق الصحافة والاعلام هو موضوع للمجلس الكريم فقط، عندما نذكر بدون توضيح موضوع المبعدين بهذه الصيغة التي لم توضح في مجلسكم الكريم كأنني أقول أهلا وسهلاً بكل مبعد من غزة. وهذا أنا متأكد بأنه لم يقصده أي أخ من الأخوة أعضاء المجلس، ولكن يمكن أن يظهر بهذا المظهر. عندئذ أنا أعطي وقطاع غزة نعرف ما هو قطاع غزة، نعرف ان الانتفاضة بدأت والحجر بدأ في قطاع غزة وأن قطاع غزة يقود الانتفاضة قيادة حقيقية وهنالك تضحيات وقطاع غزة بالفعل شوكة وأكبر من شوكة في حلق العدو الصهيوني.

فاذن كأنني عندما أذكر في هذا الموضوع كأنني افتح باب لموضوع التهجير والابعاد، لأن اسرائيل تقاسي الأمرين من أطفال ومن نساء ومن شيوخ ومن شباب قطاع غزة. نحن في موضوع الابعاد سيدي الرئيس وأعود بالذاكرة الى بعد ١٩٦٧ وبالتحديد في حوالي شهر ١٩٦٨/١١، حصلت معركة على جسر الملك حسين نتيجة الابعاد. وتذكرون حجم الابعاد الذي كان يجري والتفريغ الذي كان يجري من الضفة الغربية.

يومياً «٤ - ٦» باصات و«٢٠٠ - ٣٠٠» مواطن يومياً ونحن نقف في ذلك الوقت لا ندري ماذا نعمل، تجذبنا العواطف لهؤلاء المبعدين وفي نفس الوقت التفريغ لأن اسرائيل تريد أرض بدون سكان. لأنها وقلنا في ذلك الوقت ستهجر اليهود من كل أنحاء العالم، واليوم نسمع في خلال فترة بسيطة

هكذا من الأصل

«٥٥٠٠» وصلوا خلال يومين فقط من الاتحاد السوفيتي. كنا ندرك في ذلك الوقت خطورة وأبعاد هذا الموضوع، وأذكر في ذلك الوقت حصل اجتماع وطرح رأي وبُلغ الجيش نتيجة هذا الرأي وهذا القرار بأن يمنع الابعاد عن الجسر ولو اقتضى الحال إطلاق النار. وأطلقت النار وحصلت معركة وهرب الجميع من الجسر وانتهت المشكلة، لم تحضر باصات بعد ذلك الموقف نهائياً. واذا بتذكروا وأعيد للذاكرة أن الابعاد صار يحدث في طائرات «هليوكبتر» عن طريق وادي عربة، مهما حملت «الهليوكبتر» «٢، ٣، ٤، ٥، ٦» كان يأتينا ٣ أو ٤ في الأسبوع وأنهينا هذه القصة.

ثم لجأت اسرائيل الى الطريق اللبناني واصبحح لابعاد ياتي عن طريق لبنان ويأتي علينا. يجب أن نقاوم الابعاد هنالك قرار دولي ومخالفة لميثاق الأمم ومعاهدة «جنيف» وحقوق الانسان، تحت الاحتلال لا يجوز ابعاد هذا الانسان، واليوم نرى مجلس الأمن يتفق على هذه النقطة.

لا نريد أن نعطي أي لمحة بأننا نوافق على الابعاد، لا نوافق على الابعاد على الاطلاق.

أما أهلنا من قطاع غزة المتواجدين هنا فلهم كامل الرعاية، أنا أذكر أصدرت قرار باعطاء جوازات سفر مؤقتة لهم. وفي مجلس الوزراء لا تمر قضية للتمليك إلا ويوافق عليها، بصراحة أحكي أنا، نوافق على التمليك بحدود معينة وليس قطاعات زراعية كبرى، موضوع سكن موضوع كذا تمشية حال ولتخفيف العناء الانساني على هذا الشخص.

وطبعاً لو نستطيع أن نعمل أكثر من ذلك لعملنا، ولكن نعمل بقدر استطاعتنا وأكثر من قدرتنا في هذا الموضوع. ويجب أن نحافظ على أهل قطاع غزة، لأنهم من قطاع غزة، محافظة كريمة ومسؤولة ولا نخلط الموضوع القومي في هذا الموضوع.

أنا عدم المؤاخذة من أخي الاستاذ النائب حسين مجلي، أنا ما بعرف القومية كما فهمت بسيطة من هذا الموضوع انه والله يا قطاع غزة تعالوا، اقعدوا نحن قوميين وأهلاً وسهلاً ونفرغ. مش هيك الموضوع، لا أنظر له بهذه النظرة على الاطلاق، يعني لا أنظر من ناحية قومية والناحية الوطنية والناحية الاسلامية والناحية كذا انه بالتالي أفهم من ذلك بأنه يأتي أهلاً وسهلاً ونحن نقدم لك، لأ نحن حتى أبنائنا من الضفة الغربية لا نسمح لأبنائهم أن يحضروا هنا ويسجلوا في المدارس وتعرفوا ذلك. ولو سمحنا لمدارسنا الابتدائية والاعدادية والثانوية أن تستقبل هؤلاء الطلاب لرأيتم فلسطين بدون سكان تقريباً الآن. والموضوع هو هضم الأرض والسكان هم الحجر الرئيسي الصوان الذي يمنع هذا الهضم، بكل بساطة بنحكي، لذلك لجاوا الى التهجير لأمريكا وكندا وإستراليا. صعّدنا الأمور على سلطات الاحتلال وسنصعّدها في سبيل القضية وليس في سبيل نظرة ضيقة ان هذا كذا وهذا كذا أو يفكر أحد من الاخوان أن ينظر بنظرة ضيقة لهذا الموضوع، الموضوع موضوع قضية انسانية.

فأرجو سيدي الرئيس أن يترك المجال لهذا الموضوع بالتباحث بين الحكومة والمنظمة، وبدأ

البحث في هذا الموضوع، واذا سمح الاخوان أن نبلغهم نتيجة هذا البحث لئلا ندخل في متاهات النقاش وقد لاحظتم سيادة الرئيس مقدار حساسية الموضوع. بالرغم من انه يلاحظ أن جميع الاخوة يحاولوا أن يبتعدوا بقدر الامكان عن اثارة الحساسية، ولكن وقع الذي وقع وشكراً سيدي الرئيس.

سيادة رئيس المجلس: شكراً دولة الرئيس، حقيقة أن الأمر كما أشار الأخوة جميعاً في غاية الأهمية والوضوح فيه شيء مهم جداً، وكما ذكرت هناك اقتراحات حول هذا الموضوع.

الاقتراح الأول قبول التقرير وتحويله للحكومة والاستماع منها بعد مدة محددة الى بيان حول هذا الموضوع وما تم من اجراءات، أو اننا نستمع لبيان من الحكومة للنقاش ثم يحول ويتفق على شيء محدد.

الاقتراح الثالث اللي هو الأبعد وهو رفض الموضوع من حيث المبدأ، وأنا أثق حقيقة بكل من تحدث من الاخوان باخلاص وحسن نية. استاذ عبد السلام.

السيد عبد السلام فريحات: شكراً سيدي الرئيس، أنا اقترح اقتراحاً وسطاً في ضوء ما سمعنا من احاديث خاصة ردود الحكومة الموقرة. أن تفوض اللجنة ببحث الأمر مع الحكومة وأن لا يصدر قرار باسم المجلس من أي نوع كان، فقط هو تفويض اللجنة، لجنة شؤون فلسطين، لبحث هذا الموضوع مع الحكومة وتعرض فيما بعد ما تتوصل اليه من نتائج على هذا المجلس اذا أرادت، وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: مبدأ العرائض وتحويل قضية الى الحكومة لتنفذ ما تراه وتعود الينا بتقرير مما نفذت، الاستاذ حسني الشياب.

الدكتور حسني الشياب: الحقيقة كل ما دار من مداولات في هذا الموضوع كان مفيدا لكنني اعتقد أن القرار يعود الى المجلس. فاقتراحي المحدد أن تقدم الحكومة بياناً حول هذا الموضوع علّه يضيف الى معلوماتنا ونتخذ قرارنا بعد ذلك، والقرار يعود الى المجلس وبعد أن نتخذه نحوله الى الحكومة للتنفيذ وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: هذا التقرير البديل الثاني المطروح على الاخوان، دكتور العبادي.

الدكتور أحمد عويدي العبادي: شكراً سيادة الرئيس، أنا حقيقة أثني على اقتراح دولة رئيس الوزراء في ترك الموضوع للحكومة أن تتباحث مع المنظمة وأن تخبرنا نتيجة هذه المباحثات. وأعتقد أنه ليس من مصلحتنا الوطنية ولا من المصلحة الوطنية الفلسطينية أن يصدر عن مجلس النواب أي قرار غير ذلك في هذا الصدد وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكرا، استاذ جمال حداد.

السيد جمال حداد: سيدي الرئيس، أنا اقترحت بأن يترك هذا الموضوع الى الحكومة كاملاً ولا حرج عليها أن تطلعنا في النهاية على كل الظروف. وثني على هذا الاقتراح والمستغرب انه أسقط هذا الاقتراح من الرئاسة وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: الدكتورهمام سعيد.



الدكتور همام سعيد: بسم الله الرحمن الرحيم،

سيادة الرئيس، أولاً اقتراح اللجنة اقتراح مطروح على هذا المجلس الكريم وهو أحد الاقتراحات، فأرى أن يطرح للتصويت.

وطبعاً اقتراح اللجنة لا يتعارض مع جميع ما ذكر لأن نهاية هذا القرار انه يذهب الى الحكومة لتدرسه ثم تعود بعد ذلك الينا باجراءاتها وتنفيذها والعقبات التي تعترضها وغير ذلك. فلذلك لا أتصور فعلاً تعارض بين جميع هذه الاقتراحات، لذلك اقترح التصويت على قرار اللجنة كما جاء وارساله للحكومة.

أصوات: نثني على ذلك.

سيادة رئيس المجلس: الشيخ علي الفقير.

سماحة وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية: شكراً سيدي الرئيس، الحقيقة نجد ان الموضوع يتعلق بأطراف ثلاث، الحكومة طرف، ومجلس النواب وهو صاحب المبادرة في هذه القضية طرف آخر لا على انه طرف نقيض انما هو معني في هذه القضية، وهناك طرف آخر وهو الدولة الفلسطينية. وباعتقادي أن صاحبة الشأن في هذا الموضوع في البحث مع المنظمة ومع طلبها المقدم من الحكومة هي الحكومة.

فأنا أرى أن بحث هذا الموضوع من المجلس قبل أن تبت الحكومة في هذا الموضوع بالتنسيق مع المنظمة هو بحث لأمر قبل آوانه، فأرى الاقتراح أن يترك الأمر للحكومة حتى تنهي مباحثاتها مع الحكومة ومن ثم تقدم للمجلس الكريم ما توصلت اليه ويبحث عندئذ ما قدمته اللجنة وما تقول اللجنة في جلسة خاصة.

أصوات: نثني على ذلك.

سيادة رئيس المجلس: شكراً، احنا الحقيقة ما أعطينا الدور للأخ رئيس اللجنة، تفضل.

السيد رئيس لجنة فلسطين والأراضي العربية المحتلة: بسم الله الرحمن الرحيم،

الحقيقة يا أخوة اللي ردوا المسألة لمنظمة التحرير أقول يعني هذا ليس في مكانه. ذلك لأن منظمة التحرير وجميع العاملين فيها في هذا البلد يحملون جوازات إما أردنية وإما مؤقتة. ولذلك السيادة هي للدولة الأردنية على أرضها، هؤلاء مواطنين خاضعين لسيادة الحكومة الأردنية، ومنظمة التحرير ليست طرفاً لا من قريب ولا من بعيد.

نعم لابد فعلاً من التنسيق في بعض الأمور هم اخواننا ونحن اخوانهم ونحن جهة واحدة، هذه ناحية.

الناحية الثانية أن هذه المسألة، دولة الرئيس قال انني أصدرت أمراً باعطاء الجوازات فمعناها المسألة محلولة وما فيش مشكلة. كل ما صدر عن دولة رئيس الوزراء هو باعتبار حل وأن الأمور سائرة بالطريق الذي نحن سرنا فيه. ولذلك أشكر دولة رئيس الوزراء على هذه التصريحات التي صرح بها وهي تؤيدنا فيما ذهبنا اليه، كما أريد أن أذكّر معالي وزير الداخلية أن هذه المواضيع بحثت معه في الدورة العادية السابقة ولا أظنه قد نسيها، وبحثنا معه في قاعة الصور كل هذه الأمور. فلا أدري كيف دخلت علينا الحقيقة قرارات منظمة التحرير، لعل هناك تصادف. وكنا نعاني كثيرا حينما نريد جواز سفر واحد لامرأة تريد أن تسافر ولكنه كان يسهّل الأمر جزاه الله خيراً وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: الشيخ ذيب أنيس لعله المتحدث الأخير، تفضل شيخ.

السيد ذيب أنيس: بسم الله الرحمن الرحيم.

يا أخوة الموضوع ليس موضوع جوازات سفر مؤقتة أو غيرها فقط وانما موضوع جزء من الأمة العربية والاسلامية يموت موتاً بطيئاً. اذا مرض الانسان لا يعالج لأنه لا تكتمل فيه روح المواطنة أو. . . الخ.

اذا ذهب الى شركة ليعمل يقال له لا يدخل الشركة ولا يعمل فيها من أمثالك غزاوي انت، اذا ذهب الى الفندق أو الى أي مكان.

فالمسألة ليست جواز سفر مؤقت فقط وانما المشكلة مستقبل غامض يغشى هذا الجزء من الأمة العربية والاسلامية.

ان اليهود الذين يأتون الى فلسطين مهاجرين من مواقعهم البعيدة يجدون كل ترحاب وكل رحابة صدر من اخوانهم المحتلين المعتدين.

لن أطيل ان شاء الله، أقول يا أخوة ان التضييق على هؤلاء لا يصنع منهم ابطال للتحرير وانما يصنع منهم مجرمين منحرفين على

المستقبل البعيد، هذا ممنوع وهذا ممنوع وهذا ممنوع. إن لنا تجربة في تاريخنا الاسلامي عندما هاجر الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه من مكه الى المدينة، وزعت الأراضي والممتلكات مناصفة بين المهاجر والأنصاري وتوزيع الممتلكات على المهاجرين ما منعهم من الاستعداد لتحرير بلدهم. بل ما مضى إلا سنوات محدودة وقام الجميع لتحرير البلد. منح الجواز المؤقت وتشغيل وتمليك هذا الغزاوي لا يمنعه من الاستعداد لأخذ بلده والثأر من عدوه وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: شكراً اخ ذيب، فيه اقتراحات ثلاث ونبدأ بالأبعد. إن كان الاستاذ سعد هايل السرور مُصّر على اقتراحه بأن يرد الموضوع كله نطرحه للتصويت، استاذ سعد لا تزال مُصّر؟

السيد سعد هايل السرور: على ضوء ما تفضل به دولة رئيس الوزراء أصبح اقتراحي ضرورياً بأن ترّد القرارات للجنة حتى يتسنى للحكومة أن تكّون مع الجهة الأخرى، التي هي منظمة التحرير، رأياً في الموضوع وشكراً.

سيادة رئيس المجلس: اقتراح دولة الرئيس موضوع آخر، هل تصر على اقتراحك؟

السيد سعد هايل السرور: نعم أصر عليه.

سيادة رئيس المجلس: لمصر عليه اذن نُطرحه للتصويت، من يرى رد الموضوع كله؟ عد الأصوات.

السيد الامين العام: «١٨» من«٦٢».

سيادة رئيس المجلس: «١٨» من «٦٢»، الاقتراح الثاني وهو الأبعد يعني احنا نعتبر توصية اللجنة هي الأقرب. الأبعد هو أن نطلب من الحكومة أن تقدم بياناً خلال أسبوعين بالموضوع للمجلس، ويناقش على ضوء تقرير اللجنة ويتخذ قرار بذلك. من يؤيد هذا الاقتراح؟. بيان من الحكومة ليناقش مع توصية اللجنة وبعد ذلك موافقة على اللجنة وتحويلها للحكومة. من يوافق؟ عد الأصوات.

السيد الامين العام: «٢٦» من «٦٢»

سيادة رئيس المجلس: «٢٦» من «٦٢»، نقطة نظام تفضل دكتور عبدالله.

الدكتور عبدالله النسور: سيدي الرئيس إن كنت سوف تطرح قرار اللجنة للتصويت فمن العدل طبعاً أن تستمع الى التعديلات على القرار. ولدي تعديل محدد إن طرحت رأي اللجنة بكامله لم يُناقش حتى الآن محتوى التقرير.

سيادة رئيس المجلس: دكتور عبدالله لو سمحت أعلنت النقاط الثلاث.

الدكتور عبدالله النسور: الاحالة الى الحكومة لا تعني التبني.

سيادة رئيس المجلس: بعد ما نشوف الاقتراح الثالث، الاقتراح الثالث حسب النظام الداخلي قبول مقترحات اللجنة وتحويلها للحكومة واستماع الى بيان خلال شهر عما تم تنفيذه وما يتفق عليه من اجراءات. هذا هو

الاقتراح الثالث الموافقة على قرار اللجنة وتحويل الموضوع الى الحكومة، وهو اقتراح الاستاذ ذوقان الهنداوي. من يوافق؟ عد الأصوات. رجاءً الوقوف وتعد الأصوات من جديد.

السيد الامين العام: «٣٤» من «٦٢».

سيادة رئيس المجلس: «٣٤» من «٦٢»، وهذا هو القرار الموافقة على قرار اللجنة وتحويله للحكومة وانتظار جواب من الحكومة عما تم تنفيذه كأي عريضة أخرى تحول للحكومة، وبهذا يكون انتهى جدول الأعمال.

السيد الامين العام:

٧ . (تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة).

سيادة رئيس المجلس: ترفع الجلسة حتى صباح الأربعاء الساعة التاسعة صباحاً.

ـ انتهت الجلسة ـ

أمين عام مجلس الأمة

صالح الزعبي

رئيس مجلس النواب

د. عبداللطيف عربيات

هكذا من الأصل